

قلائدُ الجواهرِ والتيجانِ :

على

علوم القرآن

تأليف

أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد الحُبُورِي العمري

تقديم فضيلة الشيخ العلامة

يحيى بن علي الحُبُورِي

دار الأناضول
للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قلائدُ الجواهرِ والتَّيجانِ :

عَلَى

عُلُومِ الْقُرْآنِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى

٢٠٠٩ هـ - ١٤٣٠ م

رقم الإيداع: ٢٠٠٩/١٣١٥١

دار الأثر
للنشر والتوزيع

٢٨ من منشية التحرير جسر السويس عين شمس الشرقية - القاهرة - ج.م.ع

ت و فاكس: ٢٦٤٢٢٣٢٣ - ت: ٢٦٣٦٣٧٨٦

info@dar-alathar.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة فضيلة الشيخ العلامة يحيى الحجوري حفظه الله

الحمد لله حمداً كثيراً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أنزل كتابه، و: ﴿أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: ٢٨]، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ في الآخرة والأولى، أما بعد:

فقد قرأت ما ألفه أخونا الشيخ الفاضل أبو عمرو عبد الكريم الحجوري العمري حفظه الله في هذا المجموع الطيب المسمى: «قلائد الجواهر والتيجان على علوم القرآن»، الذي قصد به أن يكون مدخلاً لما هو شارع فيه من تفسير للقرآن بعنوان: «الجامع المحيط لأصول التفسير وما تفرق شاطئاً»، فرأيت هذه المقدمة المذكورة مفيدة نافعة لذاتها جداً؛ وهي لما بعد أنفع.

فنسأل الله أن ييسر ما بعدها، ويُعْظِمَ النفع بها وبمؤلفها، ويجزيه خير الجزاء؛ على ما يقوم به من بحوث نافعة، وجهود مباركة، وبالله التوفيق.

كتبه: يحيى بن علي الحجوري في شوال ١٤٢٩ هـ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا
إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن مما يسره ربنا سبحانه وتعالى لنا بحوله وقوته هذا البحث الذي أرجو أن
يكون نافعا، كما أرجو أن يكون جمع ما لم يجمعه غيره من كتب علوم القرآن - مع
توسطه -؛ وكان السبب في ذلك أنني قد كتبت بحثا صغيرا بعنوان: "نعمة المنان
بتفسير وبيان كلمات القرآن" فأردت أن أكتب نظيره في التفسير يكون جامعا

لأصول التفسير - قدر ما أستطيع -؛ بعنوان: "الجامع المحيط لأصول التفسير وما تفرق شاطئيه" فأردت أن أكتب له مقدمة تعتبر شاملة في علوم القرآن. فأحببت أن أضع بحثاً بين يدي الطالب يُسهّل عليه كثيراً من القواعد، ويكون نبراساً لي أولاً؛ ويكون قد جعل القارئ البصير كالمدرّك للمقصود من الآيات، وهو عبارة عن مقدمة لكتابي السابق يسر الله إتمامه: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

عملي في هذا الكتاب

لما طالعت كثيرًا من علوم القرآن رأيتها على قسمين:

الأول: في بعض أبحاثه؛ إما في أصول التفسير (وهو أكثرها)، أو في غيره كالناسخ والمنسوخ، أو غيره.

الثاني: في علوم القرآن جملة، لكن رأيت في كثير منها إعواز، أو إسهاب، بل رأيت كثيرًا منهم تبع بعض الأئمة في هذا الشأن ممن به نَفَسٌ أشعري - أو غيره من البدع - فلم يرجوا على مسائل تتعلق بالعقيدة في القرآن، وبعض أولئك الأئمة نص على خلاف المعتقد الصحيح؛ فسلكوا مسلك التأويل؛ فتبعهم في هذا كثير؛ فأغفلوا الجانب العقدي المهم المأخوذ من التفسير؛ لذا فعملي في هذا الكتاب كما يلي:

- ١- ذكرت المباحث المهمة المتعلقة بتفسير القرآن.
- ٢- ذكرت أهم الأمور التي تتعلق بما وقع فيه أهل التأويل، وكيف زلق فيها أولئك.
- ٣- ذكرت أن تفسير القرآن يكون بالقرآن، ثم بالسنة، ثم بفهم السلف الصالح، ثم باللغة العربية.

٤- نصّصتُ على أهمية معرفة فهم السلف للنصوص، لا سيما في آيات

الأسماء والصفات؛ لأن أهل التأويل أهملوا هذا الجانب، فوقعوا فيما

وقعوا فيه أهل التحرف.

٥- ذكرت أقسام كتب التفاسير، وموضوع كل منها.

٦- ذكرت طبقات المفسرين، ومشاهيرهم.

٧- ذكرت حفاظ الصحابة، ومشاهير القراء.

وغيرها مما تراه في طيات الكتاب إن شاء الله تعالى.

تعريف القرآن

تعريف القرآن في اللغة:

قرأ الشيء قرأنا بالضم أي جمعه وضمه، وسمي قرأناً لأنه يجمع السور ويضمها؛ فمعنى القرآن معنى الجمع؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧]، أي جمعه وقراءته، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨]، أي قراءته (١).

قال الشاعر:

هن الحرائر لاربات أحمره سود المحاجر لا يقرآن بالسور

أي لا يقرآن السور، فزاد الباء كقراءة: ﴿تَنْبُتُ بِالذُّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، أي تنبت الدهن، وقراءة: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾ [النور: ٤٣]، أي يذهب الأبصار. وقرأت الشيء قرأناً: جمعته وضمته بعضه إلى بعض.

انظر لسان العرب (٧٨ / ١١) ومختار الصحاح (ص ٢٨٧) والقاموس المحيط (ص ٦٢).

واصطلاحاً:

هو اللفظ العربي الذي تكلم الله تعالى به المنزل على محمد ﷺ المتعبد بتلاوته والعمل به، الموجود بين دفتي المصحف بالإجماع والتواتر.

انظر معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (٧٦ / ٣) والكليات للكفوي

(١) كما في صحيح البخاري برقم (٥) ومسلم برقم (٤٤٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(ص ٧٢٠).

والقراءة والتلاوة بمعنى واحد. معجم المصطلحات (٣/ ٧٦).

ويبدأ القرآن من قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١-٣]، إلى قوله تعالى: ﴿يُوسُوسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ * مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [الناس: ٥-٦].

تعريف الوحي:

الوحي لغة: الإعلام في خفاء.

وشرعاً: الإعلام بالشرع. انظر فتح الباري (١/ ١٢).

ومعنى القرآن في وحي الله: أي كلام الله المنزل على رسوله محمد ﷺ.

أقسام الوحي الشرعي:

والوحي الشرعي أقسام:

الأول: تكليم الله نبيه بما يريد من وراء حجاب كما حصل لموسى عليه السلام

قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ

أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآذنيه ما

يَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥٢].

الثاني: الوحي العام أو القذف في القلب؛ بأن يلقي الله، أو الملك الموكل بالوحي في قلب نبيه ما يريد، مع تبقية أن ما ألقى إليه من قبل الله تعالى كما في حديث أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: «إن روح القدس نفث في روعي».

ومعنى نفث في روعي: أي أوحى إليّ وحيًا خفيًا.

والروع قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٢٧٧): أي في نفسي وخَلْدِي.

الثالث: الرؤيا في المنام، فرؤيا الأنبياء كما في الصحيحين البخاري برقم (٣)، ومسلم (١٦٠) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حَبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءَ، وَكَانَ يَخْلُو بَعَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ، وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي دَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَنْزُودُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَنْزُودُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ، فَقَالَ: اقْرَأْ قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ» قَالَ: فَأَخَذَنِي، فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ قُلْتُ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ»، فَأَخَذَنِي، فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ»، فَأَخَذَنِي، فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ١-٣]، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجِفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «زَمَلُونِي زَمَلُونِي»، فَزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِحَدِيجَةَ، وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي»، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْرِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَكْسِبُ الْمُعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةَ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ، وَكَانَ امْرَأً قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنْ

الإنجيل بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنْ ابْنِ أُخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أُخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْخَرَجِي هُمْ؟» قَالَ: نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوفِّي، وَفَتَرَ الْوَحْيُ.

الرابع: تعليم الأنبياء بواسطة ملك، والمختص بذلك من الملائكة جبريل عليه السلام.

والوحي في القرآن على سبعة أقسام:

(١) الإرسال: قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ

بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

(٢) الإشارة: قال تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ

سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١].

(٣) الإلهام: قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا

آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١]، وقال تعالى: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى

النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾ [النحل: ٦٨].

(٤) الأمر: قال تعالى: ﴿يَأْنِ رَبُّكَ أَوْحَى لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥].

(٥) القول: قال تعالى: ﴿فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [النجم: ١٠].

(٦) الإعلام في المنام: قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآذُنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١].

(٧) إعلام بالوسوسة: قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

انظر نزهة الأعين النواظر (ص ٦٢١-٦٢٢).

فضل قراءة القرآن

قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: ٢٣].

وقال الله تعالى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١].

وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فِي الْعِشَاءِ، وَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ أَوْ قِرَاءَةً.

رواه البخاري برقم (٧٦٩) ومسلم برقم (٤٦٤).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مَرْبَدِهِ إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيضًا، قَالَ أُسَيْدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ بَحْيِي، فَقُمْتُ إِلَيْهَا، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوْحَى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مَرْبَدِي إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ» قَالَ: فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ».

قَالَ: فَانصَرَفْتُ وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا حَشِيتُ أَنْ تَطَّأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ فِيهَا
أَمْثَالَ الشُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجُؤِ حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ
كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَرِ مِنْهُمْ».

رواه مسلم برقم (٧٩٦) وعلقه البخاري برقم (٥٠١٨).

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَأُوا
الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ».

اقْرَأُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقْرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا
غَمَامَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَابَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ مُتَحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا،
اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ».

رواه مسلم برقم (٨٠٤).

وعن عبد الله بن مسعود، قال أديموا النظر في المصحف.

رواه الفريابي في فضائل القرآن برقم (١٤٩-١٥٠) وابن أبي شيبة (٥٣٠/١٠) وعبد الرزاق (٣/٣٦٢) وهو صحيح.

وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله عز وجل
فله عشر حسنات».

سنده صحيح، رواه الترمذي برقم (٢٩١٠)، والطبراني في الكبير برقم

(٨٦٤٦ و٨٦٤٨ و٨٦٤٩).

وجاء موقوفاً، وهو الراجح أي الوقوف على عبدالله بن مسعود، وهو صحيح عنه، وله شواهد يصحح بها مرفوعاً بيئتها في كتابي الفقه الأكبر بشرح قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر.

وفي هذا فضيلة ظاهرة، وثواب جزيل لمن قرأ القرآن، وعلى هذا الحكم أدلة أخرى.

فأما كونه بكل حرف حسنة فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [يونس: ٦١].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ حَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، وقال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وروى مسلم برقم (٨٠٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بينما جبريل قاعدٌ عند النبي ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَفُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبَشِّرْ بِنُورَيْنِ أَوْتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ».

وأما كونه بعشر حسنات فلقول الله جل في علاه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ
 أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠].
 وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ
 بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا، وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا، أَوْ أَغْفِرُ،
 وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا،
 وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقِينِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا
 لَقَيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

رواه مسلم برقم (٢٦٨٧).

فضل حفظ القرآن

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلَا يَوْمَئِذٍ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ».

رواه مسلم برقم (٦٧٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ».

رواه البخاري برقم (٤٩٣٧) ومسلم برقم (٧٩٨) وهذا لفظه.

وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِمَةَ، قَالَ: كُنَّا بِبِئْرِ تَمَرِ النَّاسِ وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانَ فَنَسَأُهُمْ مَا لِلنَّاسِ مَا لِلنَّاسِ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُونَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ؛ أَوْحَى إِلَيْهِ - أَوْ أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا - فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ وَكَأَنَّا يَقْرَأُ فِي صَدْرِي، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَلَوُّمَ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ؛ فَيَقُولُونَ: ائْتِرْكُوهُ وَقَوْمَهُ؛ فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيُّ صَادِقٍ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا»، فَظَنُّوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لَمَّا كُنْتُ أَتَلَّقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُوا عَنَّا

أَسْتَ قَارِئِكُمْ؟ فَاشْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ. رواه البخاري برقم (٤٣٠٢).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقَ وَرَتِّلْ؛ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا». رواه أحمد (١٩٢/٢) وهو حسن.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ».

رواه البخاري برقم (٧٥٢٩) ومسلم برقم (٨١٥).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا».

رواه البخاري برقم (٧٣) ومسلم برقم (٨١٦).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ».

رواه البخاري برقم (٥٠٢٦).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَصَابَ

أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي
بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤِكَ؛ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ
نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ
عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي؛ إِلَّا
أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ، وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا».

قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: «بَلَى يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ
يَتَعَلَّمَهَا». رواه أحمد (٣٩١ / ١) وهو حسن.

تعهد القرآن

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: «يَرْحُمُهُ اللَّهُ، لَقَدْ أَذَكَّرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا».

رواه البخاري برقم (٥٠٤٢) ومسلم برقم (٧٨٨).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمَعْقَلَةِ؛ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ».

رواه البخاري برقم (٥٠٣١) ومسلم برقم (٧٨٩).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ، اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ بِعُقْلِهَا».

رواه البخاري برقم (٥٠٣٢) ومسلم برقم (٧٩٠).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ هُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا».

رواه البخاري برقم (٥٠٣٣)، ومسلم برقم (٧٩١).

فضل تعليم القرآن

عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». رواه البخاري برقم (٥٠٢٧).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّبُ أَحَدِكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ». رواه مسلم برقم (٨٠٢).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصَّفَةِ فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ؛ فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟»

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ، وَأَرْبَعُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ».

رواه مسلم برقم (٨٠٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

رواه مسلم برقم (٢٧٠٠).

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ تَنَدَّرُسُ الْقُرْآنَ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَاقْتَنُوهُ، وَتَغْنُوا بِهِ فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْمُخَاضِ فِي عُقْلِهَا».

رواه أحمد (١٥٣/٤) وهو حسن.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا فُلَانُ هَلُمَّ فَلَنَسْأَلَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ، فَقَالَ: وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي النَّاسِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَى؟ فَتَرَكَ ذَلِكَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ فَإِنْ كَانَ لَيَبْلُغُنِي الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلِ فَأَتِيهِ وَهُوَ قَائِلٌ، فَأَتَوَسَّدُ رِذَائِي عَلَى بَابِهِ فَتَسْفِي الرِّيحُ عَلَيَّ وَجِهِي التُّرَابَ، فَيَخْرُجُ فَيَرَانِي فَيَقُولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ مَا جَاءَ بِكَ إِلَّا أُرْسَلْتَ إِلَيَّ فَأَتِيكَ؟ فَأَقُولُ: لَا، أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَتِيكَ؛ فَأَسْأَلُهُ عَنِ الْحَدِيثِ، قَالَ: فَبَقِيَ الرَّجُلُ حَتَّى رَأَيْتُ وَقَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيَّ، فَقَالَ كَانَ هَذَا الْفَتَى أَعْقَلَ مِنِّي.

رواه الدارمي برقم (٥٩٠) والحاكم (١٠٦/١) وهو صحيح.

فضل تفسير القرآن

قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧].

وَعَنْ شَقِيقُ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ خَطَبْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً، وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ أَنِّي مِنْ أَعْلَمِهِمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَمَا أَنَا بِخَيْرِهِمْ.

قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي الْحَلِيقِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُونَ، فَمَا سَمِعْتُ رَادًّا يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ. رواه البخاري برقم (٥٠٠٠)، ومسلم برقم (٢٤٦٢).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه؛ قال: من أراد العلم، فعليه بالقرآن؛ فإن فيه خبر الأولين والآخرين.

رواه سعيد بن منصور برقم (١) وابن أبي شيبة في المصنف (٤٨٥ / ١٠) والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٢ / ٢) وهو أثر صحيح.

وقال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، ولا يحصل

التدبر إلا بمعرفة تفسيره.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيْبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

رواه البخاري برقم (٧١) ومسلم برقم (١٠٣٧).

قال السيوطي في الإتقان (٤٩٦/٢):

قال الأصهباني: أشرف صناعة يتعاطاها الإنسان: تفسير القرآن؛ بيان ذلك أن شرف الصناعة إما بشرف موضوعها، مثل: الصياغة فإنها أشرف من الدباغة؛ لأن موضوع الصياغة: الذهب والفضة، وهما أشرف من موضوع الدباغة الذي هو جلد الميتة.

وإما بشرف غرضها، مثل: صناعة الطب فإنها أشرف من صناعة الكناسة؛ لأن غرض الطب إفادة الصحة، وغرض الكناسة تنظيف المستراح.

وإما لشدة الحاجة إليها: كالفقه؛ فإن الحاجة إليه أشد من الحاجة إلى الطب، إذ ما من واقعة من الكون في أحد من الخلق إلا وهي مفتقرة إلى الفقه؛ لأن به انتظام صلاح أحوال الدنيا والدين، بخلاف الطب فإنه يحتاج إليه بعض الناس في بعض الأوقات.

إذا عُرف ذلك فصناعة التفسير قد حازت الشرف من الجهات الثلاث؛ أما من جهة الموضوع: فلأن موضوعه كلام الله تعالى الذي هو ينبوع كل حكمة، ومعدن كل فضيلة، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، لا يُخلَق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه.

وأما من جهة الغرض: فلأن الغرض منه هو الاعتصام بالعروة الوثقى، والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا تفتنى.

وأما من جهة شدة الحاجة: فلأن كل كمال ديني أو دنيوي، عاجلي أو آجلي، مفتقر إلى العلوم الشرعية، والمعارف الدينية، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى.

فضل تدبر القرآن

قال الله جل في علاه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ
اِخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤].
عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ،
فَقَالَ: هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ
عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

رواه البخاري برقم (٧٧٥) ومسلم برقم (٨٢٢).

فضل سماع القرآن

قال الله تعالى: ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا * وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا * وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا * وَأَنَا ظَنَنَّا أَن لَّنْ نَقُولَ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا * وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا * وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَن لَّنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا * وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَت حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا * وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا * وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا * وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِمَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدْدًا * وَأَنَا ظَنَنَّا أَن لَّنْ نَعِجْزَ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ وَلَنْ نُعْجِزَهُ هَرَبًا * وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى آمَنَّا بِهِ فَمَنْ يُؤْمِن بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن: ١-١٣].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ * قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ * يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * وَمَنْ لَا يُجِيبِ دَاعِيَ اللَّهِ فَليْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٢٩-٣٢].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ: «فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ

بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ [النساء: ٤١]، رَفَعْتُ رَأْسِي أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى
جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ.

رواه البخاري برقم (٥٠٥٥) ومسلم برقم (٨٠٠).

ذم من يقرأ القرآن ولا يعمل به

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ وَفِي ثَوْبٍ بِلَالٍ فَضَّةٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ، قَالَ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ، لَقَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ، فَقَالَ: «مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنْ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

رواه البخاري برقم (٣١٣٨) ومسلم برقم (١٠٦٣).

وقال الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ»، فَقِيلَ مَنْ أَهْلُ اللَّهِ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ».

رواه أحمد (١٢٧/٣ و ١٢٨) وابن ماجه برقم (٢١٥) وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٨٨)، وهو صحيح.

وَعَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بَعْثَفَانَ وَكَانَ عُمَرُ

يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ: مَنْ اسْتَعْمَلَتْ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ فَقَالَ: ابْنُ أَبْرَى، قَالَ: وَمَنْ ابْنُ أَبْرَى؟ قَالَ: مَوْلَى مِنْ مَوَالِينَا، قَالَ: فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلَى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ.

قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ».

رواه مسلم برقم (٨١٧).

ذم أخذ الأجرة على تعليم القرآن:

عن سهل بن سعد الساعدي قال: بينما نحن نقرأ إذا خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر والأسود، اقرؤا القرآن قبل أن يأتي أقوام يقرؤن القرآن، يقيمون حروفه كما يقام السهم، لا يجاوز تراقيهم يتعجلون أجره ولا يتأجلونه».

رواه الآجري في أخلاق أهل القرآن برقم (٢٩)، وابن المبارك في الزهد برقم (٨١٣) والطبراني في الكبير برقم (٦٠٢١) و(٦٠٢٢).

وهو ضعيف به علتان:

الأولى: ضعف موسى بن عبيدة.

الثانية: عدم سماع عبد الله بن عبيدة من سهل بن سعد كما في تهذيب التهذيب. ورواه أبو داود برقم (٨٣١)، وابن حبان بترتيب ابن بلبان برقم (٧٦٠)، والطبراني في الكبير برقم (٦٠٢٤) من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو بن

الحارث عن بكر بن سودة عن وفاء بن شريح الصديقي عن سهل بن سعد نحوه، وفي سنده وفاء بن شريح مجهول الحال.

وعند أبي داود عمرو وابن لهيعة وعند ابن حبان قال: وذكر ابن سلم (شيخ ابن حبان) آخر معه.

ورواه أحمد في المسند (٣٣٨ / ٥) من طريق ابن لهيعة به.

وجاء من حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: «يكون خَلْفٌ يقرأون القرآن لا يعدو تراقيهم، يقرأ القرآن ثلاثة: مؤمن ومنافق وفاجر».

رواه أحمد (٣٨-٣٩ / ٣) والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ٢١٦) من عقائد السلف، والحاكم في المستدرک (٣٧٤ / ٢) و(٥٤٧ / ٤)، وابن حبان برقم (٧٥٥) بترتيب ابن بلبان، والبيهقي في الشعب (٢٩٢٦)، والآجري في أخلاق أهل القرآن برقم (٤٠).

كلهم من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح أخبرني بشير بن أبي عمرو الخولاني أن الوليد بن قيس حدثه أنه سمع أبا سعيد فذكره.

وهذا حديث رجاله ثقات غير الوليد بن قيس وهو التجيبي المصري، روى عنه جماعة، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات فمثله يحتمل التحسين.

وللحديث طريق أخرى عند أبي عبيد في فضائل القرآن (٢٠٥-٢٠٦)، والبيهقي في الشعب برقم (٢٦٣٠)، والبعوي في شرح السنة برقم (١١٨٢) من طريق ابن

لهيعة عن موسى بن وردان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد به فذكره.

وابن لهيعة وهو عبد الله ضعيف.

فحديث أبي سعيد حسن في أقل درجاته.

وجاء من حديث عبد الرحمن بن شبل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به».

رواه أحمد (٤٢٨/٣ و٤٤٤) وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٠٥) من طريقين عن عبد الرحمن به وهو صحيح.

وجاء من حديث عقبة بن عامر عند أحمد (١٥٣/٤) قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتدارس القرآن قال: «تعلموا القرآن واقتنوه». وهو حسن.

وبالجملة فالحديث صحيح لشواهد، وإنما ذكرت هذه الشواهد لقوله: «يتعجلونه ولا يتأجلونه».

وقوله: «يتعجلونه»:

يقال: أعجله وتعجله وعجله تعجلاً إذا استحثه، والمراد يتعجلون أجره في الدنيا، ويطلبون على قراءتهم أجره من الأعراض الدنياوية، ولا يصبرون إلى الأجر والثواب الذي يحصل لهم في دار الآخرة، وقد وقع مثل ما قال عليه السلام. وقوله: «لا يجاوز تراقيهم»: فيه قولان:

الأول: معناه لا تفقهه قلوبهم، ولا ينتفعون بما تلاوا منه، ولا حظ لهم سوى

تلاوة الفم والحنجرة والحلق إذ بها تقطع الحروف.

الثاني: معناه لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل.

انتهى من شرح النووي على مسلم (١٦٠ / ٧) بتصرف نقلاً عن القاضي عياض.
والتراقي: جمع ترقوة مثناه ترقوتان، وهما العظمان المشرفان بين ثغرة النحر
والعائق، كما في لسان العرب (٣١ / ٢).
وهي مسألة خلافية، والراجح ما دل عليه الدليل، وأما قبول الهدية فلا مانع أو
إذا أعطي بغير شرط فلا بأس.

القرآن شفاء بقراءته والعمل به

قال الله تعالى: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ

إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

وَعَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَصَفَوْهُمْ فَلَمْ يُضِيفُوهُمْ، فَقَالُوا لَهُمْ: هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ؛ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٌ أَوْ مُصَابٌ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: نَعَمْ، فَأَتَاهُ، فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَبَرَأَ الرَّجُلُ، فَأُعْطِيَ قَطِيعًا مِنْ غَنَمٍ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وَقَالَ: حَتَّى أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: «وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ؟» ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا مِنْهُمْ وَاضْرِبُوا لِي بِسْتِهِمْ مَعَكُمْ».

رواه البخاري برقم (٢٢٧٦) ومسلم برقم (٢٢٠١).

خير مؤدب هو القرآن

عَنْ زُرَّارَةَ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ بِنِ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا فَيَجْعَلَهُ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَهَوَّهُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ رَهْطًا سِتَّةَ أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَهَاهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «أَلَيْسَ لَكُمْ فِي أُسْوَةٍ» فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ، وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعَتَيْهَا، فَآتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟»

قَالَ: عَائِشَةُ، فَأْتَهَا فَاسْأَلْهَا ثُمَّ أَتَيْتَنِي فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ، فَاذْهَبِي إِلَيْهَا، فَاتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحٍ، فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا، فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا لِأَنِّي مَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ شَيْئًا فَابْتُ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا، قَالَ: فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ فَجَاءَ، فَاذْهَبْنَا إِلَى عَائِشَةَ، فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا، فَأَذِنَتْ لَنَا، فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَحَكِيمُ؟ فَعَرَفْتُهُ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَتْ: مَنْ هِشَامُ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ، فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ وَقَالَتْ: خَيْرًا، قَالَ قَتَادَةُ - أَحَدُ الرُّوَاةِ - وَكَانَ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ.

قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ، قَالَ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَقُلْتُ: أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا وَأَمْسَكَ اللَّهُ خَاتَمَتَهَا اثْنِي عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْبِئِنِي عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كُنَّا نَعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنْ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ، فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً يَا بُنَيَّ، فَلَمَّا سَنَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ أَوْ تَرَ بِسَبْعٍ وَصَنَعَ فِي الرِّكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ، فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَيَّ، وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنِي عَشْرَةَ رَكَعَةً، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ.

قَالَ: فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا فَقَالَ: صَدَقْتُ، لَوْ كُنْتُ أَقْرَبَهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ، قَالَ: قُلْتُ: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا.

رواه مسلم برقم (٧٤٦).

أخلاق حملة القرآن

الأول: اتباعه:

قال أبو عبيد رحمه الله في فضائل القرآن (ص ١٣٠):

حدثنا عباد بن العوام بن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس في قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، قال: يتبعونه حق اتباعه.

قال: وقال عكرمة: ألا ترى أنك تقول: فلانًا يتلو فلانًا، أي يتبعه، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا [الشمس: ١-٢]، أي تبعها. هذا أثر حسن.

الثاني تحسين الصوت به بغير تكلف:

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مِعْفَلٍ الْمَرْيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرٍ لَهُ سُورَةُ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَرَجَعَ فِي قِرَاءَتِهِ. قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمَعَ عَلَيَّ النَّاسُ لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ. رواه البخاري برقم (٤٢٨١) ومسلم برقم (٤٩٧).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم».

رواه ابن حبان كما في الإحسان برقم (٤٥٠) وهو حسن.

وعند أبي داود برقم (١٤٦٨) عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». هذا حديث صحيح.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ» يَجْهَرُ بِهِ.

رواه البخاري برقم (٥٠٢٣) ومسلم برقم (٧٩٢).

وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَوْ الْأَشْعَرِيَّ أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

رواه مسلم (٧٩٣).

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُوسَى: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

رواه البخاري برقم (٥٠٤٨) ومسلم برقم (٧٩٣).

وبقية الأخلاق تأتي في الباب التالي إن شاء الله والحمد لله.

آداب قارئ القرآن ومقرئه

- ١- الإخلاص.
 - ٢- أن لا يأخذ على تعليم القرآن أجراً.
 - ٣- أن لا يشين إقراءه بطمع في رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه.
 - ٤- عدم التكثر بكثرة المشتغلين عليه، والمترددین إليه.
 - ٥- لا يكره قراءة أصحابه على غيره.
 - ٦- العمل بالقرآن.
 - ٧- السكينة والوقار.
 - ٨- طلاقة الوجه.
 - ٩- الوضوء على طهارة، وهذا شرط كمال لا شرط وجوب.
- قال السيوطي في التحبير في علم التفسير (ص ١٢٦-١٢٧):
- آداب المحدث وآداب طالب الحديث:
- وللناس في ذلك تصانيف أشهرها: التبيان للنووي، ومختصره له، وأنا أشير هنا إلى مقاصده حاذفاً معظم الأدلة اختصاراً.
- فعلى كل من القارئ والمقرئ: إخلاص النية، وقصد وجه الله، وأن لا يقصد بتعلمه أو بتعليمه غرضاً من الدنيا كرئاسة أو مال، ولا يشين المقرئ إقراءه بطمع

في رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه، ولا التكثر بكثرة المشتغلين عليه والمترددین إليه، ولا يكره قراءة أصحابه على غيره.

ويتخلق بأداب القرآن، ويقف عند حدوده، وأوامره ونواهيه، ويعمل بمكارم الأخلاق المرضية من الزهد في الدنيا، وعدم الالتفات إليها وإلى أهلها. والجود، وطلاقة الوجه، والسكينة والوقار، والخضوع، واجتناب الضحك، وكثرة المزاح، والتنظيف بإزالة الأوساخ والشعر والظفر، والريح الكريهة، وتسريح اللحية ودهنها، والمحافظة على الطهارة، واتباع الأحاديث الواردة بالأذكار، وفضائل الأعمال، والتبري من أمراض القلوب كالحسد، والرياء، والعجب، والتكبر، وإن كان غيره دونه.

وأن لا يرى نفسه خيراً من أحد، ويرفق بطلبته، ويرحب بهم، ويحسن إليهم بحسب حاله وحالهم، وينصحهم ما استطاع، ويتواضع لهم، ويحرضهم على التعلم ويؤلفهم عليه، ويعتني بمصالحهم، ويصبر على بطيء الفهم، ويعذر من قل أدبه في بعض الأحيان، ويعرفه ذلك بلطف، لئلا يعود إلى مثله، ويعودهم بالتدريج بالأداب السنية، ويأخذهم بإعادة محفوظاتهم، ويثني على من ظهرت نجابته ما لم يخش عليه الإعجاب.

ويعنف من قصر تعنيفاً لطيفاً ما لم يخش تنفيره، ويقدم في تعليمهم السابق فالسابق، ولا يمكنه من إثارة بنوبته إلا لمصلحة شرعية، فإن الإيثار في القرب مكروه، ويتفقد أحوالهم، ويسأل عن غائبهم، ولا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير

صحيح النية، ويصون يديه حال الإقراء عن العبث وعينه وأذنيه عن النظر والسمع لغير القارئ، ويقعد متطهرًا مستقبل القبلة في ثياب بيض نظيفة، وإذا وصل لموضع جلوسه صلى ركعتين، فإن كان مسجدًا تأكد كون مجلسه حسنًا واسعًا، ولا يذل العلم فيذهب إلى موضع ينسب إلى من يتعلم منه فيعلمه فيه ولو كان خليفة فمن دونه.

وعلى المتعلم أن يتجنب الأسباب الشاغلة عن العلم إلا ما لا بد منه، ويظهر قلبه ويتواضع لمعلمه وإن كان أصغر سنًا منه، أو أقل شهرة، وينقاد له ويقبل قوله كالمرضى مع الطبيب الناصح الحاذق.

ولا يتعلم إلا ممن تأهل وظهر دينه وصيانه، فالعلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، وينظر إلى معلمه بعين الاحترام والتعظيم، ولا يدخل عليه بلا إذن إلا إن كان بموضع لا يحتاج إلى استئذان، ويسلم على الحاضرين، ويخصه بزيادة تودد، ويسلم عند انصرافه أيضًا، ولا يتخطى الناس، ويجلس حيث انتهى به المجلس إلا أن يأذن له الشيخ في التقدم، ولا يقيم أحدًا ويجلس موضعه، ولا يجلس وسط الحلقة، ولا بين صاحبين بغير إذنهما، ولا يغمز بعينه عند الشيخ، ولا يقول له: قال فلان بخلاف قولك، ولا يغتاب عنده أحدًا، ولا يلح عليه إذا كسل، ولا يشبع من طول صحبتته، ويرد غيبة شيخه إذا قدر، ولا يفارق ذلك المجلس، ويتأدب مع رفقائه، ولا يحسد أحدًا منهم، ولا يعجب بما حصله، ولا يرفع صوته بلا حاجة عند الشيخ، ولا يضحك، ولا يكثر الكلام، ولا يعبث بيده، ولا يلتفت بلا حاجة،

بل يتوجه إلى الشيخ، ولا يقرأ على الشيخ في حال ملله، ويحتمل جفوة الشيخ وسوء خلقه، وإذا جفاه ابتداءً هو بالاعتذار وإظهار الذنب له، وإذا صدر من الشيخ أفعال ظاهرها منكر أولها ولا ينكرها^(١).

ومما يشترك فيه القارئ والمقريء: الحذر من اتخاذ القرآن معيشة يتكسب بها، نعم يجوز عند الشافعي ومالك أخذ الأجرة على تعليمه، وملازمة التلاوة، والإكثار منها، ونسيانه كبيرة، وإذا أراد القراءة استاك وتوضأ، فإن قرأ محدثاً جاز بلا كراهة. اهـ.

(١) هذا القول ليس بصواب فالمنكر منكر يجب إنكاره بالضوابط الشرعية.

معنى الآية

معنى الآية في اللغة:

لها ثلاث معان:

الأول: جماعة الحروف، قال أبو عمرو الشيباني: تقول العرب خرج القوم بأيّتهم، أي بجماعتهم.

الثاني: العجب: تقول العرب: فلان آية في العلم وفي الجمال، قال الشاعر:

آية في الجمال ليس له في الـ حسن شبه وماله نظير

فكأن كل آية عجب في نظمها، والمعاني المودعة فيها.

الثالث: العلامة: تقول العرب: خربت دار فلان وما بقي فيها آية، أي علامة؛ فكأن كل آية في القرآن علامة.

وأما في الاصطلاح: فقال الجعبري: في كتاب المفرد في معرفة العدد: حد الآية: قرآن مركب من جمل، ولو تقديراً ذو مبدأ ومقطع، مندرج في سورة، وأصلها العلامة، ومنه: ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٨]، لأنها علامة للفضل، والصدق أو الجماعة لأنها جماعة كلمة.

وقال غيره: الآية طائفة من القرآن منقطعة عما قبلها وما بعدها ليس بينها شبه بما سواها.

وقيل: هي الواحدة من المعدودات في السور، سميت به لأنها علامة على صدق من أتى بها، وعلى عجز المتحدى بها.

وقيل: لأنها علامة انقطاع ما قبلها من الكلام، وانقطاعها عما بعدها.

قال الواحدى: وبعض أصحابنا يجوز على هذا القول تسمية أقل من الآية آية، لولا أن التوقيف ورد بما هى عليه الآن.

وقال ابن المنير فى البحر: ليس فى القرآن كلمة واحدة آية إلا ﴿مُدَّهَا مَتَانٍ﴾ [الرحمن: ٦٤].

وقال بعضهم: الصحيح أنها إنما تعلم بتوقيف من الشارع، لا مجال للقياس فيه؛ كمعرفة السورة، فالآية: طائفة حروف من القرآن علم بالتوقيف انقطاعها معنى عن الكلام الذى بعدها فى أول القرآن، وعن الكلام الذى قبلها فى آخر القرآن، وعن الكلام الذى قبلها، والذى بعدها فى غيرهما غير مشتمل على مثل ذلك، قال وبهذا القيد خرجت السورة.

وأما الكلمة فهى اللفظة الواحدة، وقد تكون على حرفين، مثل: ﴿مَا﴾ و: ﴿لِي﴾ و: ﴿لَهُ﴾ و: ﴿لِكَ﴾، وقد تكون أكثر وأكثر ما تكون عشرة أحرف مثل: ﴿لَيْسَتْ خَلِفَتْهُمْ﴾ [النور: ٥٥]، و: ﴿أَنْزَلْنَا مُكْمُوهُنَّ﴾ [هود: ٢٨]، و: ﴿فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢]، وقد تكون الكلمة آية مثل: ﴿وَالْفَجْر﴾ و: ﴿الضْحَى﴾ و: ﴿العصر﴾، وكذلك: ﴿الم﴾ و: ﴿طه﴾ و: ﴿يس﴾ و: ﴿حم﴾ فى قول الكوفيين، و: ﴿حم * عسق﴾ عندهم كلمتان، وغيرهم لا يسمى هذه آيات بل يقول هذه فواتح السور.

وقال أبو عمرو الدانى: لا أعلم كلمة هى وحدها آية إلا قوله: ﴿مُدَّهَا مَتَانٍ﴾ فى

سورة الرحمن .

انظر البرهان للزركشى (٢٦٦-٢٦٨).

معنى السورة

قال القتيبي: السورة تهمز ولا تهمز، فمن همزها جعلها من أسأرت، أي أفضلت من السور، وهو ما بقي من الشراب في الإناء؛ كأنها قطعة من القرآن، ومن لم يهمزها جعلها من المعنى المتقدم وسهّل همزتها.

ومنهم من شبهها بسور البناء أي القطعة منه أي منزلة بعد منزلة.

وقيل من سور المدينة؛ لإحاطتها بآياتها، واجتماعها كاجتماع البيوت بالسور، ومنه السوار لإحاطته بالساعد وعلى هذا فالواو أصلية.

ويحتمل أن تكون من السورة بمعنى المرتبة؛ لأن الآيات مرتبة في كل سورة ترتيباً مناسباً، وفي ذلك حجة لمن تتبع الآيات بالمناسبات.

وقال ابن جنبي في شرح منهوكة أبي نواس:

إنما سميت سورة لارتفاع قدرها، لأنها كلام الله تعالى، وفيها معرفة الحلال والحرام، ومنه رجل سوار، أي معربد لأنه يعلو بفعله ويشتط، ويقال: أصلها من السورة وهي الوثبة، تقول: سرت إليه، وثرث إليه.

وجمع سورة القرآن سور بفتح الواو، وجمع سورة البناء سور بسكونها، وقيل هو بمعنى العلو ومنه قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١]، نزلوا عليه من علو فسميت القراءة به لتركب بعضها على بعض، وقيل لعلو شأنه وشأن قارئه، ثم

كره بعضهم أن يقال سورة كذا، والصحيح جوازه ومنه قول ابن مسعود: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة^(١).

وأما في الاصطلاح: فقال الجعبري: حد السورة قرآن يشتمل على أي ذوات فاتحة وخاتمة، وأقلها ثلاث آيات.

فإن قيل فما الحكمة في تقطيع القرآن سورًا؟

قلت: هي الحكمة في تقطيع السور آيات معدودات لكل آية حد ومطلع، حتى تكون كل سورة بل كل آية فنًا مستقلًا وقرآنًا معتبرًا، وفي تسوير السورة تحقيق لكون السورة بمجردها معجزة، وآية من آيات الله تعالى، وسورت السور طوَالًا وقصارًا وأوساطًا تبيينها على أن الطول ليس من شرط الإعجاز، فهذه سورة الكوثر ثلاث آيات، وهي معجزة إعجاز سورة البقرة، ثم ظهرت لذلك حكمة في التعليم، وتدرّيج الأطفال من السور القصار إلى ما فوقها يسيرًا يسيرًا؛ تيسيرًا من الله على عباده لحفظ كتابه، فترى الطفل يفرح بإتمام السورة فرح من حصل على حد معتبر، وكذلك المطيل في التلاوة يرتاح عند ختم كل سورة ارتياح المسافر إلى قطع المراحل المسماة مرحلة بعد مرحلة أخرى، إلا أن كل سورة نمط مستقل فسورة يوسف تترجم عن قصته، وسورة براءة تترجم عن أحوال المنافقين وكامن أسرارهم وغير ذلك.

فإن قلت: فهلا كانت الكتب السالفة كذلك؟

قلت: لوجهين: أحدهما أنها لم تكن معجزات من ناحية النظم والترتيب، والآخر أنها لم تيسر للحفظ.

(١) رواه البخاري برقم (١٧٤٧) ومسلم برقم (١٢٩٦).

وقال الزمخشري: الفوائد في تفصيل القرآن وتقطيعه سورًا كثيرة، وكذلك أنزل الله التوراة والإنجيل والزيبور، وما أوحاه إلى أنبيائه مسورة، وبوب المصنفون في كتبهم أبوابًا موشحة الصدور بالتراجم، منها أن الجنس إذا انطوت تحته أنواع وأصناف كان أحسن وأفخم من أن يكون بابًا واحدًا.

ومنها: أن القارئ إذا ختم سورة أو بابًا من الكتاب ثم أخذ في آخره كان أنشط له، وأبعث على التحصيل منه لو استمر على الكتاب بطوله، ومثله المسافر إذا قطع ميلاً أو فرسخًا، وانتهى إلى رأس برية نفس ذلك منه ونشطه للمسير ومن ثمة جُزىء القرآن أجزاء، وأخماسًا.

ومنها: أن الحافظ إذا حذق السورة اعتقد أنه أخذ من كتاب الله طائفة مستقلة فيعظم عنده ما حفظه، ومنه حديث أنس كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جل فينا^(١)، ومن ثم كانت القراءة في الصلاة بسورة أفضل.

ومنها: أن التفصيل يسبب تلاحق الأشكال والنظائر وملاءمة بعضها لبعض، وبذلك تتلاحظ المعاني والنظم إلى غير ذلك من الفوائد.

انتهى من البرهان للزركشي (١/ ٢٦٣-٢٦٥).

(١) رواه أحمد (٣/ ١٢٠) وسنده صحيح.

القرآن كلام الله تعالى

قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهَا نُودِي مِنْ شَاطِئِ الْوَادِي الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ

الشَّجَرَةِ أَنْ يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥].

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ

اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

وروى البخاري برقم (٦٦١٤)، ومسلم (٢٦٥٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتَنَا،

وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ لَهُ آدَمُ: يَا مُوسَى اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ،

أَتَلُونِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى، فَحَجَّ

آدَمُ مُوسَى - ثَلَاثًا -».

وروى أحمد برقم (١٥١٩٢)، وأبو داود برقم (٤٧٣٤) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْزِضُ نَفْسَهُ عَلَى النَّاسِ بِالْمَوْقِفِ، فَيَقُولُ:

«هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؟ فَإِنْ قُرَيْشًا قَدْ مَنَعُونِي أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»،

فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟»، فَقَالَ الرَّجُلُ: مِنْ هَمْدَانَ، قَالَ: «فَهَلْ

عِنْدَ قَوْمِكَ مِنْ مَنَعَةٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَشِيَ أَنْ يَخْفَرَهُ قَوْمُهُ، فَأَتَى رَسُولَ

الله ﷺ، فَقَالَ: آتِيهِمْ، فَأُخْبِرُهُمْ، ثُمَّ آتَيْكَ مِنْ عَامٍ قَابِلٍ قَالَ: «نَعَمْ»، فَأَنْطَلَقَ،
وَجَاءَ وَفَدَّ الْأَنْصَارِ فِي رَجَبٍ.

هذا حديث صحيح.

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا
سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ،
وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ،
فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

رواه البخاري برقم (٧٥١٢) ومسلم برقم (١٠١٦).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي أَبَاهُ - لَقِينِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا جَابِرُ مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا؟!» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
اسْتَشْهَدَ أَبِي قَتِيلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عِيَالًا، وَدَيْنًا قَالَ: «أَفَلَا أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللَّهُ بِهِ أَبَاكَ؟»
قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ وَأَحْيَا
أَبَاكَ، فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ قَالَ: يَا رَبِّ مُحْسِنِي، فَأُقْتَلَ فِيكَ
ثَانِيَةً قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لَا يُرْجَعُونَ».

قَالَ: وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تُحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الْآيَةَ [١]

عمران: ١٦٩].

حسن، رواه الترمذي برقم (٣٠١٠) وابن ماجه برقم (١٩٠) والدارمي في الرد

على الجهمية (ص ٧٤) وابن أبي عاصم برقم (٦١٥).

والقرآن كلام الله عز وجل، ووحيه، وتنزيله، والمسموع من القارئ كلام الله عز وجل، قال الله عز وجل: ﴿فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وإنما سمعه من التالي.

وقال الله عز وجل: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥].

وقال الله عز وجل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقال عز وجل: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ

لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤].

وهو محفوظ في الصدور، كما قال عز وجل: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ

أوتوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩] (١).

والقرآن كلام الله بحرف ففي صحيح مسلم برقم (٨٠٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه، فرفع رأسه، فقال: «هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرفٍ منهما إلا أعطيته».

(١) كلام المقدسي في الاقتصاد في الاعتقاد (ص ٤٦-٤٧).

وكلام الله بصوت ففي صحيح البخاري برقم (٤٧٤١ و ٧٤٨٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك، فينادى بصوتٍ: إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار».

والحديث في صحيح مسلم برقم (٢٢٢) بدون ذكر لفظه: «فينادى بصوتٍ».

ولا يلزم أن يكون الكلام من مخارج، أو أدوات، قال أبو نصر عبيد الله بن سعيد السجزي في الرد على من أنكر الحرف والصوت (ص ١٥٨-١٦١):

وأما الصوت: فقد زعموا أنه لا يخرج إلا من هواء بين جرمين، ولذلك لا يجوز وجوده في ذات الله تعالى.

والذي قالوا باطل من وجوه:

ألا ترى أن النبي ق ذكر سلام الحجر عليه^(١)، وعلم تسبيح الحصى في يده^(٢)، وتسبيح الطعام بين يديه^(٣)، وحنين الجذع عن مفارقتها إياه^(٤)، وما جاء لشي من ذلك هواء منخرق بين جرمين.

(١) رواه مسلم برقم (٢٢٧٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ، كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ».

(٢) رواه ابن أبي عاصم برقم (١١٤٦) والبزار كما في كشف الأستار برقم (٢٤١٣-٢٤١٤) وأبو نعيم في دلائل النبوة برقم (٣٣) وغيره من حديث أبي ذر وصححه الألباني.

(٣) رواه البخاري برقم (٣٥٧٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري برقم (٣٥٨٣) عن ابن عمر رضي الله عنهما، وجاء عن غيره.

وقد أقر الأشعري: أن السماوات والأرض قالتا: أتينا طائعين، حقيقة لا مجازًا، ولا خلاف بين العقلاء في أن الله سبحانه قادر على أن ينطق الحجر الأصم على ما هو به.

وقال الأشعري: بعد أن يجعل فيه روحًا، والناس كلهم مخالفون له فيما قال. وإذا وصف بقدرته على إنطاق الحجر الأصم على ما هو به، بطل قول من زعم أن وجود الصوت غير جائز إلا من منخرق بين جرمين.

ثم لو كان الأمر على ما زعموا لم يجب أن لا يوصف الله سبحانه بما يخالف الشاهد الأتري أن الله سبحانه بالاتفاق واحد حي قادر عالم سميع بصير قوي مرید فاعل، وليس بجسم ولا في معناه.

وفي الشاهد لا يجوز وجود حي قادر سميع بصير إلا جسمًا.

وإذا صح ما ذكرناه لم يضرنا قول من زعم: أن الصوت في الشاهد لا يوجد إلا من هواء منخرق بين جرمين، وقد بينا بطلان دعواه قبل هذا. اهـ.

وليس هو عبارة عن كلام الله، كما يقول الأشعري: إن القرآن معنى واحد قائم بذات الرب، وهو صفة قديمة أزلية ليس بحرف ولا صوت، إذا عبر عن ذلك المعنى بالعربية كان قرآنًا، وأن عبر عنه بالعبرانية كان تورا، وإن عبر عنه بالسريانية كان اسمه إنجيلًا، والمعنى واحد، وهذه الألفاظ عبارة عنه.

بل هو عين كلام الله حقيقة، وليس هو حكاية كما تقول الكلالية - أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب -: إن القرآن قائم بالنفس لا يتعلق بالقدر ولا المشيئة، وأنه لازم

لذات الرب كلزوم الحياة والعلم، وأنه لا يُسمع على الحقيقة، والحروف والأصوات حكاية له دالة عليه، بل هو كلام الله على الحقيقة.

وليس بمخلوق، وهذه شبهة الجهمية الزنادقة، وقد بسطت القول في الرد عليهم في كتابي «الفقه الأكبر بشرح قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر».

الفرق بين القرآن والحديث القدسي

اعلم أن الكلام المضاف إلى الله تعالى ثلاثة أقسام:

الأول: القرآن، وهو أشرفها لتمييزه عن البقية بإعجازه من أوجه كثيرة، وكونه معجزة باقية على ممر الدهر، محفوظة من التغيير والتبديل، وبحرمة روايته بالمعنى، وبتعيينه في الصلاة، وبتسميته قرآنًا، وبأن كل حرف منه بعشر حسنة.

الثاني: كتب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام التي أنزلها الله عليهم قبل تحريفها وتغييرها.

الثالث: الحديث القدسي إذا كان ثابتًا.

والحديث القدسي هو: كل ما رواه النبي ﷺ عن ربه عز وجل؛ لأنه منسوب إلى النبي ﷺ تبليغًا، وليس من القرآن بالإجماع، وإن كان كل واحد منهما قد بلغه النبي ﷺ أمته عن الله عز وجل اهـ.

والفرق بين القرآن والحديث القدسي التالي:

الأول: أن القرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله بوحى جلي، وأما الحديث القدسي فهو ما كان لفظه من عند الرسول ﷺ، ومعناه من عند الله بالإلهام أو المنام.

الثاني: القرآن معجز، ومنزل بواسطة جبريل عليه السلام، والحديث القدسي غير معجز، وبدون واسطة ولذا يسمى بالحديث القدسي والإلهي والرباني.

الثالث: القرآن متعبد بتلاوته والحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته.

الرابع: أن القرآن تشريع قراءته في قيام الصلاة، بخلاف الحديث القدسي فلا تشريع قراءته.

الخامس: أن القرآن محفوظ من عند الله، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، بخلاف الأحاديث القدسية ففيها الصحيح والحسن والضعيف، بل والموضوع.

السادس: أن القرآن لا يتجاوز قراءته بالمعنى بإجماع المسلمين، بخلاف الحديث القدسي فالأكثر على ذلك.

السابع: أن القرآن ثبت بالتواتر القطعي بخلاف الأحاديث القدسية.

راجع الكليات للكفوي (ص ٧٢٢) وقواعد التحديث للقاسمي (ص ٦٥-٦٦) وشرح ابن عثيمين للأربعين النووية والشرح الكبير (ص ٣٢٦-٣٢٧).

أسماء سور القرآن

قال السيوطي في الإتقان: (١ / ١٤٤ - ١٤٨):

قال أبو المعالي عزيزي بن عبد الملك المعروف بشيدلة في كتاب البرهان:

اعلم أن الله سمى القرآن بخمسة وخمسين اسماً:

سماه كتاباً، ومبيناً في قوله: ﴿حَمْدٌ * وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ [الدخان: ٢].

فأما تسميته كتاباً فلجمعه أنواع العلوم، والقصاص والأخبار على أبلغ وجه والكتاب لغة الجمع.

وأما المبين: فلأنه أبان أي أظهر الحق من الباطل.

وقرأنا، وكريماً: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧].

أما القرآن: فاختلف فيه، فقال جماعة: هو اسم علم غير مشتق خاص بكلام الله فهو غير مهموز، وبه قرأ ابن كثير، وقد تقدم تعريف القرآن

وكلاماً: ﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، والكلام فمشتق من الكلم بمعنى

التأثير لأنه يؤثر في ذهن السامع فائدة لم تكن عنده.

ونوراً: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤]؛ لأنه يدرك به غوامض الحلال

والحرام.

وهدى، ورحمة: ﴿وَإِنَّهُ لَهْدَىٰ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل: ٧٧]، أما الهدى فلأن فيه

الدلالة على الحق، وهو من باب إطلاق المصدر على الفاعل مبالغة.

وفرقاناً: ﴿نَزَلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]، سمي بذلك لأنه فرق بين الحق والباطل.

وشفاء: ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ [الإسراء: ٨٢]، لأنه يشفي من الأمراض القلبية كالكفر والجهل والغل، والبدنية أيضاً.

وموعظة: ﴿قَدْ جَاءَ تَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ﴾ [يونس: ٥٧].

وذكرًا ومباركًا: ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ [الأنبياء: ٥٠]، أما الذكر فلما فيه من المواعظ وأخبار الأمم الماضية، والذكر أيضاً الشرف، قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، أي شرف لأنه بلغتهم.

وعلياً: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ﴾ [الزخرف: ٤].

وحكمة: ﴿حِكْمَةٌ بِاللُّغَةِ﴾ [القمر: ٥]، وذلك لأنه نزل على القانون المعبر من وضع كل شيء في محله أو لأنه مشتمل على الحكمة.

وحكيماً: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [لقمان: ٢]، لأنه أحكمت آياته بعجيب النظم، وبديع المعاني، وأحكمت عن تطرق التبديل، والتحريف، والاختلاف، والتباين.

ومهيماً: ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، لأنه شاهد على جميع الكتب والأمم السالفة.

وحبلاً: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، لأنه من تمسك به وصل إلى الجنة أو الهدى والحبل السبب.

وصراطاً مستقيماً: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣]، لأنه طريق إلى الجنة قويم لا عوج فيه.

وقيماً: ﴿قِيَمًا لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا﴾ [الكهف: ٢].

وقولاً، وفصلاً: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ﴾ [الطارق: ١٣].

ونبأ عظيمًا: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ * عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ﴾ [النبا: ١-٢].

وأحسن الحديث، ومتشابهًا، ومثاني: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا

مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣].

أما المثاني لأن فيه بيان قصص الأمم الماضية فهو ثان لما تقدمه، وقيل لتكرر القصص والمواعظ فيه، وقيل لأنه نزل مرة بالمعنى ومرة باللفظ والمعنى.

وأما المتشابه فلأنه يشبه بعضه بعضًا في الحسن والصدق.

وتنزيلًا: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلٌ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٢].

وروحًا: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، لأنه تحيا به القلوب

والأنفس.

ووحيا: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥].

وعربيًا: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢].

وبصائر: ﴿هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ﴾ [الجاثية: ٢٠].

وبيانًا: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٨].

وعلمًا: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٦١].

وَحَقًّا: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ [آل عمران: ٦٢].

وَهَدِيًّا: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩].

وَعَجَبًا: ﴿قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١].

وَتَذْكَرَةً: ﴿وَإِنَّهُ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [الحاقة: ٤٨].

وَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وَصَدَقًا: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾ [الزمر: ٣٣].

وَعَدْلًا: ﴿وَوَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥].

وَأَمْرًا: ﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنزَلَهُ إِلَيْكُمْ﴾ [الطلاق: ٥].

وَمُنَادِيًّا: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

وَبُشْرَى: ﴿هُدًى وَبُشْرَى لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النمل: ٢].

وَمَجِيدًا: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ﴾ [البروج: ٢١]، وذلك لشرفه.

وَزَبُورًا: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ﴾ [الأنبياء: ١٠٥].

وَبَشِيرًا، وَنَذِيرًا: ﴿كِتَابٌ فَصَّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [فصلت: ٣-٤].

وَعَزِيزًا: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾ [فصلت: ٤١] لأنه يعز على من يروم معارضته.

وَبَلَاغًا: ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِّلنَّاسِ﴾ [ابراهيم: ٥٢]، لأنه أبلغ به الناس ما أمروا به ونهوا عنه،

أو لأن فيه بلاغة وكفاية عن غيره.

وقصصًا: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣].

وسماه بأربعة أسماء في آية واحدة^(١): ﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ * مَرْفُوعَةٍ

مُطَهَّرَةٍ﴾ [عبس: ١٣-١٤]. انتهى بتصريف.

(١) بل في آيتين، كما ترى.

فواتح السور

تنقسم فواتح السور إلى عشرة أقسام:

الأول: الاستفتاح بالثناء على الله، إما بالإثبات، نحو: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، أو بالتنزيه ونفي النقص، نحو: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١].

الثاني: الاستفتاح بحروف التهجي نحو: ﴿الم﴾، ﴿المص﴾، ﴿المر﴾.

الثالث: الاستفتاح بالنداء، نحو: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ١].

الرابع: الاستفتاح بالجملة الخبرية نحو: ﴿بِرَأْءِ مَنْ أَلَّهِ﴾ [التوبة: ١]، و﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ﴾ [النحل: ١].

الخامس: الاستفتاح بالقسم نحو: ﴿وَالصَّافَّاتِ﴾ [الصفات: ١]، ﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾ [الذاريات: ١].

السادس: الاستفتاح بالشرط، نحو: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الواقعة: ١].

السابع: الاستفتاح بالأمر نحو: ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ﴾ [الجن: ١].

الثامن: الاستفتاح بالاستفهام، نحو: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [النبأ: ١].

التاسع: الاستفتاح بالدعاء، نحو: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١].

العاشر: الاستفتاح بالتعليل، نحو: ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾ [قريش: ١].

انظر البرهان (١/ ١٦٤-١٨١).

مناسبة السور

إن معرفة مناسبة الآيات والسور فنٌّ مهمٌّ، ومعنى المناسبة أي ذكر الشيء وما يناسبه، ويسمى أيضاً مراعاة النظير نحو: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥].
قال السيوطي في الاتقان (٢/ ٣٠١):

المناسبة في اللغة: المشاكلة والمقاربة، ومرجعها في الآيات، ونحوها إلى معنى رابط بينها: عام، أو خاص عقلي، أو حسي، أو خيالي، أو غير ذلك من أنواع العلاقات أو التلازم الذهني؛ كالسبب والمسبب، والعلة والمعلول، والنظيرين، والضدين، ونحوه.

وفائدته جعل أجزاء الكلام بعضها آخذًا بأعناق بعض؛ فيقوى بذلك الارتباط، ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء.

ومنه نوع يسمى تشابه الأطراف، وهو أن يختم الكلام بما يناسب ابتداءه في المعنى نحو: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فإن الذي لا تدركه الأبصار يناسبه اللطيف، والذي يدرك يناسبه الخبير.

ومنه: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ﴾ الآية [المائدة: ١١٨].

قال الطيبي: هو من خفي هذا القسم، لأن قوله: ﴿وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ يوهم أن الفاصلة: ﴿الْعُقُورُ الرَّحِيمُ﴾، لكن التقدير: إن تغفر لمن يستحق العذاب، فالمناسب له: العزيز الحكيم الذي ليس فوقه أحد يرد عليه حكمه ويعلم الحكمة فيما يفعله، وإن خفيت.

ويحكى أن أعربياً سمع قارئاً يقرأ: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فأنكره ولم يكن قرأ القرآن، وقال: إن كان هذا كلام الله فلا يقول كذا الحكيم؛ لا يذكر الغفران عند الزلل لأنه إغراء عليه.

ومنه نوع يسمى: المشاكلة، وهو ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته، وهذا نوع مهم ينبغي إتقانه لأنه كثير في القرآن نحو: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]. وانظر التحبير للسيوطي (ص ١١٦).

وقال السيوطي في الإتقان (٢/ ٣٠٠):

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام:

المناسبة علم حسن، لكن يشترط في حسن ارتباط الكلام أن يقع في أمر متحد مرتبط أوله بآخره؛ فإن وقع على أسباب مختلفة لم يقع فيه ارتباط، ومن ربط ذلك فهو متكلف بما لا يقدر عليه إلا بربط ركيك يصاب عن مثله حسن الحديث فضلاً عن أحسنه، فإن القرآن نزل في نيف وعشرين سنة في أحكام مختلفة شرعت لأسباب مختلفة، وما كان كذلك لا يتأتى ربط بعضه ببعض.

وقال الشيخ ولي الدين الملوي: قد وهم من قال لا يطلب للآي الكريمة مناسبة؛ لأنها على حسب الوقائع المفرقة، وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلاً وعلى حسب الحكمة ترتيباً وتأصيلاً، فالمصحف على وفق ما في اللوح المحفوظ مرتبة سورته كلها وآياته بالتوقيف، كما أنزل جملة إلى بيت العزة، ومن المعجز البين أسلوبه ونظمه الباهر والذي ينبغي في كل آية أن يبحث أول كل شيء عن كونها

مكاملة لما قبلها أو مستقلة، ثم المستقلة ما وجه مناسبتها لما قبلها، ففي ذلك علم جَمٌّ وهكذا في السور يطلب وجه اتصالها بما قبلها وما سيقت له. انتهى.

وقال الإمام الرازي في سورة البقرة: ومن تأمل في لطائف نظم هذه السورة، وفي بدائع ترتيبها: علم أن القرآن كما أنه معجز بحسب فصاحة ألفاظه، وشرف معانيه فهو أيضًا بسبب ترتيبه ونظم آياته، ولعل الذين قالوا إنه معجز بسبب أسلوبه أرادوا ذلك إلا أني رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف غير متبهين لهذه الأسرار وليس الأمر في هذا الباب إلا كما قيل:

والنجم تستصغر الأبصار صورته والذنب للطرف لا للنجم في الصغر

وقال الزركشي في البرهان (١/ ٣٥-٣٦):

واعلم أن المناسبة علم شريف تحتز به العقول، ويعرف به قدر القائل فيما يقول، والمناسبة في اللغة المقاربة، وفلان يناسب فلانًا أي يقرب منه ويشاكله، ومنه النسيب الذي هو القريب المتصل كالأخوين وابن العم ونحوه، وإن كانا متناسبين بمعنى رابط بينهما، وهو القرابة ومنه المناسبة في العلة في باب القياس الوصف المقارب للحكم لأنه إذا حصلت مقاربتة له ظن عند وجود ذلك الوصف وجود الحكم، ولهذا قيل: المناسبة أمر معقول إذا عرض على العقول تلقته بالقبول، وكذلك المناسبة في فواتح الآي وخواتمها ومرجعها.

وفائدته جعل أجزاء الكلام بعضها آخذًا بأعناق بعض فيقوى بذلك الارتباط ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء.

وقد قلَّ اعتناء المفسرين بهذا النوع لدقته، ومن أكثر منه الإمام فخر الدين الرازي وقال في تفسيره: أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط.

وقال بعض الأئمة من محاسن الكلام أن يرتبط بعضه ببعض لئلا يكون منقطعاً وهذا النوع يهمله بعض المفسرين أو كثير منهم، وفوائده غزيرة.

قال القاضي أبو بكر بن العربي في سراج المريدين: ارتباط آي القرآن بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة؛ متسقة المعاني، منتظمة المباني، علم عظيم لم يتعرض له إلا عالم واحد عمل فيه سورة البقرة ثم فتح الله عز وجل لنا فيه فلما لم نجد له حملة، ورأينا الخلق بأوصاف البطلة ختمنا عليه وجعلناه بيننا وبين الله ورددناه إليه.

وقال الشيخ أبو الحسن الشهرستاني: أول من أظهر ببغداد علم المناسبة ولم تكن سمعناه من غيره هو الشيخ الإمام أبو بكر النيسابوري، وكان غزير العلم في الشريعة، والأدب، وكان يقول على الكرسي إذا قرىء عليه الآية: لم جعلت هذه الآية إلى جنب هذه، وما الحكمة في جعل هذه السورة إلى جنب هذه السورة، وكان يزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة. اهـ.

وقال الزركشي في البرهان (١/٣٦-٣٧):

قال بعض مشايخنا المحققين: قد وهم من قال لا يطلب للآي الكريمة مناسبة؛ لأنها حسب الوقائع المتفرقة، وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلاً، وعلى حسب الحكمة ترتيباً، فالمصحف كالصحف الكريمة على وفق ما في الكتاب

المكنون مرتبة؛ سوره كلها وآياته بالتوقيف، وحافظ القرآن العظيم لو استفتي في أحكام متعددة أو ناظر فيها أو أملاها لذكر آية كل حكم على ما سئل، وإذا رجع إلى التلاوة لم يتل كما أفتى، ولا كما نزل مفردًا بل كما أنزل جملة إلى بيت العزة، ومن المعجز البين أسلوبه ونظمه الباهر فإنه: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ جَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١].

قال: والذي ينبغى في كل آية أن يبحث أول كل شىء عن كونها مكملة لما قبلها، أو مستقلة، ثم المستقلة ما وجه مناسبتها لما قبلها، ففي ذلك علمٌ جمٌّ، وهكذا في السور يطلب وجه اتصالها بما قبلها وما سيقى له.

قلت: وهو مبني على أن ترتيب السور توقيفي، وهذا الراجح كما سيأتى.

وإذا اعتبرت افتتاح كل سوره وجدته في غاية المناسبة لما ختم به السورة قبلها، ثم هو يخفى تارة، ويظهر أخرى كافتتاح سورة الأنعام بالحمد، فإنه مناسب لختام سورة المائدة من فصل القضاء، كما قال سبحانه: ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٥].

وكافتتاح سورة فاطر بـ: ﴿الْحَمْدُ﴾ أيضًا فإنه مناسب لختام ما قبلها من قوله: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ﴾ [سبأ: ٥٤]، وكما قال تعالى: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٥].

وكافتتاح سورة الحديد بالتسبيح، فإنه مناسب لختام سورة الواقعة من الأمر به، وكافتتاح البقرة بقوله: ﴿الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، إشارة إلى

الصراط في قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، كأنهم لما سألوا الهداية إلى الصراط المستقيم، قيل لهم: ذلك الصراط الذي سألتم الهداية إليه هو الكتاب. وهذا معنى حسنٌ يظهر فيه ارتباط سورة البقرة بالفاتحة، وهو يرد سؤال الزمخشري في ذلك.

وتأمل ارتباط سورة، ﴿لإيلاف قريش﴾ بسورة الفيل حتى قال الأخفش: اتصالها بها من باب قوله: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

ومن لطائف سورة الكوثر أنها كالمقابلة للتي قبلها لأن السابقة، قد وصف الله فيها المنافق بأمر أربعة: البخل، وترك الصلاة، والرياء فيها، ومنع الزكاة. فذكر هنا في مقابلة البخل، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾، أى: الكثير، وفي مقابلة ترك الصلاة، فصل، أى: دم عليها، وفي مقابلة الرياء، لربك: أى لرضاه، لا للناس، وفي مقابلة منع الماعون، وانحر: وأراد به التصديق بلحم الأضاحى فاعتبر هذه المناسبة العجيبة. وكذلك مناسبة فاتحة سورة الإسراء بالتسبيح، وسورة الكهف بالتحميد؛ لأن التسبيح حيث جاء مقدم على التحميد يقال سبحان الله والحمد لله.

وذكر الشيخ كمال الدين الزمكاني في بعض دروسه مناسبة استفتاحها بذلك ما ملخصه: إن سورة بنى إسرائيل افتتحت بحديث الإسراء وهو من الخوارق الدالة على صدق رسول الله ﷺ وأنه رسول من عند الله، والمشركون كذبوا ذلك، وقالوا: كيف يسير في ليلة من مكة إلى بيت المقدس، وعادوا وتعتوا، وقالوا: صف لنا بيت المقدس فرفع له حتى وصفه لهم، والسبب في الإسراء أولاً لبيت المقدس ليكون

ذلك دليلاً على صحة قوله بصعود السماوات، فافتتحت بالتسييح تصديقاً لنبية فيها ادعاه؛ لأن تكذيبهم له تكذيب عناد فنزه نفسه قبل الإخبار بهذا الذي كذبوه.

أما الكهف فإنه لما احتبس الوحي وأرجف الكفار بسبب ذلك أنزلها الله ردّاً عليهم وأنه لم يقطع نعمه عن نبيه ﷺ بل أتم عليه بإنزال الكتاب فناسب افتتاحها بالحمد على هذه النعمة، وإذا ثبت هذا بالنسبة إلى السور فما ظنك بالآيات، وتعلق بعضها ببعض بل عند التأمل يظهر أن القرآن كله كالكلمة الواحدة اهـ.

المناسبة بين الآيات

قد تكون المناسبة بين الآيات ظاهرة لتعلق الكلام ببعضه ببعض، وعدم تمام الكلام بالآية الأولى، أو أنها تعالج موضوعاً واحداً، ونحو هذا.

وقد لا تكون المناسبة ظاهرة وتكون الآية الثانية خلاف النوع المبدوء به فيعرف الارتباط بأمور منها:

الأول: العطف، ولا بد أن تكون بينهما جهة جامعة، مثاله قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ [سبأ: ٢]، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، للتضاد بين الولوج والخروج والنزول، والقبض والبسط، وشبه التضاد بين السماء والأرض، وفائدة العطف جعلها كالنظيرين والشريكين.

الثاني: ألا تكون معطوفة، فلا بد من دعامة تؤذن باتصال الكلام وهي قرائن معنوية بالربط، فالأول مزج لفظي، وهذا مزج معنوي، وله أسباب:

الأول: النظير، فالحاق النظير بالنظير دأب العقلاء، مثاله في القرآن قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنفال: ٥]، عقب قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤].

الثاني: المضادة: مثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، فإن أول السورة كان عن القرآن، وأن من شأنه كيت وكيت، وأنه لا يهدي القوم الذين من صفاتهم كيت وكيت، فرجع الحديث عن المؤمنين فلما أكمله عقب الحديث عن الكفار، فبينها جامع وهمي بالتضاد من هذا الوجه، وحكمته التشويق والثبوت على الأول.

الثالث: الاستطراد، قال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦].

فهذه الآية واردة على سبيل الاستطراد عقب ذكر بدو السوءات، وخصف الورق عليها إظهاراً للمنة فيما خلق الله من اللباس، وبها في العري وكشف العورة من المهانة والفضيحة.

وغير هذه الأمور، والبصير الحاذق العارف بمقاصد الشريعة المتمسك بفهم السلف يستنبط من ذلك بغير تكلف ولا تعسف.

راجع البرهان (١/ ٤٠-٥٠)، والإتقان (٢/ ٢٩٩-٣٠٥).

كيفية معرفة المناسبة عموماً:

قال السيوطي رحمه الله في الإتقان (٢/ ٣٠٥):

قال بعض المتأخرين: الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع القرآن هو: أنك تنظر إلى الغرض الذي سيقته له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب، والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار الكلام في المقدمات إلى ما يستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام، أو اللوازم التابعة له التي تقتضي البلاغة شفاء الغليل بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها، فهذا هو الأمر الكلي المهيمن على حكم الربط بين جميع أجزاء القرآن، فإذا فعلته تبين لك وجه النظم مفصلاً بين كل آية وآية في

كل سورة. اهـ.

وقد ألف الإمام السيوطي جزءاً بعنوان تناسق الدرر في تناسب السور.
وللبقاعي (ت ١٨٨٥) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، مطبوع في (٢٢)
اثنين وعشرين مجلداً، وهو أوسع كتاب في الباب.

تقسيم القرآن

أرباع القرآن:

ينقسم القرآن إلى أربعة أقسام:

الأول: السبع الطوال، وأولها البقرة، وآخرها التوبة.

الثاني: المثين، وهي ما بعد السبع الطوال.

الثالث: المثاني: وهي ما تقل آياتها عن المائة، وسمي بذلك لأنه الأنباء

والقصص تُثنى فيه.

الرابع: المفصل، وسمي مفصلاً لكثرة الفواصل التي بين السور فيه، وقيل لقلّة

النسخ فيه.

وفي حد المفصل اثنا عشر قولاً؛ أقربها أنه يبدأ من سورة ق.

انظر البرهان (١/ ٢٤٤-٢٤٨).

أنصاف القرآن:

قال الزركشي في البرهان (١/ ٢٥٣):

قال بعض القراء: إن القرآن العظيم له ثمانية أنصاف باعتبار آيه، فنصفه

بالحروف النون من قوله: ﴿نُكْرًا﴾، في سورة الكهف [٧٤]، والكاف من نصفه

الثاني (١).

(١) ليس هذا محل اتفاق بل فيه خلاف كما في البرهان نفسه (١/ ٢٤٩) وغيره؛ وهذا الاختلاف

ونصفه بالكلمات الدال من قوله: ﴿وَالْجُلُودُ﴾، في سورة الحج [٢٠]، وقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَدِيدٍ﴾ [الحج: ٢١]، من نصفه الثاني.

ونصفه بالآيات: ﴿يَأْفِكُونَ﴾، من سورة الشعراء [٤٥]، وقوله تعالى: ﴿فَأَلْقَى السَّحَرَةَ﴾ [الشعراء: ٤٦]، من نصفه الثاني.

ونصفه على عدد السور فالأول الحديد، والثاني من المجادلة.

فوائد:

ليس في القرآن من قوله: ﴿إِلَّا عُرُورًا﴾ إلا في أربعة مواضع من النساء [١٢٠] والإسراء [٦٤] والأحزاب [١٢] وفاطر [٤٠].

وليس في القرآن آية أولها شين إلا أربع آيات: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]، وقوله تعالى: ﴿شَاكِرًا لَّأَنْعَمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١]، وقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣].

وليس في القرآن آية آخرها شين إلا آيتين، قوله تعالى: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾ [قريش: ١].

وأكثر ما اجتمع في كتاب الله من الحروف المتحركة ثمانية: وذلك في موضعين من سورة يوسف أحدهما: ﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا﴾ [يوسف: ٤]، فبين واو كوكبًا

وباء رأيت ثمانية أحرف كلهن متحرك، والثاني قوله: ﴿حَتَّى يَأْتِيَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي﴾ [يوسف: ٨٠]، على قراءة من حرك الياء في قوله: ﴿لِي﴾، و﴿أَبِي﴾، ومثل هذين الموضوعين: ﴿سَنَسُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ [القصص: ٣٥].

وآية واحدة تجمع حروف المعجم؛ قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [الآية: الفتح: ٢٩].

وسورة كل آية منها فيها اسمه تعالى وهي سورة المجادلة.

وفي الحج ستة آيات متواليات في آخر كل واحدة منهن اسمان من أسماء الله تعالى وهي قوله: ﴿لِيَدْخِلْنَهُمْ مُدْخَلَ بَرِّضُونَهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [الحج: ٥٩].

وفي القرآن آيات أولها: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ في أربعة مواضع في: [الأعراف: ١٥٨]، و: [يونس: ١٠٤ و ١٠٨]، و: [الحج: ٤٩].

ثانيها: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ﴾ [الجمعة: ٦].

ثالثها: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١].

وفيه: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ﴾ في موضعين أحدهما: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الانفطار: ٦].

ثانيها: ﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمَلَأْ بِهِ﴾ [الانشقاق: ٦].

آية في القرآن فيها ستة عشر ميماً وهي: ﴿قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ وَأُمَّمٌ سَنُنْتَعِبُهُمْ نُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [هود: ٤٨].

وآية فيها ثلاث وثلاثون ميماً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٢].

سورة تزيد على مائة آية ليس فيها ذكر جنة ولا نار، هي: سورة يوسف.
ثلاث آيات متواليات: الأولى رد على المشبهة، والأخرى رد على المجبرة،
والأخرى رد على المرجئة، قوله: ﴿نُسَوِّبُكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، رد على المشبهة: ﴿وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ﴾، رد على المجبرة: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾، رد على المرجئة
[الشعراء: ٩٨-١٠٠].

ليس في القرآن حاء بعدها حاء لا حاجز بينهما إلا في موضعين:
أحدهما: في البقرة [٢٣٥]: ﴿وَلَا تَعْرِضُوا عُقْدَةَ النَّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾.
ثانيهما: في الكهف [٦٠]: ﴿لَا أَبْرِحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ﴾.
ليس فيه كافان في كلمة واحدة لا حرف بينهما إلا في موضعين: في البقرة [٢٠٠]:
﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ﴾، وفي المدثر [٤٢]: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾.
انظر البرهان للزركشي (١/٢٥٣).

عدد السور والآيات والكلمات والحروف

قال الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران المقرئ:

عدد سور القرآن مائة وأربع عشرة سورة، وقال: بعث الحجاج بن يوسف إلى قراء البصرة فجمعهم، واختار منهم الحسن البصرى، وأبا العالية، ونصر بن عاصم، وعاصمًا الجحدري، ومالك بن دينار رحمة الله عليهم، وقال: عدوا حروف القرآن، فبقوا أربعة أشهر يعدون بالشعير، فأجمعوا على أن كلماته سبع وسبعون ألف كلمة وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة.

وأجمعوا على أن عدد حروفه ثلاثمائة ألف وثلاثة وعشرون ألفًا وخمسة عشر حرفًا. انتهى.

وقال غيره: أجمعوا على أن عدد آيات القرآن ستة آلاف آية، ثم اختلفوا فيما زاد على ذلك على أقوال: فمنهم من لم يزد على ذلك، ومنهم من قال: ومائتا آية، وأربع آيات.

وقيل: وأربع عشرة آية. وقيل: مائتان وتسع عشرة آية.

وقيل: مائتان وخمس وعشرون آية، أو ست وعشرون آية، وقيل مائتان وست وثلاثون، حكى ذلك أبو عمرو الداني في كتاب البيان.

وأما كلماته: فقال الفضيل بن شاذان عن عطاء بن يسار: سبع وسبعون ألف كلمة وأربعمائة وسبع وثلاثون كلمة.

وأما حروفه: فقال عبد الله بن جبير عن مجاهد: ثلاثمائة ألف حرف، وأحد وعشرون ألف حرف.

وقال سلام أبو محمد الحماني: إن الحجاج جمع القراء والحفاظ والكتاب، فقال: أخبروني عن القرآن كله كم من حرف هو؟ قال: فحسبناه فأجمعوا على أنه ثلاثمائة ألف وأربعون ألف وسبعمائة وأربعون حرفاً، قال فأخبروني عن نصفه فإذا هو إلى الفاء من قوله: في الكهف [١٩]: ﴿وَلِيَتَلَطَّفْ﴾.

وثلثه الأول عند رأس مائة من براءة: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠].

والثاني على رأس مائة أو إحدى ومائة من الشعراء: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ * وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾.

والثالث إلى آخره.

وسبعة الأول إلى الدال في قوله: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ [النساء: ٥٥].

والسبع الثاني إلى التاء من قوله في الأعراف [١٤٧]: ﴿حَبِطَتْ أَعْمَاهُمْ﴾.

والثالث إلى الألف الثانية من قوله في الرعد [٣٥]: ﴿أَكْلُهَا دَائِمٌ﴾.

والرابع إلى الألف في الحج [٣٤] من قوله: ﴿جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾.

والخامس إلى الهاء من قوله في الأحزاب [٣٦]: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾.

والسادس إلى الواو من قوله في الفتح [٦]: ﴿الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ﴾.

والسابع إلى آخر القرآن.

قال سلام: علمنا ذلك في أربعة أشهر.

قالوا: وكان الحجاج يقرأ في كل ليلة ربع القرآن، فالأول إلى آخر الأنعام، والثاني

إلى: ﴿وليتلطف﴾ من سورة الكهف، والثالث إلى آخر المؤمن، والرابع إلى آخر

القرآن.

وحكى الشيخ أبو عمرو الداني في كتاب البيان خلافاً في هذا كله.

انظر البرهان (١/٢٤٩).

ترتيب الآيات والسور

أما ترتيب الآيات فتوقيفي بالإجماع، قال الزركشي في البرهان (١/٢٥٦):

أما ما يتعلق بترتيبه، فأما الآيات في كل سورة، ووضع البسمة أوائلها فترتيبها توقيفي بلا شك، ولا خلاف فيه، ولهذا لا يجوز تعكسها.

قال مكّي وغيره: ترتيب الآيات في السور هو من النبي ﷺ ولما لم يأمر بذلك في أول براءة تركت بلا بسمة.

وقال القاضي أبو بكر: ترتيب الآيات أمر واجب وحكم لازم؛ فقد كان جبريل يقول ضعوا آية كذا في موضع كذا. اهـ.

قال السيوطي في الإتقان (١/١٧١):

الإجماع والنصوص المترادفة على أن ترتيب الآيات توقيفي لا شبهة في ذلك، وأما الإجماع فنقله غير واحد منهم الزركشي في البرهان، وأبو جعفر بن الزبير في مناسباته، وعبارته ترتيب الآيات في سورها واقع بتوقيفه ﷺ، وأمره من غير خلاف في هذا بين المسلمين. انتهى.

ومن الأدلة على ذلك حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ ونؤلف القرآن من الرقاع^(١).

(١) رواه أحمد (٥/١٨٥) والترمذي برقم (٣٩٥٤) وهو حسن.

وفي صحيح البخاري برقم (٤٥٣٠) عن ابن الزبير، قال: قلت لعثمان: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها؟ قال يابن أخي لا أغير شيئاً منه من مكانه.

وفي صحيح مسلم (٥٦٧) عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَجَلِي، وَإِنَّ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ وَلَا خِلَافَتَهُ وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ، فَإِنَّ عَجَلَ بِي أَمْرٌ فَالْخِلَافَةُ سُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السِّتَّةِ الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعُنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَا صَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفْرَةَ الضَّلَالَ، ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ، مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصِّيفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ».

وغيرها من الأدلة.

أما ترتيب السور ففيه خلاف بين العلماء على ثلاثة أقوال:

الأول: أنه اجتهاد من الصحابة رضي الله عنهم، وأن النبي ﷺ فوض ذلك إلى أمته بعده، وهذا قول جمهور العلماء.

الثاني: أنه توقيفي.

الثالث: فيه تفصيل فكثير من السور كان قد علم ترتيبها في حياة رسول الله ﷺ كالسبع الطوال، والحواميم، والمفصل، وما سوى ذلك يمكن أن يكون فوض الأمر فيه إلى الأمة بعده.

والراجع هو القول الثاني، لأدلة منها:

الأول: عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمُئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمُثَانِي، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفْصَلِ» .

رواه أحمد (٤/ ١٠٧) وفي سنده عمران بن داود القطان ضعيف، لكن قد تابعه سعيد بن بشر عند ابن عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٢٥) وسعيد ضعيف، فالحديث حسن.

الثاني: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفِ، وَمَرِيَمَ، وَطِهَ، وَالْأَنْبِيَاءِ: إِيَّاهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي.

رواه البخاري برقم (٤٩٩٤).

فأوردها حسب ترتيب المصحف المعروف اليوم، وهذا القول هو الصواب، والله أعلم.

الثالث: عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا، فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ؛ يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

رواه البخاري برقم (٥٠١٧).

وغيرها من الأدلة فكثيراً ما يأتي فيها ذكر السور مرتبة.

قال أبو بكر الأنباري رحمه الله: أنزل الله القرآن كله إلى سماء الدنيا، ثم فرقه في بضع وعشرين، فكانت السورة تنزل لأمر يحدث، والآية جواباً لمستخبر، ويوقف جبريل النبي ﷺ على موضع الآية والسورة، فاتساق السور كاتساق الآيات والحروف كله عن النبي ﷺ فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم القرآن.

وقال الكرمانى في البرهان: ترتيب السور هكذا هو عند الله في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب، وعليه كان يعرض على جبريل كل سنة ما كان يجتمع عنده منه، وعرضه عليه في السنة التي توفي فيها مرتين، وكان آخر الآيات نزولاً: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، فأمره جبريل أن يضعها بين آيتي الربا والدين.

وقال الطيبي: أنزل القرآن أولاً جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، ثم نزل مفزقاً على حسب المصالح، ثم أثبت في المصاحف على التأليف والنظم المثبت في اللوح المحفوظ.

قال الزركشي في البرهان^(١): والخلاف بين الفريقين لفظي؛ لأن القائل بالثاني يقول إنه رمز إليهم بذلك ليعلمهم بأسباب نزوله، ومواقع كلماته، ولهذا قال مالك: إنها ألقوا القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي ﷺ مع قوله: بأن ترتيب السور باجتهاد منهم، فالخلاف إلى أنه هل هو بتوقيف قولي أو بمجرد استناد فعلي بحيث بقي لهم فيه مجال للنظر، وسبقه إلى ذلك أبو جعفر بن الزبير.

انتهى من الإتيان (١/ ١٧٥-١٧٦).

وترتيب القرآن في غاية الحسن وغاية الروعة وكمال الجودة.

قال الرازي في تفسيره (٢٧/١٢٤):

واعلم أن من آتاه الله قريحة قوية، ونصاباً وافياً من العلوم الإلهية، عرف أنه لا ترتيب أحسن ولا أكمل من ترتيب آيات القرآن. اهد بتصرف.

علوم القرآن

قال الزركشي في البرهان (١/١٦-٢١):

ذكر القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب قانون التأويل أن علوم القرآن خمسون علمًا وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعون ألف علم، على عدد كلم القرآن مضروبة في أربعة، قال بعض السلف: إذ لكل كلمة ظاهر وباطن^(١)، وحد ومقطع، وهذا مطلق دون اعتبار تراكيبه وما بينها من روابط، وهذا ما لا يحصى ولا يعلمه إلا الله عز وجل. قال: وأم علوم القرآن ثلاثة أقسام: توحيد، وتذكير، وأحكام.

فالتوحيد تدخل فيه معرفة المخلوقات، ومعرفة الخالق بأسمائه وصفاته، وأفعاله. والتذكير ومنه الوعد والوعيد، والجنة والنار، وتصفية الظاهر والباطن. والأحكام، ومنها التكاليف كلها وتبيين المنافع والمضار، والأمر والنهي والندب. فالأول: ﴿وَالِهَكُمْ إِلَهًا وَاحِدًا﴾ [البقرة: ١٦٣]، فيه التوحيد كله في الذات والصفات والأفعال.

والثاني: ﴿وَذَكَرْنَا فِي الذِّكْرِ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

والثالث: ﴿وَأَنَّ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]، ولذلك قيل في معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾: تعدل ثلث القرآن^(٢)، يعني في الأجر وذلك فضل الله يؤتيه من

(١) إن كان المراد أن لها معنى ظاهرًا، وقد يكون لها معنى غير الظاهر، فصواب، وإن كان يريد باطن الصوفية فهو باطل.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٠١٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

يشاء، وقيل: ثلثه في المعنى لأن القرآن ثلاثة أقسام كما ذكرنا، وهذه السورة اشتملت على التوحيد.

ولهذا المعنى صارت فاتحة الكتاب أم الكتاب لأن فيها الأقسام الثلاثة.

فأما التوحيد فمن أولها إلى قوله: ﴿يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، وأما الأحكام ف: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وأما التذكير فمن قوله: ﴿اهْدِنَا﴾ [الفاتحة: ٦]، إلى آخرها فصارت بهذا أمًا لأنه يتفرع عنها كل بنت.

وقيل: صارت أمًا لأنها مقدمة على القرآن بالقبلية والأم قبل البنت.

وقيل: سميت فاتحة لأنها تفتح أبواب الجنة على وجوه مذكورة في مواضعها.

وقال أبو الحكم بن برجان في كتاب الإرشاد: وجملة القرآن تشتمل على ثلاثة علوم: علم أسماء الله تعالى وصفاته، ثم علم النبوة وبراهينها، ثم علم التكليف والمحنة، قال: وهو أعسر لإغرابه، وقلة انصراف الهمم إلى تطلبه مكانه.

وقال غيره: القرآن يشتمل على أربعة أنواع من العلوم: أمر ونهي، وخبر واستخبار. وقيل: ستة وزاد الوعد والوعيد.

وقال محمد بن جرير الطبري: يشتمل على ثلاثة أشياء: التوحيد، والأخبار، والديانات، ولهذا قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾: تعدل ثلث القرآن^(١)، وهذه السورة تشمل التوحيد كله.

وقال علي بن عيسى: القرآن يشتمل على ثلاثين شيئًا: الإعلام والتنبيه، والأمر والنهي، والوعد والوعيد، ووصف الجنة والنار، وتعليم الإقرار باسم الله وصفاته

ورواه مسلم برقم (٨١١) عن أبي الدرداء رضي الله عنه، وبرقم (٨١٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) تقدم تحريجه قريبًا.

وأفعاله، وتعليم الاعتراف بإنعامه، والاحتجاج على المخالفين، والرد على الملحددين، والبيان عن الرغبة والرغبة، والخير والشر، والحسن والقبيح، ونعت الحكمة، وفضل المعرفة، ومدح الأبرار، وذم الفجار، والتسليم والتحسين، والتوكيد، والتفريع، والبيان عن ذم الإخلاف وشرف الأداء.

قال القاضي أبو المعالي عزيبي: وعلى التحقيق أن تلك الثلاثة التي قالها محمد بن جرير تشمل هذه كلها بل أضعافها؛ فإن القرآن لا يستدرك، ولا تحصى غرائبه وعجائبه قال تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩].

وقال غيره: علوم ألفاظ القرآن أربعة: الإعراب وهو في الخبر، والنظم وهو القصد نحو: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤]، معنى باطن نظم بمعنى ظاهر، وقوله: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَبْدَأُ الْخُلُقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ قُلْ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخُلُقَ﴾ [يونس: ٣٤]، كأنه قيل قالوا ومن يبدأ الخلق ثم يعيده، فأمر النبي ﷺ أن يقول: ﴿اللَّهُ يَبْدَأُ الْخُلُقَ﴾ لفظ ظاهر نظم بمعنى باطن، والتصريف في الكلمة كأقسط عدل، وقسط جار وبعد ضد قرب وبعد هلك، والاعتبار وهو معيار الأنحاء الثلاثة، وبه يكون الاستنباط والاستدلال، وهو كثير منه ما يعرف بفحوى الكلام، ومعنى اعتبرت الشيء طلبت بيانه عبرت الرؤيا بينها قال الله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا﴾ [الحشر: ٢]، بعد: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: ٢]، دل على أن انتقامه بالخروج من الدار من أعظم الوجوه، وأول الحشر دل على أن لها توابع لأن أول لا يكون إلا مع آخر، وكان هذا في بنى النضير، ثم أهل نجران: ﴿مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾ [الحشر: ٢]، إلا بنياً وأنهم يستقلون عدد من كان مع النبي ﷺ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ﴾ [الحشر: ٣]، فيه دليل على أن الإخراج مثل العذاب في الشدة إذ جعل بدله.

وقد يتعدد الاعتبار نحو أتانى غير زيد، أي أتياه أو أتاه غير زيد لا هو لو شئت أنت لم أفعل أمرتنى أو نهيتنى، قال الله تعالى: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا﴾ [النحل: ٣٥]، رد عليهم بأن الله لا يأمر بالفحشاء بدليل قوله: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]، ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، فالاعتبار بإباحة.

ومن الاعتبار ما يظهر بآى آخر كقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِ بَصِيرًا﴾ [فاطر: ٤٥]، فهذه تعتبر بآخر الواقعة من أن الناس على ثلاثة منازل أى أحل كل فريق فى منزلة له والله بصير بمنازهم.

ومنه ما يظهر بالخبر كقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ﴾ [البقرة: ٩٧]، بمعنى الحديث^(١) إن اليهود قالوا: لو جاء به ميكائيل لاتبعناك؛ لأنه يأتى بالخبر وجبريل لم يأت بالخير قط، وأى خير أجل من القرآن؟

ومن ضروب النظم قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ﴾ [فاطر: ١٠]، إن حمل على أن يعتبر أن العزة له لم ينتظم به ما بعده وإن حمل على معنى أن يعلم لمن العزة انتظم.

(١) رواه البخاري برقم (٤٤٨٠).

المكي والمدني

إن معرفة القرآن المكي والقرآن المدني له فوائد عديدة ستأتي إن شاء الله؛ ولذا فينبني عليه أحكام، ومن أجل هذا ينبغي للمفسر والمحدث والفقهاء معرفته.

أما المكي فنسبة إلى مكة المكرمة أفضل بقاع الأرض.

وأما المدني فنسبة أيضاً إلى المدينة (مدينة رسول الله ﷺ).

ولكون القرآن لم ينزل دفعة واحدة كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [الفرقان: ٣٢].

وكما قال تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكُثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦]، فبعض القرآن نزل بمكة وبعضه نزل بالمدينة.

تعريف المكي والمدني:

في تعريف المكي والمدني ثلاثة أقوال:

الأول: أن المكي ما نزل بمكة، والمدني ما نزل بالمدينة، ويدخل في مكة ضواحيها كالذي نزل بمنى وعرفات والحديبية، ويدخل في المدني كذلك ضواحيها كالذي نزل ببدر وأحد ولسع.

الثاني: أن المكي ما وقع خطاباً لأهل مكة، والمدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة.

الثالث: أن المكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان نزل بغير مكة، والمدني ما نزل بعد الهجرة وإن كان بمكة.

وهذا القول الأخير هو المشهور وهو الصواب.

ويدل على هذا إجماع العلماء أن المائدة مدنية على أن فيها ما نزل بعرفة بعد الهجرة بل في حجة الوداع.

خصائص القرآن المكي والمدني:

الأول: الغالب على القرآن المكي قوة الأسلوب، وشدة الخطاب مع محاجة الخصم، وذكر الخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة؛ لأنه خطاب المشركين غالباً.

أما المدني فالغالب عليه لين الأسلوب؛ لأن الغالب أنهم منقادون.

الثاني: الغالب في المكي قصر الآيات وقوة المحاجة.

أما المدني ففيه طول الآيات وذكر الأحكام مرسلة بدون محاجة.

الثالث: الغالب في المكي أنه في التوحيد، وتقرير العقيدة الصحيحة لا سيما توحيد الألوهية.

أما المدني فالغالب تفصيل العبادات، والمعاملات.

الرابع: الكلام على المنافقين كله في القرآن المدني؛ فإنه لم يكن ظهر النفاق بالعهد المكي أصلاً.

الخامس: كل سورة فيها سجدة مكية.

السادس: كل سورة فيها (كلا) فهي مكية.

السابع: كثير من السور التي فيها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ تكون مدنية، وما كان فيها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ فهي مكية وليس على إطلاقه.

الثامن: كل سورة تفتح بالحروف فهي مكية إلا البقرة وآل عمران.

التاسع: كل سورة فيها فريضة أو حد فهي مدنية.

انظر أصول التفسير للعثيمين (ص ١٥)، ومباحث في علوم القرآن (ص ٦٣).

فوائد معرفة المكي والمدني:

لمعرفة المكي والمدني فوائد عديدة:

الأول: معرفة الناسخ والمنسوخ؛ فإذا علم المتقدم من المتأخر أفاد عند التعارض فتعرف أسباب الترجيح بكون المتقدم منسوخاً والمتأخر ناسخاً، وهذا له باب مستقل في الكتاب.

الثاني: من أسباب معرفة تفسير الآية: معرفة الموضع الذي نزلت فيه؛ ولذلك يقول عبد الله بن مسعود قال: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أُنزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

رواه البخاري برقم (٥٠٠٢) ومسلم (٢٤٦٣).

فإنه بمعرفة وقت نزولها يفهم المقصود منها، ويدل على ذلك نزول قول الله تعالى:

﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّا

فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١-٥] مَرَجَعَهُ مِنْ

الْحُدَيْبِيَّةِ، وَهُمْ يُحَالِطُهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَأَبُ، وَقَدْ نَحَرَ الْهُدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ

أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا».

رواه البخاري برقم (٤٨٣٤) ومسلم برقم (١٧٨٦).

فإنه علم أن المراد بالفتح هو صلح الحديبية لا فتح مكة، وإن كان فتح مكة يعتبر فتحاً.

الثالث: معرفة مراحل التشريع والتدرج في التشريع.

الرابع: بالمكي والمدني يعرف كثير من السيرة النبوية.

الخامس: معرفة أسباب النزول.

السادس: معرفة حرص الصحابة على حفظ العلم، وكيفيات نزول القرآن وأوقاته.

السابع: صيانة القرآن من التحريف.

الثامن: تربية الداع على التدرج في الدعوة؛ بحيث يعرف الفرق بين نزول المكي والمدني.

التاسع: معرفة بلاغة القرآن حيث يخاطب كل قوم بما يعرفون وما يحتاجون.

انظر الإتقان (١/٢٧)، والمكي والمدني (١/١٣٤)، وأصول التفسير للعثيمين (ص١٦).

السور المكية والمدنية:

قال أبو الحسن الحصار في كتابه الناسخ والمنسوخ:

المدني باتفاق عشرون سورة، والمختلف فيها اثنا عشر سورة، وما عدا ذلك

مكي باتفاق، ونظمها في أبيات هي:

يا سائلي عن كتاب الله مجتهدًا	وعن ترتب ما يتلى من السور
وكيف جاء بها المختار من مضر	صلى الإله على المختار من مضر
وما تقدم منها قبل هجرته	وما تأخر في بدو وفي حضر
ليعلم النسخ والتخصيص مجتهد	يؤيد الحكم بالتاريخ والنظر
تعارض النقل في أم الكتاب	وقد تولت الحجر تنبيها المعبر
أم القران وفي أم القرى نزلت	ما كان للخمس قبل الحمد من أثر
لو كان لكان النسخ أولها	ولم يقل بصريح النسخ من بشر
وبعد هجرة خير الناس قد نزلت	عشرون من سور القرآن في عشر
فأربع من طوال السبع أولها	وخامس الخمس في الأنفال ذي العبر
وتوبة الله إن عدت سادسة	وسورة النور والأحزاب ذي الذكر
وسورة لنبي الله محكمة	والفتح والحجرات الغر في غرر
ثم الحديد ويتلوها مجادلة	والحشر ثم امتحان الله للبشر
وسورة فضح الله النفاق بها	وسورة الجمع تذكارا للمذكر
وللطلاق وللتحريم حكمهما	والنصر والفتح تنبيها على العمر
هذا الذي اتفقت فيه الرواة له	وقد تعارضت الأخبار في آخر

وأكثر الناس قالوا الرعد كالقمر	فالرعد مختلف فيها متى نزلت
نما تضمن قول الجن في الخبر	ومثلها سورة الرحمن شاهدها
ثم التغين والتطيف ذو النذر	وسورة للحواريين قد علمت
ولم يكن بعدها الزلزال فاعتبر	وليلة القدر قد خصت بملتنا
وعوذتان ترد البأس بالقدر	وقل هو الله أوصاف خالقنا
وربما استثنيت أي من السور	وذا الذي اختلفت فيه الرواة له
فلا تكن من خلاف الناس في حصر	وما سوى ذلك مكى تنزله
إلا خلافاً له حظ من النظر	فليس كل خلاف جاء معتبراً

راجع التحبير في علم التفسير (ص ٣٣)، وأضواء البيان في تاريخ القرآن (ص ١٠٨).

وهاك سرد السور المدنية:

- ١- البقرة ٢- آل عمران ٣- النساء ٤- المائدة ٥- الأنفال ٦- التوبة ٧- النور ٨-
- الأحزاب ٩- محمد ١٠- الفتح ١١- الحجرات ١٢- الحديد ١٣-
- المجادلة ١٤- الحشر ١٥- الممتحنة ١٦- الصف ١٧- الجمعة ١٨-
- المنافقون ١٩- الطلاق ٢٠- التحريم ٢١- النصر.

أما السور المختلف فيها فهي:

- ١- الفاتحة، والراجح أنها مكية.
- ٢- الرعد، والراجح أنها مكية في قول الجمهور.
- ٣- الرحمن، والراجح أنها مكية.
- ٤- التغابن، والراجح أنها مكية.

- ٥- التطفيف، والراجح أنها مكية إلا قصة التطفيف.
- ٦- القدر، والراجح أنها مكية وهو قول الأكثرين، وقيل العكس.
- ٧- البيئة، والراجح أنها مكية.
- ٨- الزلزلة، والراجح أنها مكية.
- ٩- الإخلاص، والراجح أنها مكية.
- ١٠- الفلق، والراجح أنها مدنية.
- ١١- الناس، والراجح أنها مدنية.

السور المكية:

والبقية اثنتان وثمانون سورة هي مكية لأن جملة سور القرآن (١١٤) سورة.

فهرس المكي والمدني (١)

رقم السورة	اسم السورة	نوعها	عدد آياتها	رقم السورة	اسم السورة	نوعها	عدد آياتها
١	الفاتحة	مكية/	٧	٢٤	النور	مدنية	٦٤
٢	البقرة	مدنية	٢٨٦	٢٥	الفرقان	مكية	٧٧
٣	آل عمران	مدنية	٢٠٠	٢٦	الشعراء	مكية	٢٢٧
٤	النساء	مدنية	١٧٦	٢٧	التمل	مكية	٩٣
٥	المائدة	مدنية	١٢٠	٢٨	القصص	مكية	٨٨
٦	الأنعام	مكية	١٦٥	٢٩	العنكبوت	مكية	٦٩
٧	الأعراف	مكية	٢٠٦	٣٠	الروم	مكية	٦٠
٨	الأنفال	مدنية	٧٥	٣١	لقمان	مكية	٣٤
٩	التوبة	مدنية	١٢٩	٣٢	السجدة	مكية	٣٠
١٠	يونس	مكية	١٠٩	٣٣	الأحزاب	مدنية	٧٣
١١	هود	مكية	١٢٣	٣٤	سبأ	مكية	٥٤
١٢	يوسف	مكية	١١١	٣٥	فاطر	مكية	٤٥
١٣	الرعد	مكية/	٤٣	٣٦	يس	مكية	٨٣
١٤	إبراهيم	مكية	٥٢	٣٧	الصافات	مكية	١٨٢
١٥	الحجر	مكية	٩٩	٣٨	ص	مكية	٨٨
١٦	النحل	مكية	١٢٨	٣٩	الزمر	مكية	٧٥
١٧	الإسراء	مكية	١١١	٤٠	غافر	مكية	٨٥
١٨	الكهف	مكية	١١٠	٤١	فصلت	مكية	٥٤
١٩	مريم	مكية	٩٨	٤٢	الشورى	مكية	٥٣
٢٠	طه	مكية	١٣٥	٤٣	الزخرف	مكية	٨٩
٢١	الأنبياء	مكية	١١٢	٤٤	الدخان	مكية	٥٩
٢٢	الحج	مكية/	٧٨	٤٥	الجاثية	مكية	٣٧

(١) وقد ذكرت في هذا الجدول رقم السورة، ونوعها (مكي أو مدني) وأشرت للسور المختلف فيها بهذه العلامة (/) وذكرت عدد الآيات.

رقم السورة	اسم السورة	نوعها	عدد آياتها	رقم السورة	اسم السورة	نوعها	عدد آياتها
٢٣	المؤمنون	مكية	١١٨	٤٦	الأحقاف	مكية	٣٥
٤٧	محمد	مدنية	٣٨	٧٠	المعارج	مكية	٤٤
٤٨	الفتح	مدنية	٢٩	٧١	نوح	مكية	٢٨
٤٩	الحجرات	مدنية	١٨	٧٢	الجن	مكية	٢٨
٥٠	ق	مكية	٤٥	٧٣	المزمل	مكية	٢٠
٥١	الذاريات	مكية	٦٠	٧٤	المدثر	مكية	٥٦
٥٢	الطور	مكية	٤٩	٧٥	القيامة	مكية	٤٠
٥٣	النجم	مكية	٦٢	٧٦	الإنسان	مكية	٣١
٥٤	القمر	مكية	٥٥	٧٧	المرسلات	مكية	٥٠
٥٥	الرحمن	مكية/	٧٨	٧٨	النبأ	مكية	٤٠
٥٦	الواقعة	مكية	٩٦	٧٩	النازعات	مكية	٤٦
٥٧	الحديد	مدنية	٢٩	٨٠	عبس	مكية	٤٢
٥٨	المجادلة	مدنية	٢٢	٨١	التكوير	مكية	٢٩
٥٩	الحشر	مدنية	٢٤	٨٢	الانفطار	مكية	١٩
٦٠	المتحنة	مدنية	١٣	٨٣	المطففين	مكية/	٣٦
٦١	الصف	مدنية	١٤	٨٤	الانشقاق	مكية	٢٥
٦٢	الجمعة	مدنية	١١	٨٥	البروج	مكية	٢٢
٦٣	المنافقون	مدنية	١١	٨٦	الطارق	مكية	١٧
٦٤	التغابن	مكية/	١٨	٨٧	الأعلى	مكية	١٩
٦٥	الطلاق	مدنية	١٢	٨٨	الغاشية	مكية	٢٦
٦٦	التحریم	مدنية	١٢	٨٩	الفجر	مكية	٣٠
٦٧	الملك	مكية	٣٠	٩٠	البلد	مكية	٢٠
٦٨	القلم	مكية	٥٢	٩١	الشمس	مكية	١٥
٦٩	الحاقة	مكية	٥٢	٩٢	الليل	مكية	٢١

رقم السورة	اسم السورة	نوعها	عدد آياتها	رقم السورة	اسم السورة	نوعها	عدد آياتها
٩٣	الضحى	مكية	١١	١٠٤	الهمزة	مكية	٩
٩٤	الشرح	مكية	٨	١٠٥	الفيل	مكية	٥
٩٥	التين	مكية	٨	١٠٦	قريش	مكية	٤
٩٦	العلق	مكية	١٩	١٠٧	الماعون	مكية	٧
٩٧	القدر	مكية/	٥	١٠٨	الكوثر	مكية	٣
٩٨	البينة	مكية/	٨	١٠٩	الكافرون	مكية	٦
٩٩	الزلزلة	مكية/	٨	١١٠	النصر	مدنية	٣
١٠٠	العاديات	مكية	١١	١١١	المسد	مكية	٥
١٠١	القارعة	مكية	١١	١١٢	الإخلاص	مكية/	٤
١٠٢	التكاثر	مكية	٨	١١٣	الفلق	مدنية/	٥
١٠٣	العصر	مكية	٣	١١٤	الناس	مدنية/	٦

الكتب المؤلفة في هذا:

تكلم على هذا كثير ممن كتب في علوم القرآن، وأفرد عبد الرزاق بن حسين بن أحمد كتاب في مجلدين بعنوان المكي والمدني وصل إلى سورة الإسراء، وصاحبه يثني على سيد قطب فالله المستعان.

القرآن الحضري والسفري

من القرآن ما نزل والنبي ﷺ مقيم، وهذا أكثر القرآن.

ومنه ما نزل والنبي ﷺ في السفر، فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ

دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ يَهُودَ نَزَلَتْ هَذِهِ

الآيَةَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ

دِينًا﴾ نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ لَا نَتَّخِذُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ

عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ، نَزَلَتْ

لَيْلَةَ جَمْعٍ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَاقَاتٍ.

رواه البخاري برقم (٤٥) ومسلم برقم (٣٠١٧).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ﴾ إِلَى

قَوْلِهِ: ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١-٥]، مَرَجَعَهُ مِنَ الْخُدَيْبِيَّةِ، وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحُزْنَ

وَالْكَأَبُ، وَقَدْ نَحَرَ الْهُدْيَ بِالْخُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ

الدُّنْيَا جَمِيعًا».

رواه البخاري برقم (٤٨٣٤) ومسلم برقم (١٧٨٦).

القرآن الصيفي والشتائي

وأيضاً ينقسم القرآن من حيث فصول السنة إلى صيفي؛ وهو ما نزل بالصيف ومثاله آخر آية في سورة النساء ففي صحيح مسلم (٥٦٧) عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا نَقَرَنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ؛ وَإِنِّي لَا أُرَاهُ إِلَّا حُضُورَ أَجَلِي، وَإِنَّ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخْلِفَ، وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُصَيِّعَ دِينَهُ وَلَا خِلَافَتَهُ وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ، فَإِنْ عَجَلْ بِي أَمْرٌ فَالْخِلَافَةُ سُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّنَةِ الَّذِينَ تُؤَيِّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعُنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَا صَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفْرَةُ الضَّلَالُ، ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ، مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ».

ومنه الشتائي وهي آيات براءة عائشة رضي الله عنها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]، الآيات.

و في صحيح البخاري برقم (٤٤٤١)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٧٠) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا،

.... الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَتْ: فَتَشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُتُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

قَالَتْ: فَلَمَّا قَصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا، إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَلَيْنَ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَيْنَ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ لَتُصَدِّقَنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حِينْتِذِ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَءَائِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحِيَا يُتَلَى؛ لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرِ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهَ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلَ الْجَمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسَرَّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا، أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ»، قَالَتْ:

فَقَالَتْ لِي أُمِّي قَوْمِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ،
قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١]، الْعَشْرَ
الآيَاتِ... الْحَدِيثَ.

القرآن الفراشي والنومي

والمراد به ما نزل من القرآن والنبي ﷺ على فراش بعض نساءه، أو وهو نائم.

أما القرآن الفراشي فمنه ما نزل على فراش أم سلمة رضي الله عنها ففي صحيح البخاري برقم (٤٦٧٧) عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيَّبَ عَلَيْهِمْ - أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَزَوَتَيْنِ: غَزْوَةِ الْعُسْرَةِ، وَغَزْوَةِ بَدْرٍ، قَالَ: فَاجْتَمَعْتُ صِدْقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، وَكَانَ قَلَّمًا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ سَافَرَهُ إِلَّا ضُحَى، وَكَانَ يَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِي، وَكَلَامِ صَاحِبِي، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ غَيْرِنَا، فَاجْتَنَبَ النَّاسُ كَلَامَنَا، فَلَبِثْتُ كَذَلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكُونَ مِنَ النَّاسِ بِيَتْلِكَ الْمُنْزَلَةَ فَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يُصَلِّيَ وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ حِينَ بَقِيَ الثُّلُثُ الْأَخْرَجُ مِنَ اللَّيْلِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي مَعْنِيَّةً فِي أَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ تَيَّبَ عَلَيَّ كَعْبٌ». قَالَتْ: أَفَلَا أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرُهُ؟ قَالَ: «إِذَا يَحْطِمُكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمْ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ...» الحديث.

وقد رواه مسلم برقم (٢٧٦٩) ولم يذكر أم سلمة والشاهد من الحديث هنا.

وكذا ما نزل من القرآن والنبي ﷺ في لحاف عائشة؛ ففي صحيح البخاري رقم (٣٧٧٥) عَنْ عُرْوَةَ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ: يَا أُمَّ سَلَمَةَ وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ

بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا تُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تُرِيدُهُ عَائِشَةُ، فَمُرِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يَهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ مَا كَانَ، أَوْ حَيْثُ مَا دَارَ، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمَّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: فَأَعْرَضَ عَنِّي فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَإِنَّا فِي لِحَافٍ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرَهَا».

وأما القرآن النومي فمثاله ما في صحيح مسلم برقم (٤٠٠) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَعْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أُنزِلَتْ عَلَيَّ أَنْفَا سُورَةٌ» فَقَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفُرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾.

ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْكُوفُرُ؟» فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيَخْتَلِجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ: رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي. فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا أَحَدَّثْتَ بَعْدَكَ».

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجْرٍ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقًا فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي. فَدَثَرُونِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ، قُمْ فَأَنْذِرْ، وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ، وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ، وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥]».

وَهِيَ الْأَوْثَانُ. قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعِ الْوَحْيُ.

رواه البخاري برقم (٤) ومسلم برقم (١٦١).

قال السيوطي رحمه الله في الإتقان (١/٦٦-٦٧):

قال الإمام الرافعي في أماليه: فهم فاهمون من الحديث أن السورة نزلت في تلك الإغفاءة، وقالوا: من الوحي ما كان يأتيه في النوم؛ لأن رؤيا الأنبياء وحي.

قال: وهذا صحيح، لكن الأشبه أن يقال إن القرآن كله نزل في اليقظة، وكأنه خطر له في النوم سورة الكوثر المنزلة في اليقظة، أو عرض عليه الكوثر الذي وردت فيه السورة، فقرأها عليهم، وفسرها لهم، ثم قال: وورد في بعض الروايات أنه أغمي عليه، وقد يحمل ذلك على الحالة التي كانت تعتريه عند نزول الوحي، ويقال لها برحاء الوحي. انتهى

قلت: الذي قاله الرافعي في غاية الاتجاه، وهو الذي كنت أميل إليه قبل الوقوف عليه، والتأويل الأخير أصح من الأول؛ لأن قوله أنزل علي أنفاً يدفع كونها نزلت قبل ذلك، بل نقول: نزلت في تلك الحالة، وليس الإغفاءة إغفاءة نوم، بل الحالة التي كانت تعتريه عند الوحي، فقد ذكر العلماء أنه كان يؤخذ عن الدنيا.

القرآن الليلي والنهاري

القرآن ليس له وقت معين لنزوله لا ينزل إلا فيه، بل ينزل حسب الوقائع، فقد يكون نزوله بالليل؛ فمن ذلك ما نزل في وقعة توبة الثلاثة الذين خلفوا، تقدم قريباً.

وأما نزول النهار فمثاله: حديث الإفك المتقدم قريباً في سبب نزول براءة عائشة رضي الله عنها.

القرآن الأرضي والسماوي

أما القرآن الأرضي فهذا هو الأصل، لكن هم يعنون به ما نزل تحت الأرض، ومثاله: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١]، فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ: «اقْتُلُوهَا»، فَأَبْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا فَسَبَقْتَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَاها اللهُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا».

رواه البخاري برقم (١٨٣٠) ومسلم برقم (٢٢٣٤).

وأما السمائي أي ما نزل في السماء فمثاله: ما جاء عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ فَيُقْبَضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا فَيُقْبَضُ مِنْهَا قَالَ: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦]، قَالَ: فَرَأَسُ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخُمْسَ، وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا الْمُقْحَمَاتُ.

رواه مسلم برقم (١٧٣).

ما نزلت من سور القرآن كاملة وما نزلت مفارقة

أما مثال ما نزلت من سور القرآن كاملة فسورة تبت؛ ففي صحيح البخاري برقم (٤٩٧٢) ومسلم (٢٠٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَاهُ»، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتَفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ: «يَا بَنِي فَلَانٍ، يَا بَنِي فَلَانٍ، يَا بَنِي فَلَانٍ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ عَذَابٍ شَدِيدٍ».

قَالَ: فَقَالَ أَبُو هَبٍ: تَبَّا لَكَ أَمَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا، ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبٍ﴾ وَقَدَّتْ، كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

وكذا سورة الكوثر؛ ففي صحيح مسلم برقم (٤٠٠) عن أنس رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، فَقُلْنَا: مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أُنزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتُ سُورَةٍ» فَقَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْكُوثَرُ؟» فَقُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرْدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ: رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي. فَيَقُولُ: مَا تَدْرِي مَا

أَحَدَثْتُ بَعْدَكَ».

وأما ما نزل من السور مفرقاً فهو غالب القرآن.

ومثال ما نزل من الآيات مفرقاً:

١- عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ، فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رِئِيهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهَا يَغْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

رواه البخاري برقم (١٩١٧) ومسلم برقم (١٠١٩).

٢- عَنِ الْبَرَاءِ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكِتْفٍ يَكْتَبُهَا، فَشَكَاَ إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ صَرَارَتَهُ فَنَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

رواه البخاري برقم (٢٨٣١) ومسلم برقم (١٨٩٨).

وَجَاءَ عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ.

رواه البخاري برقم (٤٥٩٢) ومسلم برقم (١٨٩٨).

الحكمة من نزول القرآن مفرقاً:

لنزول القرآن مفرقاً حكم عدة، منها:

الأول: تثبيت لقلب رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [الفرقان: ٣٢].

الثاني: لكي يسهل على الناس حفظه، وفهمه والعمل به، قال تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦].

الثالث: تنشيط الهمم لقبول ما نزل من القرآن والعمل به.

الرابع: التدرج في التشريع حتى يصل إلى درجة الكمال، كما في آيات الخمر الذي نشأ الناس عليه، وألفوه، وكان من الصعب عليهم أن يُجابهوا بالمنع منه منعاً باتاً، فنزل في شأنه أولاً قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخُمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، فكان في هذه الآية تهيئة للنفوس لقبول تحريمه، حيث أنه لا يجوز ممارسة شيءٍ إثمه أكبر من نفعه.

ثم نزل ثانياً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فكان في هذه الآية تمرين على تركه في بعض الأوقات وهي أوقات الصلوات.

ثم نزل ثالثاً قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ

وَيُصَدِّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿[المائدة: ٩١]، وقال تعالى:
﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ
الْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢].

فكان في هذه الآيات المنع من الخمر منعاً باتاً في جميع الأوقات، بعد أن هيبت
النفوس، ثم مرنت على المنع منه في بعض الأوقات.
راجع أصول في التفسير للعثيمين (ص ١٦-١٧).

ما تأخر نزوله من القرآن عن حكمه:

مثاله قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾
الآية [المائدة: ٦]، فهي نزلت بالبيداء وهم داخلون المدينة؛ ففي صحيح البخاري
برقم (٤٦٠٨) ومسلم برقم (٣٦٧) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَقَطَتْ
قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ، وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاحَ النَّبِيُّ ﷺ، وَنَزَلَ فَغَسَّيَ رَأْسَهُ فِي
حَجْرِي رَاقِدًا، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَزَنِي لَكَزَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: حَبَسَتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ
فِي الْمَوْتِ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَوْجَعَنِي، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ
وَخَصَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتَمِسَ الْمَاءَ فَلَمْ يُوْجَدْ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ
إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [الآية: ٦]، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ
أَبِي بَكْرٍ؛ مَا أَنْتُمْ إِلَّا بِرَكَّةٍ هُمْ.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٧٩/١٩):

معلوم عند جميع أهل السير أن النبي ﷺ منذ افترضت عليه الصلاة بمكة لم يصل إلا بوضوء؛ مثل وضوئنا اليوم، وهذا ما لا يجمله عالم ولا يدفعه إلا معاند، وفيما ذكرنا دليل على أن آية الوضوء إنما ما نزلت ليكون فرضها المتقدم متلوفي التنزيل، ولها نظائر كثيرة ليس هذا موضع ذكرها. اهـ.

ودليل ذلك حديث زيد بن حارثة عن النبي ﷺ أن جبريل عليه السلام أتاه في أول ما أوحى إليه فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه.

رواه أحمد (١٦١/٤) وابن ماجه برقم (٤٦٢)، وفي سنده ابن لهيعة ضعيف، وقد رواه أحمد (٢٠٣/٥) وفي سنده رشدين بن سعد وهو ضعيف إلا أنه متابع لابن لهيعة، فالحديث حسن.

ما تأخر حكمه من القرآن عن نزوله:

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ٢]، فهذه السورة مكية، وفي صحيح البخاري برقم (١٨٣٤) ومسلم (١٣٥٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة: «لا هجرة ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا». وقال يوم الفتح فتح مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، لا يعصد شوكة، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط إلا من عرفها، ولا يحتل خلاها».

فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِئِيوتِهِمْ، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ».

وكذا نزول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]، هذه السورة مكية وما حصل هذا إلا يوم بدر.

راجع البرهان للزركشي (٣٢ / ١) والإتقان للسيوطي (١٠٤ / ١).

كيفية جمع القرآن

جمع القرآن على قسمين:

الأول: كان في صدور الرجال:

قال عبدُ الله بنُ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ، وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

رواه البخاري برقم (٥٠٠٢) ومسلم (٢٤٦٣).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ: «اقْتُلُوهَا» فَاِبْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا فَسَبَقْتَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَقَاها اللهُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا».

رواه البخاري برقم (١٨٣٠) ومسلم برقم (٢٢٣٤).

الثاني: كتابته، وهذه على مراحل:

الأولى: في عهد النبي ﷺ، وهذا لم يكن على عهد النبي ﷺ في مصحف إنسا كان يكتب في الجلود والعظام.

عَنِ الْبَرَاءِ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكِتَابٍ يَكْتُبُهَا، فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ صَرَاةً فَتَزَلَّتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي

الضَّرَرِ ﴿١﴾. رواه البخاري برقم (٢٨٣١) ومسلم برقم (١٨٩٨).

وفي صحيح مسلم برقم (٣٠٠٤) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَكْتُبُوا عَنِّي، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

ويدل على ذلك ما يأتي قريباً عن علي رضي الله عنه.

الثانية: في عهد أبي بكر رضي الله عنه:

عن علي رضي الله عنه قال: رحم الله أبا بكر هو أول من جمع بين اللوحين.

رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف برقم (١٤-١٨) وابن أبي شيبة (١٠/٥٤٤) وغيرهما، وهو حسن.

وعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الْوَحْيَ، قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاطِنِ؛ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لِي ذَلِكَ صَدْرِي، وَرَأَيْتُ الَّذِي رَأَى عُمَرُ.

قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ، وَلَا نَتَهَمُكَ، كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَبَعَ الْقُرْآنَ فَاجْمَعَهُ.

فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِّنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ؟

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ أَزَلْ أُرَاجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقُمْتُ فَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُ مِنَ الرَّقَاعِ، وَالْأَكْتَفِ، وَالْعُسْبِ، وَصُدُورِ الرِّجَالِ حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ لَمْ أَجِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى آخِرِهِمَا [التوبة: ١٢٨-١٢٩]، وَكَانَتْ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ.

رواه البخاري برقم (٤٦٧٩).

وكان هذا بسبب ما حصل من القتل من الصحابة يوم اليمامة.

وهذا يدل على أن كثيراً ممن قتل في وقعة اليمامة كان قد حفظ القرآن، لكن

يمكن أن يكون المراد أن مجموعهم جمعه لا أن كل فرد جمعه.

قوله: قلت لعمر: هو خطاب أبي بكر لعمر حكاه ثانياً لزيد بن ثابت لما أرسل

إليه، وهو كلام من يؤثر الاتباع وينفر من الابتداع.

قوله: لم يفعله رسول الله ﷺ، قال الخطابي وغيره يحتمل أن يكون ﷺ إنما لم

يجمع القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه، أو تلاوته

فلما انقضى نزوله بوفاته ﷺ ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاء لوعده الصادق

بضمان حفظه على هذه الأمة المحمدية زادها الله شرفاً، فكان ابتداء ذلك على يد

الصديق رضي الله عنه بمشورة عمر، ويؤيده ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف^(١) بإسناد حسن عن عبد خير قال: سمعت عليًا يقول: أعظم الناس في المصاحف أجرًا أبو بكر رحمة الله على أبي بكر هو أول من جمع كتاب الله.

وأما ما أخرجه مسلم^(٢) من حديث أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «لا تكتبوا عني شيئًا غير القرآن...» الحديث، فلا ينافي ذلك لأن الكلام في كتابة مخصوصة، على صفة مخصوصة، وقد كان القرآن كله كتب في عهد النبي ﷺ لكن غير مجموع في موضع واحد، ولا مرتب السور.

وأما ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف^(٣) من طريق بن سيرين قال قال علي لما مات رسول الله ﷺ آليت أن لا آخذ علي ردائي إلا للصلاة جمعة حتى أجمع القرآن، فجمعه، فإسناده ضعيف لانقطاعه، وعلى تقدير أن يكون محفوظًا فمراده بجمعه حفظه في صدره.

قال: والذي وقع في بعض طرقه حتى جمعته بين اللوحين وهَمَّ من رَاوِيهِ.

قلت: وما تقدم من رواية عبد خير عن علي أصح فهو المعتمد.

(١) تقدم قريبًا، وهو حسن.

(٢) برقم (٣٠٠٤).

(٣) ضعيف، رواه ابن أبي داود في كتاب المصاحف برقم (٣١) وهو منقطع بين ابن سيرين وعلي، ابن سيرين لم يدرك عليًا.

ووقع عند ابن أبي داود^(١) أيضا بيان السبب في إشارة عمر بن الخطاب بذلك فأخرج من طريق الحسن أن عمر سأل عن آية من كتاب الله فقيل كانت مع فلان فقتل يوم القيامة، فقال إنا لله وأمر بجمع القرآن، فكان أول من جمعه في المصحف، وهذا منقطع.

وقد تسول لبعض الروافض أنه يتوجه الاعتراض على أبي بكر بما فعله من جمع القرآن في المصحف، فقال: كيف جاز أن يفعل شيئاً لم يفعله الرسول ﷺ؟

والجواب: أنه لم يفعل ذلك إلا بطريق الاجتهاد السائغ الناشئ عن النصح منه لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم، وقد كان النبي ﷺ أذن في كتابة القرآن، ونهى أن يكتب معه غيره، فلم يأمر أبو بكر إلا بكتابة ما كان مكتوباً، ولذلك توقف عن كتابة الآية من آخر سورة براءة حتى وجدها مكتوبة، مع أنه كان يستحضرها هو ومن ذكر معه، وإذا تأمل المنصف ما فعله أبو بكر من ذلك جزم بأنه يعد في فضائله وبنوه بعظيم منقبته لثبوت قوله ﷺ: «من سن سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها»^(٢)، فما جمع القرآن أحد بعده إلا وكان له مثل أجره إلى يوم القيامة، وقد كان لأبي بكر من الاعتناء بقراءة القرآن ما اختار معه أن يرد على ابن الدغنة جواره ويرضى بجوار الله ورسوله^(٣).

(١) ضعيف، رواه أبو بكر بن أبي داود في المصاحف برقم (٣٢) وهو منقطع، الحسن لم يدرك عمر.

(٢) رواه مسلم برقم (١٠١٧).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٩٠٥).

وقد أعلم الله تعالى في القرآن بأنه مجموع في الصحف في قوله: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ * مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ﴾ الآية [عبس: ١٣-١٤]، وكان القرآن مكتوبًا في الصحف لكن كانت مفرقة فجمعها أبو بكر في مكان واحد، ثم كانت بعده محفوظة إلى أن أمر عثمان بالنسخ منها، فنسخ منها عدة مصاحف وأرسل بها إلى الأمصار. انتهى من الفتح بتصرف.

الثالثة: في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ - وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ إِزْمِينَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَنْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ - فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ؛ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ.

وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَارْتَبِعُوا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ - أَوْ مُصْحَفٍ - أَنْ يُحْرَقَ. رواه البخاري برقم (٤٩٨٧).

انظر الإتقان (١/ ١٦٣) والبرهان للزركشي (١/ ٢٣٣).

كيفية نزول القرآن

تكاثرت الأدلة من القرآن والسنة على أن نزول القرآن من عند الله، قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقال تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

لكنهم اختلفوا في كيفية إنزال القرآن على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه نزل إلى السماء الدنيا ليلة القدر جملة واحدة، ثم نزل بعد ذلك منجماً في عشرين سنة أو ثلاث وعشرين سنة، على حسب الاختلاف في مدة إقامته بمكة بعد النبوة على حسب الوقائع.

قال تعالى: ﴿حَمِّمٌ * وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ * أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ [الدخان: ١-٥].

وأخرج الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) وغيرهما من طريق منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال أنزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة إلى سماء الدنيا، وكان بمواقع النجوم، وكان الله ينزله على رسول الله ﷺ بعضه في أثر بعض.

(١) المستدرک (٢/٢٤٢).

(٢) السنن الكبرى (٤/٣٠٦).

وأخرج الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) أيضاً والنسائي^(٣) من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال: أنزل القرآن في ليلة واحدة إلى السماء الدنيا ليلة القدر ثم أنزل بعد ذلك بعشرين سنة ثم قرأ: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦].

وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من هذا الوجه وفي آخره: فكان المشركون إذا أحدثوا شيئاً أحدث الله لهم جواباً.

وأخرج الحاكم^(٥) وابن أبي شيبة^(٦) من طريق حسان بن حريث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: فصل القرآن من الذكر فوضع في بيت العزة من السماء الدنيا، فجعل جبريل ينزل به على النبي ﷺ.

أسانيدها كلها صحيحة.

وأخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس، قال: أنزل القرآن في ليلة القدر في شهر رمضان إلى سماء الدنيا جملة واحدة، ثم أنزل نجوماً. إسناده لا بأس به.

(١) المستدرک (٢/ ٢٢٢).

(٢) السنن الكبرى (٤/ ٣٠٦).

(٣) في التفسير برقم (٣٩٢).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢/ ٢٤٢).

(٥) المستدرک (٢/ ٢٢٢).

(٦) المصنف (٦/ ١٤٤).

وأخرج الطبراني^(١) والبخاري^(٢) من وجه آخر عنه قال: أنزل القرآن جملة واحدة حتى وضع في بيت العزة في السماء الدنيا، ونزله جبريل على محمد ﷺ بجواب كلام العباد وأعمالهم.

وأخرج ابن أبي شيبة^(٣) في فضائل القرآن من وجه آخر عنه: دفع إلى جبريل في ليلة القدر جملة واحدة فوضعه في بيت العزة ثم جعل ينزله تنزيلاً.

وأخرج ابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات^(٤) من طريق السدي عن محمد بن ابن أبي المجالد عن مقسم عن ابن عباس أنه سأل عطية بن الأسود فقال: أوقع في قلبي الشك قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾، وقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾، وهذا نزل في شوال، وفي ذي القعدة، وفي ذي الحجة، وفي المحرم، وصفر، وشهر ربيع، فقال ابن عباس: إنه أنزل في رمضان ليلة القدر جملة واحدة، ثم أنزل على مواقع النجوم رسلاً في الشهور والأيام.

قال أبو شامة: قوله رسلاً: أي رفقاً، وعلى مواقع النجوم أي على مثل مساقطها، يريد أنزل في رمضان في ليلة القدر جملة واحدة، ثم أنزل على ما وقع مفرقاً يتلو بعضه بعضاً على تودة ورفق.

انتهى من الإتقان (١/١١٦-١١٧).

وهذا القول هو الصحيح، وهو قول الأكثرين وبه تجتمع الأدلة.

(١) المعجم الكبير (١٢/٣٢).

(٢) كشف الأستار للهشمي برقم (٢٢٩٠).

(٣) المصنف (٦/١٤٤).

(٤) (٢/٢٤٢).

الثاني: أنه نزل إلى سماء الدنيا في كل ليلة قدر من العام ما يقدر الله إنزاله في كل السنة، ثم ينزل بعد ذلك منجماً في جميع السنة على رسول الله ﷺ حسب الوقائع.

الثالث: أنه ابتدئ إنزاله في ليلة القدر، ثم نزل بعد ذلك منجماً في أوقات مختلفة في سائر الأوقات.

الرابع: أنه نزل من اللوح المحفوظ جملة واحدة، وأن الحفظة نجمته على جبريل في عشرين ليلة، وأن جبريل نجمه على النبي ﷺ في عشرين سنة، وهذا القول أبعدها عن الصواب وقد استغربه السيوطي.

وأصح الأقوال - كما تقدم - هو الأول، ولا يلزم منه أن كلام الله ليس بحرف وصوت، ولا يلزم منه أيضاً القول بخلق القرآن، وهذه المسألة لها باب مستقل.

انظر البرهان (١/ ٢٢٨-٢٢٩) والإتقان (١/ ١١٦-١١٨).

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٥/ ٢٢٣-٢٢٥):

ونظير ما قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ﴾ [الأنعام: ١١٤].

والكتاب اسم للقرآن بالضرورة والاتفاق فإنهم أو بعضهم يفرقون بين الكلام وكتاب الله، فيقول: كلامه هو المعنى القائم بالذات، وهو غير مخلوق، وكتابه هو المنظوم المؤلف العربي، وهو مخلوق.

والقرآن يراد به هذا تارة وهذا تارة، والله تعالى قد سمى نفس مجموع اللفظ والمعنى قرآناً وكتاباً وكلاماً؛ فقال تعالى: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ [الحجر: ١]، وقال: ﴿طس تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [النمل: ١]، وقال: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا قَوْمَنَا

إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴿الأحقاف: ٢٩-٣٠﴾ فيين إن الذي سمعوه هو القرآن وهو الكتاب، وقال: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢١-٢٢]، وقال: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٨]، وقال: ﴿يَتْلُو صُحُفًا مُطَهَّرَةً * فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ﴾ [البينة: ٢-٣]، وقال: ﴿وَالطُّورِ * وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ * فِي رَقٍّ مَنْشُورٍ﴾ [الطور: ١٠٣]، وقال: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الأنعام: ٧]، ولكن لفظ الكتاب قد يراد به المكتوب فيكون هو الكلام، وقد يراد به ما يكتب فيه كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ﴾، وقال: ﴿وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]. والمقصود هنا أن قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤]، يتناول نزول القرآن العربي على كل قول، وقد أخبر أن الذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق أخبار مستشهد بهم لا مكذب لهم، وقال: إنهم يعلمون ذلك، ولم يقل إنهم يظنونه أو يقولونه، والعلم لا يكون إلا حقًا مطابقًا للمعلوم بخلاف القول والظن الذي ينقسم إلى حق وباطل فعلم أن القرآن العربي منزل من الله لا من الهواء، ولا من اللوح، ولا من جسم آخر، ولا من جبريل، ولا من محمد، ولا غيرهما، وإذا كان أهل الكتاب يعلمون ذلك فمن لم يقر بذلك من هذه الأمة كان أهل الكتاب المقرون بذلك خيرًا منه من هذا الوجه، وهذا لا ينافي ما جاء عن ابن عباس وغيره من السلف في تفسير قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ أنه أنزله إلى بيت العزة في السماء الدنيا، ثم أنزله بعد ذلك منجمًا مفرقًا بحسب

الحوادث، ولا ينافي أنه مكتوب في اللوح المحفوظ قبل نزوله كما قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ * لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾، وقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ * فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ * فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ * مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ * بِأَيْدِي سَفَرَةٍ * كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عبس: ١١-١٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤].

فإن كونه مكتوباً في اللوح المحفوظ، وفي صحف مطهرة بأيدي الملائكة لا ينافي أن يكون جبريل نزل به من الله، سواء كتبه الله قبل أن يرسل به جبريل أو بعد ذلك، وإذا كان قد أنزله مكتوباً إلى بيت العزة جملة واحدة في ليلة القدر فقد كتبه كله قبل أن ينزله، والله تعالى يعلم ما كان وما يكون وما لا يكون أن لو كان كيف كان يكون.

وهو سبحانه قد قدر مقادير الخلائق، وكتب أعمال العباد قبل أن يعملوها كما ثبت ذلك في صريح الكتاب والسنة وآثار السلف، ثم أنه يأمر الملائكة بكتابتها بعد ما يعملونها، فيقابل بين الكتابة المتقدمة على الوجود والكتابة المتأخرة عنه فلا يكون بينهما تفاوت، هكذا قال ابن عباس وغيره من السلف وهو حق فإذا كان ما يخلقه بائناً عنه قد كتبه قبل أن يخلقه فكيف يستبعد أن يكتب كلامه الذي يرسل به ملائكته قبل أن يرسلهم به.

ومن قال: إن جبريل أخذ القرآن من الكتاب لم يسمعه من الله كان هذا باطلاً

من وجوه منها:

أن يقال: إن الله سبحانه وتعالى قد كتب التوراة لموسى بيده فبنو إسرائيل أخذوا كلام الله من الكتاب الذي كتبه هو سبحانه وتعالى فيه، فإن كان محمد أخذه عن جبريل وجبريل عن الكتاب كان بنو إسرائيل أعلا من محمد بدرجة.

وكذلك من قال: إنه ألقى إلى جبريل المعاني وأن جبريل عبر عنها بالكلام العربي، فقوله يستلزم أن يكون جبريل ألهمه إلهامًا، وهذا الإلهام يكون لآحاد المؤمنين كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾ [المائدة: ١١١]، وقال: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧]، وقد أوحى إلى سائر النبيين فيكون هذا الوحي الذي يكون لآحاد الأنبياء والمؤمنين أعلى من أخذ محمد القرآن عن جبريل؛ لأن جبريل الذي علمه لمحمد هو بمنزلة الواحد من هؤلاء، ولهذا زعم ابن عربي أن خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء، وقال: لأنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه الملك الذي يوحى به إلى الرسول فجعل أخذه وأخذ الملك الذي جاء إلى الرسول من معدن واحد، وادّعى أن أخذه عن الله أعلى من أخذ الرسول للقرآن ومعلوم أن هذا من أعظم الكفر، وأن هذا القول من جنسه.

وأيضًا فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا * وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ

وَرُسُلًا مَّن نَّقِصُصُهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴿النساء: ١٦٣-١٦٤﴾.

ففضل موسى بالتكليم على غيره ممن أوحى إليهم وهذا يدل على أمور:

على أن الله يكلم عبده تكليماً زائداً عن الوحي الذي هو قسيم التكليم الخاص؛ فإن لفظ التكليم والوحي كل منهما ينقسم إلى عام وخاص، فالتكليم هو المقسوم في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١]، والتكليم المطلق هو قسيم الوحي الخاص ليس هو قسماً منه، وكذلك لفظ الوحي قد يكون عاماً فيدخل فيه التكليم الخاص كما في قوله لموسى: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ [طه: ١٣].

وقد يكون قسيم التكليم الخاص كما في سورة الشورى وهذا يبطل قول من يقول: الكلام معنى واحد قائم بالذات فإنه حينئذ لا فرق بين التكليم الذي خص به موسى والوحي العام الذي يكون لأحد العباد.

ومثل هذا قوله في الآية الأخرى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ فإنه فرق بين الإيحاء وبين التكليم من وراء الحجاب وبين إرسال رسول يوحى بإذنه ما يشاء. اهـ

وانظر فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل

الشيخ رحمه الله، جمع وترتيب محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (١/ ٢١٤-٢٣٩).

قال الشيخ العثيمين رحمه الله في تفسير القرآن الكريم (٢/ ٣٣٢-٣٣٣) في تفسير قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾:

وهل المراد بالقرآن الجنس فيشمل بعضه أو المراد به العموم فيشمله كله؟

قال بعض أهل العلم:

إن (ال) للعموم فيشمل كل القرآن، وهذا هو المشهور عند كثير من المفسرين المتأخرين، وعلى هذا القول يشكل الواقع؛ لأن الواقع أن القرآن نزل في رمضان وفي شوال وفي ذي القعدة وفي ذي الحجة... في جميع الشهور، ولكن أجابوا عن ذلك بأنه روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في رمضان، وصار جبريل يأخذه من هذا البيت فينزل به على رسول الله

ﷺ

لكن هذا الأثر ضعيف اهـ.

فيكون الراجح ما تقدم.

وانظر تفسير ابن كثير (١/ ٣٠٤) عند الآية.

ودعك من قول الأشاعرة أن القرآن أنزل من اللوح المحفوظ ليلة القدر جملة واحدة، فوضع في بيت العزة في سماء الدنيا، ثم كان ينزل به جبريل منجماً. ونقل القرطبي في تفسيره (٢/ ٢٩٧) عدم الخلاف.

الحكمة من إنزال القرآن جملة واحدة:

الحكمة من ذلك تفخيم لأمر القرآن، وأمر من نزل عليه؛ وذلك بإعلام سُكَّان السماوات السبع أن هذا آخر الكتب المنزلة على خاتم الرسل، لأشرف الأمم، ولقد صرفناه إليهم لينزله عليهم، ولولا أن الحكمة الإلهية اقتضت نزوله منجماً بسبب الوقائع لأهبطه إلى الأرض جملة.
انظر البرهان للزركشي (١/ ٢٣٠).

أسباب النزول

تعريف سبب النزول:

سبب النزول هو: علم يبحث فيه سببه نزول الآية، كذا في مفتاح السعادة^(١).

وقيل: ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه^(٢).

أقسام نزول القرآن:

الأول: ابتدائي: وهو ما لم يكن له سبب خاص من أجله نزل، وهذا النوع هو أكثر القرآن الكريم.

الثاني: ما له سبب نزلت بسببه آية أو آيات، وهذا يقتصر على أمرين:

أحدهما: أن تحدث حادثة فينزل القرآن الكريم بشأنها مثل سبب نزول: ﴿تَبَّتْ

يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:

﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ

الصَّافَا، فَهَتَفَ: «يَا صَبَاحَاهُ»، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتَفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَاجْتَمَعُوا

إِلَيْهِ فَقَالَ: «يَا بَنِي فَلَانٍ، يَا بَنِي فَلَانٍ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي

عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ حَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا

(١) كشف الظنون (١/٧٦).

(٢) قواعد في التفسير (١/٥٣).

الجبلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِي؟ قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ». قَالَ: فَقَالَ أَبُو هَبٍ: تَبًّا لَكَ أَمَا جَمَعْتَنَا إِلَّا هَذَا، ثُمَّ قَامَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبٍ﴾، وَقَدَّتْ، كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

رواه البخاري برقم (٤٩٧١) ومسلم برقم (٢٠٨).

ثانيتها: أن يسأل الرسول ﷺ بسؤال فينزل القرآن الكريم، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَيَّ عَسِيبٍ إِذْ مَرَّ بِنَقْرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَقَالُوا: مَا رَأَيْتُمْ إِلَيْهِ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ، قَالَ: فَاسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، قَالَ: فَكُنْتُ مَكَانِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

رواه البخاري برقم (١٢٥) ومسلم برقم (٢٧٩٤).

والكلام في موضوع أسباب النزول يعني هذا الثاني (الأخير) الذي ينزل بسبب حادثة أو سؤال.

راجع الإتيان (١/ ٨٣) والصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا مقبل رحمه الله (ص ١٦).

أهمية معرفة أسباب النزول:

إن لمعرفة ما صح من أسباب النزول أهمية عظيمة في معرفة تفسير الآية، وله فوائد طيبة منها:

- ١- معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم.
 - ٢- بعض الأحكام تكون مخصوصة بسبب نزولها لا سيما عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب، وسيأتي إن شاء الله بحث هذا.
 - ٣- أن اللفظ قد يكون عاماً، ويقوم الدليل على تخصيصه، فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته، فإن دخول صورة السبب قطعي وإخراجها بالاجتهاد ممنوع وقد حُكي عليه الإجماع، حكاه الباقلاني.
 - ٤- معرفة تفسير الآية، والوقوف على قصتها^(١) وبيان سبب نزولها^(٢).
- وقال ابن دقيق العيد: بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن.
- قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٣٩):
- والآية التي لها سبب معين إن كانت أمراً ونهياً، فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلته أيضاً.

(١) إن كان لها قصة.

(٢) إن كان لها سبب نزول.

ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب، ولهذا كان أصح قولي الفقهاء أنه إذا لم يعرف ما نواه الخالف رجع إلى سبب يمينه، وما هيجهما وأثارها.

وقولهم: نزلت هذه الآية في كذا، يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية، وإن لم يكن السبب كما تقول عنى بهذه الآية كذا. اهـ.

٥- دفع توهم الحصر، قال الزركشي في البرهان (١/ ٢٣):

قال الشافعي ما معناه في معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥]، إن الكفار لما حرموا ما أحل الله، وأحلوا ما حرم الله، وكانوا على المضادة والمحادثة جاءت الآية مناقضة لغرضهم؛ فكأنه قال لا حلال إلا ما حرمتموه ولا حرام إلا ما أحللتموه نازلاً منزلة من يقول لا تأكل اليوم حلاوة، فتقول لا أكل اليوم إلا الحلاوة، والغرض المضادة لا النفي والإثبات على الحقيقة، فكأنه قال لا حرام إلا ما حللتموه من الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به، ولم يقصد حل ما وراءه إذا القصد إثبات التحريم لا إثبات الحل. اهـ.

٦- إزالة الإشكال: مثاله ما في صحيح البخاري برقم (٥٤٦٨) ومسلم برقم (٢٧٧٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: أَذْهَبَ يَا رَافِعُ - لِبَوَائِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: لَيْتَنِي كَانَ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحَمَّدَ بِهَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا لَكُمْ وَهَذِهِ الْآيَةُ، إِنَّمَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ هَذِهِ الْآيَةُ [آل عمران: ١٨٧]، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ

يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴿١٨٨﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ وَأَخْبَرُوهُ بغيرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا آتَوْا مِنْ كِتَابِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

قال السيوطي رحمه الله في الإتيان (١/ ٨٤-٨٥):

وحكي عن عثمان بن مظعون وعمرو بن معدي كرب أنهما كانا يقولان الخمر مباحة ويحتجان بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [الآية المائدة: ٩٣]، ولو علما سبب نزولها لم يقولوا ذلك، وهو أن ناسا قالوا لما حرمت الخمر: كيف بمن قتلوا في سبيل الله وماتوا وكانوا يشربون الخمر وهي رجس؟ فنزلت، أخرجه أحمد والنسائي وغيرهما (١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنَ الْمُحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعَدَّتْكُمْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤]، فقد أشكل معنى هذا الشرط على بعض الأئمة حتى قال الظاهرية بأن الآية لا عدة عليها إذا لم ترتب، وقد بين ذلك سبب النزول وهو أنه لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد النساء، قالوا قد بقي عدد من عدد النساء لم يذكرن الصغار والكبار فنزلت، أخرجه الحاكم (٢) عن أبي، فعلم بذلك أن الآية خطاب لمن لم يعلم ما حكمهن في العدة، وارتاب هل عليهن عدة أو لا، وهل

(١) رواه أحمد (٣/ ٢٢٧) والبخاري برقم (٢٤٦٤) ومسلم برقم (١٩٨٠).

(٢) ضعيف، رواه الحاكم (٢/ ٤٩٢-٤٩٣) وفي سنده أبو عثمان الأنصاري لم يدرك أبي بن كعب،

فروايته عنه مرسلة.

عدتهن كاللاتي في سورة البقرة أو لا، فمعنى إن ارتبتم: إن أشكل عليكم حكمهن وجهلتم كيف يعتدون فهذا حكمهن.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَيُّمًا تُولُؤُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فإننا لو تركنا ومدلول اللفظ لا يقتضي أن المصلي لا يجب عليه استقبال القبلة سفراً ولا حضراً، وهو خلاف الإجماع؛ فلما عرف سبب نزولها علم أنها في نافلة السفر^(١)، أو فيمن صلى بالاجتهاد وبان له الخطأ على اختلاف الروايات في ذلك.

ومن ذلك قوله: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمُرُوءَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ١٥٨]، فإن ظاهر لفظها لا يقتضي أن السعي فرض، وقد ذهب بعضهم إلى عدم فرضيته تمسكاً بذلك، وقد ردت عائشة على عروة في فهمه ذلك بسبب نزولها؛ وهو أن الصحابة تأثموا من السعي بينها لأنه من عمل الجاهلية فنزلت^(٢).

٧- معرفة اسم النازل فيه، وتعيين المبهم فيها.

انظر البرهان (٢٢ / ١) ومقدمة العجائب في بيان الأسباب للحافظ ابن

حجر (٩٤ / ١) والصحيح المسند من أسباب النزول (ص ١٦).

(١) رواه مسلم برقم (٧٠٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري برقم (١٦٤٣) ومسلم برقم (١٢٧٧).

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب:

إن الآيات التي ثبت فيها سبب نزول تعتبر أقل بكثير من الآيات التي لم يرد أو لم يثبت فيها سبب نزول، ومع ذلك فالذي عليه الجمهور أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قال السيوطي رحمه الله في الإتقان (١/٨٦):

وقد نزلت آيات في أسباب اتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها كنزول آية الظهار في سلمة بن صخر، وآية اللعان في شأن هلال بن أمية، وحد القذف في شأن عائشة، ثم تعدى إلى غيرهم، ومن لم يعتبر عموم اللفظ قال خرجت هذه الآية ونحوها للدليل آخر، كما قصرت آيات على أسبابها اتفاقاً للدليل قام على ذلك. اهـ.

ومسألة قصر الآية عن سبب نزولها منزلق خطير، كثيراً ما يعمد إلى إثارتة أعداء الإسلام الماكرون الذين يقولون: إن الحكم الذي أنزله الله لا نعترض عليه ولا ننكره، ولكنه حكم خاص بتلك الحادثة، وليس لنا أن نعممه على الحالات الأخرى التي تشابهها.

انتهى من بحوث في أصول التفسير (ص ١١٧).

وفي صحيح البخاري برقم (٥٢٦) ومسلم برقم (٢٧٦٣) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْنَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلِي هَذَا؟

قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ».

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٣/٣٣٨-٣٣٩):

وقد يجيء كثيرًا من هذا الباب قولهم هذه الآية نزلت في كذا، لا سيما إن كان المذكور شخصًا، كأسباب النزول المذكورة في التفسير، كقولهم إن آية الظهر نزلت في امرأة أوس بن الصامت، وإن آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني، أو هلال بن أمية، وأن آية الكلاله نزلت في جابر بن عبد الله^(١)، وأن قوله: ﴿وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، نزلت في بنى قريظة، والنضير^(٢)، وأن قوله: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ [الأنفال: ١٦]، نزلت في بدر^(٣)، وأن قوله: ﴿شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦]، نزلت في قضية تميم الداري، وعدي بن بداء^(٤)، وقول أبي أيوب إن قوله: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، نزلت فينا معشر الأنصار الحديث^(٥)...

ونظائر هذا كثير مما يذكرون أنه نزل في قوم من المشركين بمكة، أو في قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى، أو في قوم من المؤمنين، فالذين قالوا ذلك لم

(١) رواه البخاري برقم (٥٦٥١) ومسلم برقم (١٦١٦).

(٢) ضعيف، رواه الطبري في تفسيره (٨/٥٠٢) والبيهقي في الدلائل (٢/٥٣٣-٥٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي سنده جهالة محمد بن أبي محمد.

(٣) رواه أبو داود برقم (٢٦٤٨) عن أبي سعيد رضي الله عنه، وهو في الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ١١٢).

(٤) رواه البخاري برقم (٢٧٨٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) رواه الترمذي برقم (٢٩٧٢) وهو في الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ٣٤).

يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه أم لا؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال أنها تختص بنوع ذلك الشخص، فيعم ما يشبهه ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ.

والآية التي لها سبب معين إن كانت أمراً ونهياً فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص وغيره ممن كان بمنزلته أيضاً. انظر الإتيان (١/ ٨٧).

آية نزلت في معين ولا عموم للفظها:

قال السيوطي في الإتيان (١/ ٨٨):

تنبيه: قد علمت مما ذكر أن فرض المسألة في لفظ له عموم إما آية نزلت في معين ولا عموم للفظها فإنها تقصر عليه قطعاً، كقوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [الليل: ١٧-١٨]، فإنها نزلت في أبي بكر الصديق بالإجماع.

وقد استدل بها الإمام فخر الدين الرازي مع قوله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، على أنه أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ.

ووهم من ظن أن الآية عامة في كل من عمل عمله إجراء له على القاعدة، وهذا غلط؛ فإن هذه الآية ليس فيها صيغة عموم إذ الألف واللام إنما تفيد العموم إذا كانت موصولة أو معرفة في جمع، زاد قوم أو مفرد بشرط ألا يكون هناك عهد، واللام في الأتقى ليست موصولة لأنها لا توصل بأفعل التفضيل إجماعاً، والأتقى

ليس جمعاً، بل هو مفرد، والعهد موجود خصوصاً مع ما يفيد صيغة أفعل من التمييز وقطع المشاركة، فبطل القول بالعموم، وتعين القطع بالخصوص والقصر على من نزلت فيه رضي الله عنه.

راجع الإتيان (١/٨٧) والبرهان (١/٣٢) والصحيح المسند من أسباب النزول

(ص ١٧).

أقسام سبب النزول:

سبب النزول على قسمين:

الأول: الصريح: وهو قسمان:

أحدهما: ما يصرح فيه الصحابي بقوله سبب نزول قوله تعالى كذا، هو كذا وكذا.

وهذا ذكره بعض العلماء وليس له وجود أصلاً.

ثانيهما: أن يقول الصحابي حدث كذا وكذا أو سئل رسول الله ﷺ عن كذا فنزلت آية كذا.

مثال الأول: عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا آتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ فَنَزَلَتْ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

رواه البخاري برقم (٤٥٢٨) ومسلم برقم (١٤٣٥).

مثال الثاني: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي مَا شِئْتَنِي فَأَغْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأْتُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوءِهِ فَأَقَفْتُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكُلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

رواه البخاري برقم (٥٦٥١) ومسلم برقم (١٦١٦).

الثاني: غير الصريح في سبب النزول (وهي المحتملة) وهو قسمان:

أحدهما: كقول الراوي نزلت هذه الآية في كذا، فهذا يراد به تارة أنه سبب نزول وتارة يكون داخلاً في معنى الآية.

مثاله: ما رواه الترمذي برقم (٢٩٨٧) عَنِ الْبَرَاءِ: ﴿وَلَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، قَالَ: نَزَلَتْ فِيْنَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ؛ كُنَّا أَصْحَابَ نَخْلٍ فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِنْ نَخْلِهِ عَلَى قَدَرٍ كَثْرَتِهِ وَقَلَّتِهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي بِالْقِنُوِّ وَالْقِنَوَيْنِ فَيُعَلِّقُهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا جَاعَ أَتَى الْقِنُوَّ فَضْرَبَهُ بِعَصَاهُ فَيَسْقُطُ مِنَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ فَيَأْكُلُ، وَكَانَ نَاسٌ مِمَّنْ لَا يَزْعَبُ فِي الْخَيْرِ يَأْتِي الرَّجُلُ بِالْقِنُوِّ فِيهِ الشَّيْصُ وَالْحَشْفُ وَبِالْقِنُوِّ قَدْ انْكَسَرَ فَيُعَلِّقُهُ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، قَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أُهْدِيَ إِلَيْهِ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُ لَمْ يَأْخُذْهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ أَوْ حَيَاءٍ.

قَالَ: فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ يَأْتِي أَحَدُنَا بِصَالِحٍ مَا عِنْدَهُ.

وهو في الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ٤٨).

ثانيهما: إذا قال الصحابي أحسب هذه الآية نزلت في كذا أو ما حسب هذه الآية إلا نزلت في كذا.

مثاله: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرِحَ الْمَاءُ يَمْرُ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ، فَاتَّخَصَّمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ:

«اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ». فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ، فَتَلَوْنَ وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجُدْرِ».

فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا﴾ [النساء: ٧٥].

رواه البخاري برقم (٢٣٥٩ و ٢٣٦٠) ومسلم برقم (٢٣٥٧).

انظر البرهان للزركشي (١/ ٣١) والصحيح المسند من أسباب النزول (ص ١٨).

طريق معرفة سبب النزول:

قال الواحدي في أسباب النزول (ص ٧):

ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهد التنزيل، وقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها، وجدوا في الطّلاب، وقد ورد الشرع بالوعيد للجاهل ذي العثار^(١) في هذا العلم بالنار. اهـ.

وذلك لأن النبي ﷺ يقول «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

رواه البخاري برقم (١٠٦)، ومسلم في المقدمة برقم (١) عن علي رضي الله عنه، وجاء عن غيره.

وهذا الأمر لا يمكن القول به إلا لمن شاهد التنزيل أو نقل عنهم، فلذا العبرة في سبب النزول صحته إلى صحابي بقوله.

عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة عن آية من القرآن، فقال: ذهب الذين كانوا يعلمون فيم أنزل القرآن، فاتق الله وعليك بالسديد.

رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١ / ٨٠) وهو صحيح.

وأما اليوم فكل أحد يخترع للآية سبباً، ويخترع إفكاً وكذباً، ملقياً زمامه إلى

الجهالة غير مفكر في الوعيد للجاهل بسبب الآية.

انتهى كلام الواحدي في أسباب النزول (ص ٨).

وهذا موضوع معلوم في الشريعة أن الشرع لا يأخذ إلا من القرآن والسنة،

وسبب النزول يؤخذ من أقوال الصحابة.

(١) أي الخطأ.

وقال السيوطي في لباب النقول (ص ٦):

وقال غيره: سبب النزول أمر يحصل للصحابة بقرائن تحتف بالقضايا، وربما لم يجزم بعضهم فقال أحسب هذه الآية نزلت في كذا، كما قال ابن الزبير^(١) في قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]. اهـ.

ولا يقبل قول الصحابي إلا إذا ثبت إليه.

وهذا موضوع لا يحتاج فيه إلى إطالة؛ فموضوعه كتب أصول الحديث.

سبب النزول له حكم الرفع:

قال الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ٢٠):

فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا فإنه حديث مسند.

قال الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح (٢/ ٥٣٠-٥٣١):

تبع المصنف^(٢) في ذلك الخطيب، وكذا قال الأستاذ أبو منصور البغدادي إذا أخبر الصحابي رضي الله عنه عن سبب وقع في عهد النبي ﷺ، أو أخبر عن نزول آية له بذلك، مسند لكن أطلق الحاكم النقل عن البخاري ومسلم أن تفسير الصحابي رضي الله عنه الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند، والحق أن ضابط ما يفسره

(١) تقدم تخريجه آنفاً.

(٢) يريد ابن الصلاح

الصحابي رضي الله عنه إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب، فحكمه الرفع وإلا فلا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٤٠):

قد تنازع العلماء في قول الصحاب نزلت هذه الآية في كذا، هل يجري مجرى المسند كما يذكر السبب الذي أنزلت لأجله، أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند، فالبخارى يدخله في المسند، وغيره لا يدخله في المسند، وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح، كمسند أحمد وغيره، بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند. اهـ.

وقال السيوطي في لباب النقول (ص ٨):

والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه ليخرج ما ذكره الواحد في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة، فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء، بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية كذكر قصة قوم نوح، وعاد، وثمود، وبناء البيت ونحو ذلك.

وكذلك ذكره في قوله: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، سبب اتخاذه خليلاً فليس ذلك من أسباب نزول القرآن كما لا يخفى. اهـ.

إذا قال التابعي نزلت آية كذا في كذا:

قال السيوطي في الإتيان (١ / ٩١):

ما تقدم أنه من قبيل المسند من الصحابي إذا وقع من تابعي فهو مرفوع أيضاً، لكنه مرسل، فقد يقبل إذا صح السند إليه، وكان من أئمة التفسير الآخذين عن

الصحابة كمجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، أو اعتضد بمرسل آخر ونحو ذلك. اهـ.

تعدد سبب النزول للآية الواحدة:

قد ترى إذا قرأت في الصحيح من أسباب النزول أن الآية الواحدة قد يكون لها أكثر من سبب نزول وكلها ثابتة.

وإن كان هذا قليلاً والأكثر فيما صح من أسباب النزول أنه له سبب واحد، لكن نرى أكثر من آية يصح فيها أكثر من سبب ومن هنا فإن رأيت أن الآية ذكر لها أكثر من سبب مثاله:

الأول: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمَنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْعَزْوِ وَتَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ وَحَلَفُوا وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

رواه البخاري برقم (٥٤٦٧) ومسلم برقم (٢٧٧٧).

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ - لِيَوَابِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَيْسَ كَانَ كُلُّ امْرِيٍّ مَنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبُّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذَّبًا لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا لَكُمْ وَهَذِهِ الْآيَةُ، إِنَّهَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ

أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴿ هَذِهِ آيَةٌ آلِ عِمْرَانَ: [١٨٧]، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٨٨]، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا آتَوْا مِنْ كِتَابِنَاهُمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

رواه البخاري برقم (٥٤٦٨) ومسلم برقم (٢٧٧٨).

الثاني: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨].

رواه البخاري برقم (٤٤٧٧) ومسلم برقم (٨٦).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْتَرُوا، وَزَنَوْا فَأَكْتَرُوا، ثُمَّ آتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو لِحَسَنٍ، وَلَوْ نُخْبِرُنَا أَنْ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً، فَنَزَلَ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]، وَنَزَلَ: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٣].

رواه البخاري برقم (٤٨١٠) ومسلم برقم (١٢٢).

إذاً فلا مانع أن يكون للآية أكثر من سبب.

ولذا نرى العلماء كثيراً يقولون إن آية كذا نزلت في كذا، ونزلت في كذا.

قال السيوطي في الإتقان (١ / ٩١):

كثيراً ما يذكر المفسرون لنزول الآية أسباباً متعددة، وطريق الاعتماد في ذلك أن ينظر إلى العبارة الواقعة، فإن عبر أحدهم بقوله: نزلت في كذا، والآخر نزلت في كذا، وذكر أمراً آخر فقد تقدم أن هذا يراد به التفسير لا ذكر سبب النزول، فلا منافاة بين قولها إذا كان اللفظ يتناولها. اهـ.

راجع لباب النقول (ص ٩)، والصحيح المسند من أسباب النزول (ص ١٧).

متى يُرَجَّح سبب نزول على آخر:

قال السيوطي في الاتقان (١ / ٩٤):

أن يستوي الإسنادان في الصحة فيرجح أحدهما بكون راويه حاضر القصة، أو نحو ذلك من وجوه الترجيحات، مثاله ما أخرجه البخاري^(١) عن ابن مسعود، قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم لو سألتموه فقالوا: حدثنا عن الروح؟ فقام ساعة ورفع رأسه فعرفت أنه يوحى إليه حتى صعد الوحي، ثم قال: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

(١) رواه البخاري برقم (١٢٥) ومسلم برقم (٢٧٩٤).

وأخرج الترمذي^(١) وصححه عن ابن عباس، قال: قالت قريش لليهود: اعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل فقالوا: اسألوه عن الروح، فسألوه فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ الآية [الإسراء: ٨٥]، فهذا يقتضي أنها نزلت بمكة، والأول خلافه وقد رجح بأن ما رواه البخاري أصح من غيره، وبأن ابن مسعود كان حاضر القصة. اهـ.

قد يكون سبب النزول واحداً والروايات متفرقة:

مثاله: هو ما تقدم قبل قليل.

ما نزل من القرآن على لسان بعض الصحابة:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ».

رواه أحمد (٥٣ / ٢) والترمذي برقم (٣٦٨٢) وهو حسن.

مثاله: مَا جَاءَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وَآيَةُ الْحِجَابِ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يَكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعَيْرَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ هُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ.

رواه البخاري برقم (٤٠٢) وهذا لفظه، ومسلم برقم (٢٣٩٩).

(١) صحيح، رواه الترمذي برقم (٣١٤٠) وأحمد (٢٥٥ / ١).

ما تأخر حكمه عن نزوله:

فمن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ٢]، فهذه السورة مكية، وفي صحيح البخاري برقم (١٨٣٤) ومسلم (١٣٥٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتَحَ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا». وَقَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتَحَ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يَلْتَقِطُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُجْتَنَى خِلَاهَا».

فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْحَرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِيُوتِرَهُمْ، فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ».

وكذا نزول: ﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]، هذه السورة مكية وما حصل هذا إلا يوم بدر.

راجع البرهان للزركشي (٣٢/١) والإتقان للسيوطي (١/١٠٤)، وقد تقدم.

الكتب المصنفة في أسباب النزول:

- ١- أسباب النزول للواحدي.
- ٢- العجَاب في بيان الأسباب للحافظ ابن حجر.
- ٣- لباب النقول من أسباب النزول للسيوطي.
- ٤- الصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا مقبل.

٥- الاستيعاب في بيان الأسباب.

رجال أنزل الله فيهم قرآنا:

يعرف هذا بمعرفة أسباب النزول فمن صح أنه نزل فيه كذا وكذا فقد أنزل الله

فيه قرآنا، فهذا مختصره، والله الحمد.

الناسخ والمنسوخ

النسخ في اللغة له أربعة معان:

الأول: الرفع والإزالة: وهو إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦].
والعرب تقول: نسخت الظل، والمعنى أذهبت الظل وحلت محله.
الثاني: بمعنى النقل: قال الأزهري في تهذيب اللغة (٧/ ١٨٢):

والنسخ اكتتابك كتاباً عن كتاب حرفاً حرفاً. اهـ

قال تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

الثالث: بمعنى التبديل: كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١].

الرابع: بمعنى التحويل: كتناسخ الموارث، يعني تحويل الميراث من واحد إلى واحد.

راجع تهذيب اللغة للأزهري (٧/ ١٨١-١٨٢) ولسان العرب (٤/ ١٢١) ومختار الصحاح (ص ٣٥٢) والبرهان للزركشي (١/ ٢٩) والقاموس المحيط (ص ٣٣٢).

معنى النسخ في الاصطلاح:

أما معنى النسخ عند المتقدمين: فهو تأخير البيان نفسه، قاله ابن حزم في الأحكام (٤/ ٢٩).

قال ابن القيم في أعلام الموقعين (١/ ٣٥):

مراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ: رفع الحكم بجملته تارة، وهو اصطلاح المتأخرين، ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر وغيرها تارة، إما بتخصيص أو تقييد، أو حمل مطلق على مقيد، وتفسيره وتبيينه حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً؛ لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر، وبيان المراد فالنسخ عندهم، وفي لسانهم هو: بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه، ومن تأمل كلامهم رأى من ذلك فيه ما لا يحصى، وزال عنه به إشكالات أو جبهات حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر. اهـ.

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٤ / ١٠١):

فالسلف كانوا يستعملونه فيما يظن دلالة الآية عليه من عموم، أو إطلاق أو غير ذلك، كما قال من قال إن قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ [الحج: ٧٨]، نسخ بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وليس بين الآيتين تناقض، لكن قد يفهم بعض الناس من قوله: ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، و: ﴿حَقَّ جِهَادِهِ﴾، الأمر بما لا يستطيعه العبد فينسخ ما فهمه هذا كما ينسخ الله ما يلقي الشيطان، ويحكم الله آياته، وإن لم يكن نسخ ذلك نسخ ما أنزله، بل نسخ ما ألقاه الشيطان أما من الأنفس أو من الاسماع أو من اللسان.

وكذلك ينسخ الله ما يقع في النفوس من فهم معنى وإن كانت الآية لم تدل عليه لكنه محتمل، وهذه الآية من هذا الباب فإن قوله: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٤]، إنما تدل على أن الله يحاسب بما في النفوس لا على أنه يعاقب على كل ما في النفوس وقوله: ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، يقتضى أن الأمر إليه في المغفرة والعذاب لا إلى غيره. اهـ.

وهو في اصطلاح المتأخرين قال العمريطي في نظم الورقات:

وحده رفع الخطاب اللاحق ثبوت حكم بالخطاب السابق
رفعا على وجه أتى لولاه لكان ثابتا كما هو

وهو رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم مترخ عنه، وهذا قول الأكثرين.

راجع روضة الناظر (١/ ١٩٠) وشرح الكوكب المنير (٣/ ٥٢٦).

ومعنى الرفع: إزالة الشيء على وجه لولاه لبقية ثابتاً.

مثال النسخ في القرآن: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ
إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ
الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]، ثم قال الله تعالى: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ
عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ
أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦].

وكان الرجل قبل لا يفر من عشرة، فخفف الله تبارك وتعالى ونسخ ذلك الحكم
من عشرة إلى اثنين، فلا يجوز له أن يفر من اثنين.

شروط النسخ:

الأول: أن يوجد حكم متقدم ثابت بالدليل الشرعي، أما إذا كان ليس ثابتاً بحكم الشرع فالحكم للمتأخر ولا يسمى نسخاً.

الثاني: أن يكون الناسخ آية قرآنية أو حديثاً ثابتاً.

الثالث: تأخر الناسخ عن المنسوخ.

والأول والثالث مأخوذان من التعريف، بل والثاني عند التأمل، والتعريف مأخوذ من معاني أدلة، وإلا فلا عبرة به.

الرابع: أن لا يمكن الجمع بين الدليلين فهنا يسمى المتقدم منسوخاً والمتأخر ناسخاً^(١) أما إذا أمكن الجمع بين الدليلين فالجمع بينهما أولى من إهدار أحدهما.

قال الحافظ ابن حجر في نخبة الفكر:

ثم المقبول^(٢) إن سلم من المعارضة فهو المحكم، وإن عورض بمثله فإن أمكن الجمع فمختلف الحديث أولاً، وثبت المتأخر فهذا الناسخ والآخر المنسوخ، وإلا فالترجيح ثم التوقف. اهـ

وقول الحافظ إن عورض بمثله: أي من حيث الصحة أو الحسن - أي القبول والرد - لأن المعارض إذا كان ضعيفاً لا يبالي به، وهذه مسألة من مصطلح الحديث وليس موضعها هنا لكن لها تعلق ببحثنا وهو هل السنة تنسخ القرآن.

قال الشنقيطي رحمه الله في أضواء البيان (٢/ ٢٥٠-٢٥١):

(١) راجع معالم أصول الفقه (ص ٢٥٦).

(٢) أي المحتج به.

... الذي يظهر رجحانه بالدليل هو ما ذهب إليه جمهور العلماء من أن كل ما ثبت تحريمه بطريق صحيحة من كتاب أو سنة فهو حرام، ويزاد على الأربعة المذكورة في الآيات، ولا يكون في ذلك أي مناقضة للقرآن؛ لأن المحرمات المزیدة عليها حرمت بعدها .

وقد قرر العلماء أنه لا تناقض يثبت بين القضيتين إذا اختلف زمنهما لاحتمال صدق كل منهما في وقتها، وقد اشترط عامة النظار في التناقض اتحاد الزمان، لأنه إن اختلف جاز صدق كل منهما في وقتها، كما لو قلت: لم يستقبل بيت المقدس قد استقبل بيت المقدس، وعנית بالأولى ما بعد النسخ، وبالثانية ما قبله، فكلتاهما تكون صادقة، وقد أشرت في أرجوزتي في فن المنطق إلى أنه يشترط في تناقض القضيتين اتحادهما فيما سوى الكيف، أعني الإيجاب والسلب، من زمان ومكان، وشرط وإضافة، وقوة وفعل، وتحصيل وعدول، وموضوع ومحمول، وجزء وكل، بقولي:

والاتحاد	لازم	بينهما	فيما سوى الكيف	كشرط علما
والجزء	والكل	مع المكان	والفعل والقوة	والزمان
إضافة	تحصيل	أو عدول	ووحدة الموضوع	والمحمول

فوقت نزول الآيات المذكورة لم يكن حراماً غير الأربعة المذكورة، فحصرها صادق قبل تحريم غيرها بلا شك، فإذا طرأ تحريم شيء آخر بأمر جديد، فذلك لا ينافي الحصر الأول لتجدده بعده، وهذا هو التحقيق إن شاء الله تعالى، وبه يتضح أن الحق جواز نسخ المتواتر بالسنة الصحيحة الثابت تأخرها عنه، وإن منعه أكثر أهل الأصول. اهـ.

وقوع النسخ في القرآن:

اتفق المتقدمون على وقوع النسخ في القرآن، وخالف بعض المتأخرين الذي لا يعتبر بخلافه، قال ابن الجوزي في الناسخ والمنسوخ (ص ١٠٨-١٠٩):

انعقد إجماع العلماء على هذا إلا أنه قد شذ من لا يلتفت إليه، فحكى أبو جعفر النحاس أن قومًا قالوا ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ، وهؤلاء قوم لا يقرون لأنهم خالفوا نص الكتاب وإجماع الأمة. اهـ.

وقال أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ (١/٤٠٠):

تكلم العلماء من الصحابة والتابعين في الناسخ والمنسوخ، ثم اختلف المتأخرون فيه، فمنهم من جرى على سنن المتقدمين فوافق، ومنهم من خالف ذلك فاجتنب، فمن المتأخرين من قال ليس في كتاب الله عز وجل ناسخ ولا منسوخ وكابر العيان، واتبع غير سبيل المؤمنين. اهـ.

قلت قال الله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].
وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي

أُْمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج: ٥٢].
وعزى محقق كتاب الناسخ والمنسوخ للنحاس وهو سليمان اللاحم القول بعدم النسخ لأبي مسلم الأصفهاني محمد بن بحر، ونقل كلامه عن جمع الجوامع وشرحه وغاية الوصول وغيرهما.

وعزى هذا القول - عدم النسخ في القرآن - إلى عدد من الباحثين المعاصرين:

١- عبد المتعال الجبري.

٢- محمد محمود زغلي.

٣- عبد الكريم الخطيب.

٤- محمد الغزالي.

٥- عبد الرحمن الوكيل في حاشية الروض الأنف (٣/ ١٢-١٣) فخاب هؤلاء وخسروا.

ما يدخله النسخ:

يدخل النسخ الأحكام الشرعية، أما الأخبار فلا يدخلها النسخ وفيها أقوال:

الأول: منهم من قال: النسخ يكون في الأخبار والأمر والنهي، أما الأمر والنهي فنعم، وأما الأخبار فقال النحاس في الناسخ والمنسوخ (١/ ٤٠٥):

هذا القول عظيم جداً يؤول في الكفر؛ لأن قائلًا لو قال: قام فلان، ثم قال: لم يقم، فقال: نسخته لكان كاذبًا، وقد غلط بعض المتأخرين فقال: إنما الكذب فيما مضى فأما في المستقبل فهو خلف، وفي كتاب الله عز وجل غير ما قال، قال الله عز وجل: ﴿فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَدِّبُ بآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ٢٧]، ثم قال جل ثناؤه: ﴿بَلْ بَدَأَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، وهذا القول باطل لأن فيه نسبة الكذب إلى الله تبارك وتعالى، بل اعتقاد هذا كفر صراح.

الثاني: الناسخ والمنسوخ إلى الإمام ينسخ ما يشاء وهذا قول غلاة الشيعة، قال النحاس (١/ ٤٠٤):

وهذا القول أعظم من ذلك لأن النسخ لم يكن إلى النبي ﷺ إلا بالوحي من الله عز وجل، إما بقرآن مثله - على قول قوم - وإما بوحي من غير القرآن، فلما ارتفع هذان بموت النبي ﷺ ارتفع النسخ. اهـ.

الثالث: لا يكون النسخ في الأخبار إلا فيما كان فيه حكم فإذا كان فيه حكم جاز فيه النسخ في الأمر والنهي وهذا صواب.

الرابع: قال قوم: النسخ في الأمر والنهي خاصة وهذا القول قول للجمهور.

الخامس: أن النسخ إنما يكون في المتعبدات لأن الله جل وعز أن يتعبد خلقه بما شاء وإلى أي وقت ثم يتعبدهم بغير ذلك، فيكون النسخ في الأمر والنهي، وما كان في معناه، قال النحاس في النسخ والمنسوخ (١/٤٠٧): عليه أئمة العلماء، وهذا يمر بك مشروحاً في مواضعه إن ذكرنا (١). اهـ. بتصرف.

أقسام النسخ في القرآن:

الأول: ما رفع الله جل ذكره رسمه من كتابه بغير بدل منه، وبقي حفظه في الصدور، ومنع الإجماع على ما في المصحف من تلاوته على أنه قرآن، وبقي حكمه مجمعاً عليه، مثل آية الرجم.

الثاني: ما رفع الله حكمه من الآي بحكم آية أخرى، وكلاهما ثابت في المصحف المجمع عليه متلو، وهذا هو الأكثر في المنسوخ ولا يكون في الأخبار على ما قدمنا، وقد مضى تمثيله في آية الزواني المنسوخة بالجلد المجمع عليه في سورة النور، كلاهما باق متلو كله.

الثالث: ما فرض العمل به لعله، ثم زال العمل لزوال تلك العلة، وبقي متلوّاً ثابتاً في المصحف، نحو قوله: ﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ الآية [المتحنة: ١١].

وقوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مَا أَنْفَقُوا، وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ، وَلَيْسَ أَلْوَامَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١٠]، وقوله: ﴿فَعَاقَبْتُمْ فَاثْوَا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١١].

أمروا بذلك كله وفرض عليهم لسبب المهادنة التي كانت بين النبي ﷺ وبين قريش في سنة ست في غزاة الحديبية، إذ صدوه عن البيت، فلما ذهبت المهادنة وزال وقتها سقط العمل بذلك كله، وبقي اللفظ متلوّاً ثابتاً في المصحف.

الرابع: ما رفع الله رسمه وحكمه وزال حفظه من القلوب.

وهذا النوع إنما يؤخذ بأخبار الأحاد، وذلك نحو ما روى عاصم بن بهدلة المقرئ - وكان ثقة مأموناً -، عن زر أنه قال: قال لي أبي: يازر إن كانت سورة الأحزاب لتعدل سورة البقرة.

ومنه ما روى عن أبي موسى الأشعري أنه قال: نزلت سورة نحو سورة براءة، ثم رفعت، وذكر أنه حفظ منها شيء، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشَّدَّةِ بِبَرَاءَةِ، فَأُنْسِيَتْهَا غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابَ، وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِخْدَى الْمَسْبَحَاتِ فَأُنْسِيَتْهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]، فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. رواه مسلم برقم (١٠٥٠).

الخامس: ما رفع الله جل ذكره رسمه من كتابه فلا يتلى، وأزال حكمه، ولم يرفع حفظهم من القلوب، ومنع الإجماع من تلاوته على أنه قرآن.

وهذا أيضًا إنما يؤخذ من طريق الأخبار نحو ما ذكرنا من حديث عائشة ل في العشر الرضعات والخمس، فالأمة مجمعة على أن حكم العشر غير لازم، ولا معمول به عند أحد.

وإنما وقع الاختلاف في التحريم برضعة على نص القرآن في قوله: ﴿وَأَحْوَاتِكُمْ مِنْ الرِّضَاعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]، أو بخمس رضعات على قول عائشة أنها نسخت العشر - وكانت مما يتلى.

السادس: ما حصل من مفهوم الخطاب فنسخ بقرآن متلو وبقي المفهوم ذلك منه متلواً نحو قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]، فهم من هذا الخطاب أن السُّكْر في غير قرب الصلاة جائز فنسخ ذلك المفهوم قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠] - إلى قوله - : ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

فحرم الخمر، والسكر: مثل الخمر، وبقي المفهوم ذلك منه متلواً قد نسخ أيضاً بما نسخ ما فهم منه، فيكون فيه نسخان: نسخ حكم ظاهر متلو، ونسخ حكم ما فهم من متلوه، - وبقي من المنسوخ قسمٌ سابع، وهو نسخ السنة بالقرآن المتلو -.

السابع: نحو ما نسخ الله من فعل النبي ﷺ وأصحابه مما كانوا عليه من الكلام في الصلاة، فنسخه الله بقوله: ﴿وَقَوْمُوا لِّلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. ونحو استغفاره ﷺ لعمه أبي طالب، فنسخه الله بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]. وهو كثير.

وقد يدخل في هذا نسخ القبلة نحو بيت المقدس - على قول من قال - : إن النبي ﷺ صلى إليها باجتهاده لا بنص من الله. فأما من قال: إنه صلى إليها بأمر من الله له بدليل قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٣]، فليس من هذا الفصل وهو من الفصل الثاني لأن الناسخ والمنسوخ متلوان باقيان.

انظر الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (٦٧-٧١).

أقسام الناسخ:

قال مكي بن أبي طالب في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه (ص ٧٢-٧٦):

الناسخ من القرآن على ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون الناسخ فرضاً نسخ ما كنا فرضاً، ولا يجوز فعل المنسوخ، نحو

قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: ١٥].

فرض الله فيها حبس الزانية حتى تموت، أو يجعل الله لها سبيلاً، ثم جعل السبيل

بالحدود في سورة النور بقوله: ﴿فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢].

فكان الأول فرضاً فنسخه فرض آخر، ولا يجوز فعل الأول المنسوخ، وكلاهما

متلو مدني.

الثاني: أن يكون الناسخ فرضاً نسخ فرضاً، ونحن نخيرون في فعل الأول وتركه -

وكلاهما متلو -.

وذلك نحو قوله تعالى: ﴿يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ

مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا﴾ [الأنفال: ٦٥].

ففرض الله على الواحد المؤمن ألا ينهزم لعشرة من المشركين، ثم نسخ ذلك

بقوله: ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا

أَلْفَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦].

ففرض على الواحد المؤمن ألا ينهزم لاثنين من المشركين، فنسخ فرض فرضاً -

وكلاهما متلو -.

ولو وقف الواحد لعشرة من المشركين فأكثر لجاز.
فنحن مخيرون في فعل المنسوخ وتركه.

ومن هذا النوع أيضًا فرض صوم شهر رمضان نسخ ما كان قد فرض علينا في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣].

قال عطاء وغيره: كان - جل ذكره - قد كتب على من كان قبلنا صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وكتبه علينا بقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ثم نسخه بفرض صوم شهر رمضان. ونحن مخيرون في صيام ثلاثة أيام من كل شهر أو تركه، وفي هذا اختلاف سنذكره.

وقد قيل: إن الله - جل ذكره - فرض علينا صوم يوم عاشوراء كما فرضه على من كان قبلنا، ثم نسخه بفرض صوم شهر رمضان.

ونحن مخيرون في صوم يوم عاشوراء أو تركه، وصومه أفضل.

وروي أن النبي ﷺ كان قد أمر الناس بصوم يوم عاشوراء فرضًا وحثًا، ثم نسخه فرض صوم رمضان.

وإنما فرضه النبي ﷺ على أمته لأن شريعة موسى كانت كذلك، وكان على النبي ﷺ اتباع شريعة من كان قبله من الأنبياء حتى يحدث الله من الشريعة ما شاء، وفي هذا اختلاف.

الثالث: أن يكون الناسخ أمرًا بترك العمل بالمنسوخ الذي كان فرضًا من غير بدل، ونحن مخيرون في فعل المنسوخ وتركه، وفعله أفضل.

وذلك كنسخ الله - جل ذكره - قيام الليل، وقد كان فرضًا، فنسخه بالأمر بالترك تخفيفًا ورفقًا بعباده، ونحن مخيرون في قيام الليل وتركه، وفعله أفضل وأشرف وأعظم أجرًا.

وقد قيل إنه بقي فرضًا على النبي ﷺ وحده.

وقوله: ﴿نَافِلَةٌ لَّكَ﴾ [الاسراء: ٧٩]، يرد هذا، مع الإجماع على أن لا فرض إلا خمس صلوات.

وعن ابن عباس: نافلة لك: فرضًا عليك، قال: فرض الله ذلك على النبي ﷺ خاصة.

وقد قيل: إن هذا فرض نسخه ندب، وهو قوله: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠]، فهذا ندب نسخ فرضًا.

ومنه قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ [البقرة: ١٨٧].

فهذا نسخ ما كان فرضًا على ما كان قبلنا من ترك الجماع والأكل والشرب ليالي الصيام بعد النوم.

وقد كان فرضه الله تعالى ذكره علينا بقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣]، فخفف الله ذلك عن المسلمين ونسخه وأباح الوطء

والأكل والشرب بعد النوم إلى طلوع الفجر، ونحن مخيرون في فعل ذلك بعد النوم أو تركه.

وقد زاد قوم في أقسام الناسخ قسمًا رابعًا، وهو أن يكون الناسخ فرضًا نسخ ما كان ندبًا غير فرضي، كالقتال كان ندبًا ثم صار فرضًا، وسنذكر كل هذا في موضعه بأشبع من هذا وأبين إن شاء الله تعالى. اهـ كلامه.

مايجوز أن يكون ناسخاً أو منسوخاً:

قال مكّي بن أبي طالب في الإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخه (ص ٧٧-٨١):

هذا الباب على خمسة أقسام:

الأول: نسخ القرآن بالقرآن والسنة بالقرآن:

فأما نسخ القرآن بالقرآن فجوازه إجماع من أهل السنة، وإلى شرحه قصدنا، وإياه ذكرنا فيما مضى، وإياه نذكر فيما بعد.

فأما جواز نسخ السنة بالقرآن ففيه اختلاف:

فمن منعه قال: السنة تبين القرآن، لقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾

[النحل: ٤٤]، ولا يحسن أن يكون المبين ناسخًا للمبين، لأنه يوجب عدم البيان.

وعلى جوازه عامة الفقهاء، ويقولون: المبين من السنة للقرآن لا ينسخ بالقرآن

لأنه بيان للقرآن، وإنما ينسخ القرآن من السنة ما كان أمرًا أو نهياً.

وما كان غير مفسر للنص فإنما هو حكم على حياله.

وهذا مذهب مالك وجماعة من أهل المدينة وأكثر أهل العلم.

مثال ذلك: أن النبي ﷺ قد ثبت نه أنه كان عاهد المشركين عام الحديبية أن يرد إليهم من جاءه من عندهم، فأنزل الله منع رد النساء، وقال: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [المتحنة: ١٠]، فامتنع النبي ﷺ من رد النساء إليهم.

فنسخ القرآن ما فعله معهم من العهد.

الثاني: نسخ القرآن بالسنة المتواترة:

وهذا أيضًا في جوازه اختلاف بين العلماء، وقد اختلف في جوازه أصحاب مالك:

فأجازه أبو الفرج وغيره، وقالوا: إن قول النبي ﷺ: «لا وصية لوارث»^(١) ناسخ

لقوله: ﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ الآية [البقرة: ١٨٠].

وقد قال مالك في الموطأ^(٢): إن آية الموارث نسخت فرض الوصية للوالدين.

واحتج من أجاز ذلك بقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: ٣]، ويقوله: ﴿وَمَا

آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

فعم ولم يخص، فوجب علينا قبول قوله.

ومنع من ذلك جماعة، وقالوا: معنى ﴿آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾: أعطاكم مما ينزل

من كتاب الله فخذوه واقبلوه وصدقوا به.

(١) رواه الترمذي برقم (٢١٢٠).

(٢) الموطأ (٢/٣٣٢).

ومعنى قوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾، أي: ما يأتيكم به محمدٌ من القرآن من عند الله هو لم ينطق به محمد من عند نفسه، وبهواه، دليله قوله بعد ذلك: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤].

وقالوا: السنة تبين القرآن ولا يكون المبين للشيء ناسخاً له.

وقالوا: القرآن معجز، والسنة غير معجزة، ولا ينسخ غير معجز معجزاً، واستدلوا بمنعه قوله تعالى في النسخ: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، والسنة محدثة، وليس المحدث كمثل الذي هو غير محدث.

واحتجوا في منع ذلك بقول الله جلَّ وعزَّ: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ [النحل: ١٠١]، وبقوله لنبيه: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي﴾ [يونس: ١٥].

فهذا يدل على أنه لا يجوز نسخ شيء من القرآن إلا بقرآن مثله.

وهذا الباب يحتاج إلى بسط علل واستجلاب أدلة على القولين جميعاً يطول ذكر ذلك، سنذكره في غير هذا الكتاب - إن شاء الله تعالى -.

الثالث: نسخ السنة بالسنة:

وهذا الفصل لم يختلف في جوازه، وهو كثير في الحديث، يميزه أهل المعرفة بالحديث وبأوقاته، فربَّ حديثين يجوز أن يكون كل واحد منهما ناسخاً للآخر، يميز الناسخ منها للآخر بأنه الآخر منها.

الرابع: نسخ القرآن بالإجماع:

وعلى منعه أكثر العلماء، وأجازاه بعضهم.

ومثله نسخ القرآن بالقياس.

الخامس: نسخ الإجماع بالإجماع بعده، ونسخ القياس بالقياس: اختلف في جواز ذلك ومنعه.

والمشهور عن مالك وأصحابه منع نسخ القرآن بالإجماع، ومنع نسخ الإجماع بالإجماع، والقياس بالقياس، هكذا ذكر البغداديون المالكيون في أصولهم.

الحكمة من النسخ:

إن أفعال الله لها حكمة يعلمها الله سبحانه قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِيبِينَ * لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخِذْنَا مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ * بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمْ الْوَيْلُ بِمَا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١٦-١٨].

وقال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥].
وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ذَلِكَ ظَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِيبِينَ * مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الدخان: ٣٨-٣٩].

فجميع أفعال الله تعالى بحكمة فعلها، ولكن منها ما نعلم الحكمة منه مثل خلق الإنس والجن، والحكمة من خلقهم هي عبادة الله، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

ومن أسماء الله الحميد، ومن صفاته صفة الحمد، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥].

فأفعاله سبحانه وتعالى كلها محمود جملة ليس فيها قبيح ولا سييء.

ومن هذه الحكم التي علمناها في النسخ ما يلي:

الأول: الرحمة بالعباد، والتخفيف عنهم، والتوسعة عليهم، قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢].

الثاني: تكثير الأجور للمؤمنين تعظيمه لهم بامثالهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤَوِّقُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

الثالث: أن يكون النسخ مستلزماً لحكمة خارجة عن ذاته، كدفع حجة اليهود في استقبال النبي ﷺ إلى بيت المقدس، وكذا المشركين، قال تعالى: ﴿لِنَلَّا يَكُونَنَّ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةً﴾ [البقرة: ١٥٠].

الرابع: الامتحان بكمال الانقياد قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَوُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

انظر الرسالة للشافعي (ص ١٠٦) ومعالم أصول الفقه (ص ٢٦١).

الخامس: الإخلاص في العبادة، وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». رواه البخاري برقم (٦٦٨٩) ومسلم برقم (١٩٠٧).

فالمخلص ما أمر به فعله.

الفرق بين النسخ والبداء:

النسخ تحويل العبادة من شيء كان حلالاً فيحرم، أو كان حراماً فيحلل، أو كان مطلقاً فيحضر، أو كان محضوراً فيطلق، أو كان مباحاً فيمنع، أو كان ممنوعاً فيباح، إرادة الصلاح للعباد، وقد علم الله عز وجل العاقبة في ذلك، وعلم وقت الأمر به أنه سينسخه إلى ذلك الوقت، فكأن المطلق على الحقيقة غير المحذور، فالصلاة كانت إلى بيت المقدس إلى وقت بعينه، ثم حظرت وصيرت إلى الكعبة، وكذا قوله عز وجل: ﴿إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدْتُمُو بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ﴾ [المجادلة: ١٢]، وقد علم الله عز وجل أنه إلى وقت بعينه ثم نسخه في ذلك الوقت، وكذا تحريم السبت كان في وقت بعينه على قوم ثم نسخ وأمر قوم آخرون بإباحة العمل فيه.

كان الأول المنسوخ حكمة وصواباً، ثم نسخ وأزيل بحكمة، وصواب كما تزال الحياة بالموت، وكما تنقل الأشياء فلذلك لم يقع النسخ في الأخبار لما فيها من الصدق والكذب.

وأما البداء فهو ترك ما عزم عليه كقولك امض إلى فلان اليوم، ثم تقول لا تمض إليه، فيبدو لك عن القول الأول، وهذا يلحق البشر لنقصانهم، وكذا إذا قلت ازرع كذا في هذه السنة، ثم قلت لا تفعل فهذا البداء، وإن قلت يا فلان ازرع فقد علم أنك تريد مرة واحدة، وكذا النسخ إذا أمر الله عز وجل بشيء في وقت نبي أو في وقت يتوقع فيه نبي فقد علم أنه حكمة وصواب إلى أن ينسخ.

وقد نقل من الجماعة من لا يجوز عليهم الغلط نسخ شرائع الأنبياء من لدن آدم عليه السلام إلى وقت نبينا ﷺ وهم الذين نقلوا علامات الأنبياء، وقد غلط جماعة في الفرق بين النسخ والبداء كما غلطوا في تأويل أحاديث حملوها على النسخ أو على غير معناها.

انتهى من كتاب الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس (١/ ٤٤١-٤٤٣)، وراجع الناسخ والمنسوخ لابن الجوزي (ص ١٠٤).

جملة من أدلة القرآن نسخها شيء واحد:

قال مكّي بن أبي طالب في الإيضاح (١١٨-١٢١):

اعلم أن الله جل ذكره لطيف بعباده، حكيم في تدبيره، خير بما تؤول إليه أمور خلفه.

ولما بعث رسوله محمداً ﷺ، وكان المسلمون قليلاً عددهم، خفيفة كلمتهم، أمرهم بالإعراض عن المشركين والصبر على أذاهم، والعفو عنهم، والغفران لهم، إملاءً للمشركين واستدراجاً لهم؛ لتتم حكمته وقضاؤه فيهم.

فأقام المسلمون على ذلك بمكة نحو عشرة أعوام، فلما كثر عددهم، وتقوت كلمتهم، وهاجروا إلى المدينة وباينوا دار الكفر، أنزل الله عليهم بالمدينة: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩].

وأنزل: ﴿فَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

ونزل: ﴿وَقَاتِلُواهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣].

ونزل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].

ونزل: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾

[التوبة: ٣٦].

ونزل: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦].

فنسخ ذلك جميع ما أمروا به في أول الإسلام - وبعد وصولهم إلى المدينة - من الصفح والعتف والصبر على الأذى والمغفرة.

فنسخ الله بذلك قوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [البقرة: ١٠٩].

ونسخ قوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠]، إن حملته على معنى لا تقاتلوا من لم يقاتلكم.

ونسخ: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ [البقرة: ١٩١].

ونسخ قوله: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧]، يعني الشهر الحرام.

ونسخ قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

ونسخ قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ [النساء: ٩٠].

ونسخ قوله: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ﴾ [النساء: ٦٣].

ونسخ قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿الْبَيْتِ

الْحَرَامِ﴾ [المائدة: ٢].

ونسخ قوله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا

وَتَعَاوَنُوا﴾ [المائدة: ٢].

ونسخ قوله: ﴿قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ٦٦]، على قول ابن عباس.

ونسخ قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

ونسخ قوله: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا﴾ [النجم: ٢٩].

ونسخ قوله: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ﴾ [الذاريات: ٥٤].

وقوله: ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾ [ق: ٤٥].

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧].

وقوله: ﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [المائدة: ٩٩].

وقوله: ﴿وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠].

وقوله: ﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ﴾ [الزخرف: ٨٩].

وقوله: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقوله: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ [الأنعام: ٧٠].

وقوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١].

وهذا النوع كثير في القرآن، يستدل له على ما بقي بما ذكر.

الآيات المنسوخة:

الصحيح من الآيات أنه منسوخة التالي:

الأولى: قوله تعالى: ﴿كُنِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وهذه الآية منسوخة بحديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث» وقيل بآية الفرائض، وقيل بالإجماع.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، منسوخة بحديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ

فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ ﴿كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَقْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعَدَهَا فَسَخَتْهَا.

رواه البخاري برقم (٤٥٠٧) ومسلم برقم (١١٤٥).

وَالْآيَةُ الَّتِي بَعَدَهَا: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُواهُمْ وَاحْضُرُواهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥]، في نظائر لها آيات كثيرة كما ذكر مكي بن أبي طالب كما تقدم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، منسوخة بآية المواريث، فلا وصية للزوجة والاعتداد بحول؛ بآية عدة النساء، وأن المتوفى عنها تعدد أربعة أشهر وعشرًا، بالإجماع نقله القاضي عياض.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، منسوخة بقوله تعالى بعدها: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]، منسوخة بآية الجلد للبكر وأحاديث الرجم للمحصنة.

السابعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣]، المفهوم من الآية جواز شرب الخمر في غير أوقات الصلاة، وهذا المفهوم منسوخ بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

الثامنة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ

الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴿[المائدة: ١٠٦]﴾، منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

التاسعة: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]، العدد المذكور في هذه الآية منسوخ بالآية التي بعدها وهي قوله تعالى: ﴿الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦].

العاشرة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُواكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٢]، ما يتعلق بالميراث منسوخ بالآية الأخيرة من السورة وهي: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥].

الحادية عشر: قوله تعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٤١]. منسوخة بقوله تعالى:

﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمُرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١].

الثانية عشر: قوله تعالى: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾ [الأحزاب: ٥٢]، منسوخة بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الآية [الأحزاب: ٥٠].

الثالثة عشر: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المجادلة: ١٢]، منسوخة بالآية بعدها، وهي قوله تعالى: ﴿أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المجادلة: ١٣].

الرابعة عشر: قوله تعالى: ﴿قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [المزمل: ٢]، منسوخة بآخر السورة وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنُصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ﴾ [الآية [المزمل: ٢٠]، كما في

صحيح مسلم برقم (٧٤٦) من حديث عائشة رضي الله عنها، وقد تقدم.

وما عداها محكم والله الحمد.

أول ما نزل من القرآن وآخر ما نزل

وهو قسمان:

الأول: أول ما نزل من القرآن:

أول ما نزل من القرآن هو خمس آيات من أول سورة العلق؛ ففي صحيح البخاري برقم (٣) ومسلم برقم (١٦٠) عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَتْ: كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ يَتَحَنَّنُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ اللَّيَالِي أُولَاتِ الْعَدَدِ - قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلِكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِيٍّ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ، قَالَ: فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِيٍّ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥]»، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرَجُّفُ بَوَادِرِهِ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ، فَقَالَ: «زَمَلُونِي زَمَلُونِي» فزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، ثُمَّ قَالَ لِحَدِيجَةَ: «أَيُّ خَدِيجَةَ، مَا لِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ... الحديث.

وهذا الذي قاله جماهير السلف والخلف^(١) والذي دل عليه الدليل.

وهنالك قول آخر: أنها خمس آيات من أوائل سورة المدثر واستدلوا بحديث

جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ

عَنْ فِتْرَةِ الْوَحْيِ قَالَ: «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا

الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «فَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقًا فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي. فَدَثَرُونِي»؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ

تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثُرُّ * قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ

فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥]، وَهِيَ الْأَوْتَانُ. قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ.

رواه البخاري برقم (٤)، ومسلم برقم (١٦١).

قال النووي في شرح مسلم (٣٢٨/٢):

قوله: إن أول ما أنزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثُرُّ﴾ ضعيف، بل باطل،

والصواب أن أول ما أنزل على الإطلاق: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ كما صرح به في

حديث عائشة رضي الله عنها، وأما ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثُرُّ﴾ فكان نزولها بعد فترة الوحي كما

صرح به في رواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر، والدلالة صريحة فيه في مواضع:

منها: قوله: وهو يحدث عن فترة الوحي، إلى أن قال فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا

الْمَدَّثُرُّ﴾.

ومنها: قوله: «فاذا الملك الذي جاءني بحراء»، ثم قال: فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٣٧٥/٢).

المَدَّثَرُ ﴿﴾.

ومنها: قوله: ثم تتابع الوحي بعد فترته، فالصواب أن أول ما نزل: ﴿اقرأ﴾، وأن أول ما نزل بعد فترة الوحي: ﴿يا أيها المدثر﴾، وأما قول من قال من المفسرين: أول ما نزل الفاتحة فبطلانه أظهر من أن يذكر والله أعلم. اهـ.

وانظر البرهان للزركشي (١/٢٠٦)، والإتقان (١/٦٩-٧٧).

الثاني: آخر ما نزل من القرآن:

أما آخر ما نزل من القرآن فهذا حصل فيه اختلاف أكثر من الأول لاختلاف الروايات في ذلك على أقوال:

أحدها: أنها آية: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]، كذا بوب البخاري، واستدل بها رواه برقم (٤٥٤٤) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرَّبِّاءِ.

الثاني: أنها آخر آية من سورة النساء (آية الكلاله):

روى البخاري برقم (٤٦٥٤) ومسلم (١٦١٨) عَنْ الْبَرَاءِ، أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ تَامَّةً سُورَةُ التَّوْبَةِ، وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ أُنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ.

وفي صحيح البخاري برقم (٦٧٤٤) ومسلم برقم (١٦١٨) عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي

الْكَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

الثالث: أنها سورة النصر، ففي صحيح مسلم برقم (٣٠٢٤) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: تَعَلَّمُ آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ، نَزَلَتْ جَمِيعًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، قَالَ: صَدَقْتَ.

الرابع: أنها آية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

ففي صحيح البخاري برقم (٤٥) ومسلم (٣٠١٧) عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَتْ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ يَهُودٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ نَعَلِمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ لَا نَتَّخِذُنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنزِلَتْ فِيهِ، وَالسَّاعَةَ، وَأَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ، نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَافَاتٍ.

الخامس: أنها سورة براءة لحديث البراء السابق.

وحاصل هذه الأقوال أن كل واحد حدث بما علم، كما قال الزركشي في البرهان (٢١٠/١) قال: قال القاضي أبو بكر في الانتصار: وهذه الأقوال ليس في شيء منها، ويحتمل أن كلاً منهم أخبر عن آخر ما سمعه من رسول الله ﷺ في اليوم الذي مات فيه أو قبل مرضه بقليل، وغيره سمع منه بعد ذلك، وإن لم يسمعه هو لم يفارقه له، ونزول الوحي عليه بقرآن بعده.

ويحتمل أيضًا أن تنزل الآية التي آخر آية تلاها الرسول ﷺ مع آيات نزلت معها فيؤمر برسم ما نزل وتلاوتها عليهم بعد رسم ما نزل آخرًا وتلاوته، فيظن سامع ذلك أنه آخر ما نزل في الترتيب. اهـ.

قلت أما قول البراء إن آخر سورة نزلت كاملة براءة، فمدفوع بحديث أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر الصديق في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر: «لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان». رواه البخاري برقم (٣٦٩) ومسلم برقم (١٣٤٧).

وكذا حديث ابن عباس أن سورة النصر آخر سورة نزلت كاملة، ويؤيده ما رواه البخاري برقم (٤٢٩٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فقال بعضهم: لم تدخل هذا الفتى معنا، ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنه ممن قد علمتم، قال: فدعاهم ذات يوم، ودعاني معهم، قال: وما ربيته دعاني يومئذ إلا ليربهم مني، فقال: ما تقولون في: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ * وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ حتى ختم السورة، فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا، وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يقل بعضهم شيئًا، فقال لي: يا ابن عباس أكذلك تقول؟

قلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له؛ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾، والفتح فتح مكة، فذاك علامة أجلك ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابًا﴾، قال عمر: ما أعلم منها إلا ما تعلم.

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ يكثُر من قول: «سبحان الله وبحمده، استغفر الله وأتوب إليه» قالت: فقلت: يا رسول الله، أراك تكثُر من قول: «سبحان الله وبحمده استغفر الله وأتوب إليه»، فقال: «خبرني ربي أي سألني

عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي، فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَدْ رَأَيْتَهَا: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَتَحَ مَكَّةَ ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾.

رواه البخاري برقم (٨١٧) ومسلم (٤٨٤) وهذا لفظه.

فالراجح أن آخر ما نزل من السور سورة النصر؛ ويحمل كلام البراء في سورة براءة أي أنه نزل معظمها، وكلام ابن عباس في سورة النصر أي بتمامها.

وأما الآيات فعندنا آية النساء، وهي آية الكلاله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، وآية البقرة: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، وآية المائدة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

انظر الفتح (٨/٣١٦).

أما من الآيات فالأظهر ما قاله الحافظ ابن حجر في الفتح (٨/٢٠٥) قال:

قوله: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا، كذا ترجم المصنف (١) بقوله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ وأخرج هذا الحديث بهذا اللفظ، ولعله أراد أن يجمع بين قولي ابن عباس فإنه جاء عنه ذلك من هذا الوجه، وجاء عنه من وجه آخر آخر آية نزلت على النبي ﷺ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ وأخرجه الطبري (٢) من طرق عنه، وكذا أخرجه من طرق جماعة من التابعين، وزاد عن ابن

(١) يعني البخاري.

(٢) انظر تفسير الطبري (٥/٢٧).

جريج قال: يقولون: إنه مكث بعدها تسع ليال، ونحوه لابن أبي حاتم^(١) عن سعيد بن جبير. وروى عن غيره أقل من ذلك، وأكثر، فقليل إحدى وعشرين وقيل سبعا، وطريق الجمع بين هذين القولين أن هذه الآية هي ختام الآيات المنزلة في الربا إذ هي معطوفة عليهن، وأما ما سيأتي في آخر سورة النساء من حديث البراء^(٢) آخر سورة نزلت براءة وآخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، فيجمع بينه وبين قول ابن عباس بأن الآيتين نزلتا جميعا فيصدق أن كلا منهما آخر بالنسبة لما عداهما، ويحتمل أن تكون الآخرة في آية النساء مقيدة بما يتعلق بالمواريث مثلا، بخلاف آية البقرة، ويحتمل عكسه، والأول أرجح لما في آية البقرة من الإشارة إلى معنى الوفاة المستلزمة لخاتمة النزول، وحكى ابن عبد السلام أن النبي ﷺ عاش بعد نزول الآية المذكورة أحدا وعشرين يوما، وقيل سبعا. اهـ.

لا سيما وآية المائدة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ ليس فيها أنها آخر ما نزل، وإن كان مفهومها أنها آخر ما نزل، لكن يتحمل أنه لم ينزل بعدها شيء في الحلال والحرام، إلا أن يكون تقرير شيء تقدم، ولذا يجمع بينها وبين آية النساء في قصة جابر أن آية النساء متقدمة على هذا لأن هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ تعتبر قاضية أنها لم ينزل بعدها حكم.

(١) و (٢) تقدم قريبا.

نزول القرآن على سبعة أحرف

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيَهَا فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى أَنْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلُهُ، اقْرَأْ» فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ» فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ».

رواه البخاري رقم (٢٤١٩) ومسلم برقم (٨١٨).

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا فَضِينَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرَ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَا، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَشَيْتَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي فَفَضَّتْ عَرَقًا وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُنِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًّا، فَقَالَ لِي: «يَا أُبَيُّ، أَرْسَلِ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَدْتُ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأُهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هُوَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَدْتُ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأُهُ عَلَى

سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُنِيهَا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي،
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمِ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّىٰ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».
رواه مسلم برقم (٨٢٠).

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ قَالَ: فَأَتَاهُ
جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ:
أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ
أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ
ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ،
فَقَالَ: أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ، وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: إِنَّ
اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأَ وَعَلَيْهِ فَقَدْ
أَصَابُوا». رواه مسلم برقم (٨٢١).

وفي صحيح البخاري برقم (٤٩٩١) ومسلم برقم (٨١٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَقْرَأَنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ،
فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَرِيدُنِي حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ».

والمراد بالسبعة الأحرف: السبعة الأوجه؛ أي يجوز أن يقرأ بكل وجه منه، وليس
المراد أن كل كلمة، ولا جملة منه تقرأ على سبعة أوجه، بل المراد غاية ما انتهى إليه
عدد القرآن في الكلمة الواحدة إلى سبعة، وهذا مجمع عليه.

انظر الفتح (٩/ ٢٣ و ٢٧).

أما المراد بالأحرف ففي هذا عدة أقوال:

الأول: أنها سبعة في المعاني في الوعد والوعيد، والمحكم والمتشابه، والحلال

والحرام، والقصص، والأمثال، والأمر والنهي، واختلف أصحاب هذا القول في تعيين السبعة.

الثاني: أنها أداء التلاوة، وكيفية النطق بكلماتها من إدغام، وإظهار، وتفخيم، وترقيق، وإمالة، ومد.

الثالث: أنها ألفاظ الحروف.

الرابع: أنها سبع لغات العرب؛ يمتها ومعدھا، وهي أفصح اللغات وأعلاھا.

الخامس: أن هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ، وضبطها عنه الأمة، وأثبتها عثمان والجماعة في المصحف، وأخبروا بصحتها، وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواتراً.

السادس: أن الأحرف السبعة كانت أول الأمر خاصة للضرورة لاختلاف لغة العرب، ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة، فلما كثر الناس والكتاب ارتفعت الضرورة، كانت قراءة واحدة.

وهذا القول هو الصواب أنها لغات من لغات العرب كانت ضرورة فلما زالت الضرورة إليها كُتب المصحف بحرف واحد منها، وعلى هذا إجماع الصحابة فمن بعدهم فلم ينكر أحد فيما نعلم كتابة القرآن بحرف واحد من السبعة.

أما القول بأنها سبعة معان مختلفة: كالأحكام، والأمثال، والقصص فخطأ؛ لأن النبي ﷺ أجاز القراءة بكل حرف واحد منها، وقد تقرر إجماع المسلمين أنه يحرم إبدال آية أمثال بآية أحكام وغيرها.

وقد ذكر السيوطي في الإتيقان (١/ ٢٠٠-٢٠٣) تسعة وعشرين قولاً في

تعيين الأحرف السبعة والراجح فيها ما تقدم والله أعلم، انظر شرح النووي على مسلم (٦/٣٤٠-٣٤٢)، والفتح (٩/٢٣-٣٣).

الحكمة من نزول القرآن على سبعة أحرف:

الأدلة المتقدمة واضحة أن الحكمة من إنزال القرآن على سبعة أحرف هو التخفيف والتسهيل على الأمة.

وانظر شرح النووي (٦/٣٤٠).

حفاظ الصحابة رضي الله عنهم

لقد اعتنى الصحابة الكرام رضي الله عنهم بقراءة القرآن وحفظه عناية فائقة، وكان من حكمة الله تعالى البالغة أن أنزل القرآن مفرقاً لحكم منها: كي يسهل حفظه وفهمه، كما تقدم.

ولهذا كان النبي ﷺ يعاني من التنزيل شدة، ففي صحيح البخاري برقم (٥) ومسلم برقم (٤٤٨) عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، كَانَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ، فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾.

أما حفاظ الصحابة فهم كثير جداً، والله الحمد، ففي صحيح البخاري برقم (٤٠٨٨) ومسلم برقم (٦٧٧) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةِ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ، فَعَرَّضَ لَهُمْ حَيَانَ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ رِغْلٌ وَذَكَوَانٌ عِنْدَ بَثْرٍ يُقَالُ لَهَا بَثْرٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ.

وقد اشتهر من الصحابة جماعة منهم الخلفاء الأربعة وأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وأبو الدرداء وأبو هريرة وابن عباس وغيرهم كثير رضي الله عنهم.

أما ما جاء عن مسروق قال: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَتَحَدَّثَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَرَأَى أَنْ أُحِبَّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ -، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ».

رواه البخاري برقم (٣٧٥٨) ومسلم برقم (٢٤٦٤).

وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي.

رواه البخاري (٣٨١٠) ومسلم (٢٤٦٥).

وغيرها من نظائر هذه الأدلة، فقال الكرمانى: يحتمل أنه ﷺ أراد الإعلام بما

يكون بعده أي أن هؤلاء الأربعة يبقون حتى ينفردوا بذلك.

وتُعقَّب بأنهم لم ينفردوا، بل الذين مهروا في تجويد القرآن بعد العصر النبوي أضعاف المذكورين، وقد قتل سالم مولى أبي حذيفة في وقعة اليمامة، ومات معاذ في خلافة عمر، ومات أبي وابن مسعود في خلافة عثمان، وقد تأخر زيد بن ثابت وانتهت إليه الرياسة في القراءة وعاش بعدهم زمناً طويلاً، فالظاهر أنه أمر بالأخذ عنهم في الوقت الذي صدر فيه ذلك القول، ولا يلزم من ذلك ألا يكون أحد في ذلك الوقت شاركهم في حفظ القرآن، بل كان الذي يحفظون مثل الذي حفظوه وأزيد جماعة من الصحابة. انتهى من الإتيان (١/١٩٩).

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني الجواب عن حديث أنس من عدة أوجه:

أحدها: أنه لا مفهوم له فلا يلزم ألا يكون غيرهم جمعه.

الثاني: المراد لم يجمعه على جميع الوجوه والقراءات التي نزل بها إلا أولئك.

الثالث: لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ إلا أولئك.

الرابع: أن المراد بجمعه تلقيه من في رسول الله ﷺ لا بواسطة، بخلاف غيرهم فيحتمل أن يكون تلقي بعضه بالواسطة.

الخامس: أنهم تصدوا لإلقائه وتعليمه، فاشتبهوا به، وخفي حال غيرهم عن

عرف حالهم فحصر ذلك فيهم بحسب علمه، وليس الأمر في نفس الأمر كذلك.

السادس: المراد بالجمع الكتابة فلا ينفي أن يكون غيرهم جمعه حفظاً عن ظهر قلبه، وأما هؤلاء فجمعوه كتابة وحفظوه عن ظهر قلب.

السابع: المراد أن أحداً لم يفصح بأنه جمعه بمعنى أكمل حفظه في عهد رسول الله

ﷺ إلا أولئك بخلاف غيرهم فلم يفصح بذلك، لأن أحداً منهم لم يكمله إلا

عند وفاة رسول الله ﷺ حين نزلت آخر آية فلعل هذه الآية الأخيرة، وما أشبهها

ما حضرها إلا أولئك الأربعة ممن جمع جميع القرآن قبلها، وإن كان قد حضرها من

لم يجمع غيرها الجمع الكثير.

الثامن: أن المراد بجمعه السمع والطاعة له والعمل بموجبه.

قال ابن حجر (١): وفي غالب هذه الاحتمالات تكلف، ولا سيما الأخير، قال: وقد ظهر لي احتمال آخر وهو: أن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس فقط، فلا ينفي ذلك عن غير القبيلتين من المهاجرين؛ لأنه قال ذلك في معرض المفاخرة بين الأوس والخزرج، كما أخرجه ابن جرير (٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال: افتخر الحيان: الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة من اهتز له العرش: سعد بن معاذ، ومن عدلت شهادته رجلين: خزيمة بن ثابت، ومن غسلته الملائكة: حنظلة بن أبي عامر، ومن حمته الدبر: عاصم بن أبي ثابت.

فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم.

قال: والذي يظهر من كثير من الأحاديث أن أبا بكر كان يحفظ القرآن في حياة رسول الله ﷺ ففي الصحيح (٣) أنه بنى مسجداً بفناء داره فكان يقرأ فيه القرآن، وهو محمول على ما كان نزل منه إذ ذاك، قال: وهذا مما لا يرتاب فيه مع شدة حرص أبي بكر على تلقي القرآن من النبي ﷺ وفراغ باله له، وهما بمكة، وكثرة ملازمة كل منهما للآخر حتى قالت عائشة: إنه كان يأتيهم بكرة وعشيا، وقد

(١) فتح الباري (٩/٥١).

(٢) رواه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٩٥٣) والبخاري كما في كشف الأستار برقم (٢٨٠٢) والطبراني في

الكبير برقم (٣٤٨٨) والمقدسي في المختارة (٩/١٣٩) وسنده صحيح.

(٣) صحيح البخاري برقم (٣٩٠٥).

صح حديث: «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله»^(١)، وقد قدمه في مرضه إمامًا للمهاجرين والأنصار، فدل على أنه كان أقرأهم. انتهى.
وسبقه إلى ذلك ابن كثير.

وقد ذكر أبو عبيد في كتاب القراءات: القراء من أصحاب النبي ﷺ فعد من المهاجرين الخلفاء الأربعة، وطلحة، وسعدًا، وابن مسعود، وحذيفة، وسالمًا، وأبا هريرة، وعبد الله بن السائب، والعبادلة، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة.

ومن الأنصار: عبادة بن الصامت، ومعاذًا الذي يكنى أبا حليلة، ومجمع بن جارية، وفضالة بن عبيد، ومسلمة بن مخلد، وصرح بأن بعضهم إنما أكمله بعد وفاة النبي ﷺ فلا يرد على الحصر المذكور في حديث أنس، وعد ابن أبي داود منهم: تميمًا الداري، وعقبة بن عامر، ومن جمعه: أيضًا أبو موسى الأشعري، ذكره أبو عمرو الداني.

انتهى من الإتيان (١/١٩٩-٢٠٠) بتصرف يسير.

وقد كان القراء أصحاب مجلس عمر، ففي صحيح البخاري برقم (٧٢٨٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ عِيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ التَّقْرِ الَّذِينَ يُذْنِبُهُمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ، وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عِيْنَةُ: لِابْنِ أَخِيهِ يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ لِعِيْنَةَ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ، وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَعَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ،

(١) رواه مسلم برقم (٦٧٣) عن أبي مسعود رضي الله عنه.

فَقَالَ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ
وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا
عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ؛ وَكَانَ وَقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

القراء والقراءات

القارئ المبتدئ: هو من شرع في الإقراء، إلى أن يفرد ثلاثاً من القراءات.

والمتتهي: من نقل من القراءات أكثرها وأشهرها.

والمقرئ: هو العالم بالقراءات، رواها مشافهة.

والقراءات: علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزواً لناقله.

منجد المقرئين (ص ٤٩).

شروط القراءة الصحيحة:

الأول: أن يوافق العربية ولو بوجه من وجوه الإعراب، نحو قراءة حمزة «والأرحام» بالجر.

الثاني: أن يوافق أحد المصاحف العثمانية التي وجهها عثمان رضي الله عنه إلى الأمصار، كقراءة ابن كثير في التوبة: ﴿هُم جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، بزيادة: «مِنْ»، فإنها لم توجد إلا في مصحف مكة، ولو تقديراً أي ما يحتمله رسم المصحف قرأ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، فإنها كتبت في جميع المصاحف بغير ألف، كذا قالوا.

الثالث: أن يتواتر نقلها عن جماعة الصحابة إلى متنهاه. انظر منجد المقرئين (ص ٧٩).

قال السيوطي في معترك الأقران (١/ ١٢٣):

والأصل المعتمد عليه: صحة السند في السماع، واستقامة الوجه في العربية، وموافقة الرسم.

وأصح القراءات سندًا نافع وعاصم، وأفصحها أبو عمرو والكسائي. اهـ.

مشاهير القراء:

قال السيوطي في الإتقان (١/ ٢٠٤-٢٠٦).

وأخذ عنهم^(١) خلق من التابعين، فممن كان بالمدينة: ابن المسيب، وعروة، وسالم، وعمر بن عبد العزيز، وسليمان وعطاء ابنا يسار، ومعاذ بن الحارث المعروف بمعاذ القارئ، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج، وابن شهاب الزهري، ومسلم بن جندب، وزيد بن أسلم.

وبمكة: عبيد بن عمير، وعطاء بن أبي رباح، وطاوس، ومجاهد، وعكرمة، وابن أبي مليكة.

وبالكوفة: علقمة، والأسود، ومسروق، وعبيدة، وعمرو بن شرحبيل، والحارث ابن قيس، والربيع بن خثيم، وعمرو بن ميمون، وأبو عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش، وعبيد بن نضيلة، وسعيد بن جبير، والنخعي، والشعبي.

وبالبصرة: أبو العالية، وأبو رجاء، ونصر بن عاصم، ويحيى بن يعمر، والحسن، وابن سيرين، وقتادة.

(١) أي عن الصحابة.

وبالشام: المغيرة بن أبي شهاب المخزومي صاحب عثمان، وخليفة بن سعد صاحب أبي الدرداء.

ثم تجرد قوم واعتنوا بضبط القراءة أتم عناية، حتى صاروا أئمة يقتدى بهم، ويرحل إليهم؛ فكان بالمدينة أبو جعفر يزيد بن القعقاع، ثم شيبة بن نصاح، ثم نافع بن أبي نعيم.

وبمكة: عبد الله بن كثير، وحמיד بن قيس الأعرج، ومحمد بن محيصن.

وبالكوفة: يحيى بن وثاب، وعاصم بن أبي النجود، وسليمان الأعمش، ثم حمزة، ثم الكسائي.

وبالبصرة: عبد الله بن أبي إسحاق، وعيسى بن عمر، وأبو عمرو بن العلاء، وعاصم الجحدري، ثم يعقوب الحضرمي.

وبالشام: عبد الله بن عامر، وعطية بن قيس الكلبي، وإسماعيل بن عبد الله بن المهاجر، ثم يحيى بن الحارث الذماري، ثم شريح بن يزيد الحضرمي. واشتهر من هؤلاء في الآفاق الأئمة السبعة وهم:

١ - نافع، وقد أخذ عن سبعين من التابعين منهم أبو جعفر.

٢ - وابن كثير، وأخذ عن عبد الله بن السائب الصحابي.

٣ - وأبو عمرو، وأخذ عن التابعين.

٤ - وابن عامر، وأخذ عن أبي الدرداء، وأصحاب عثمان.

٥ - وعاصم، وأخذ عن التابعين.

٦ - وحمزة، وأخذ عن عاصم، والأعمش، والسبيعي، ومنصور بن المعتمر، وغيره.

٧ - والكسائي، وأخذ عن حمزة، وأبي بكر بن عياش.

ثم انتشرت القراءات في الأقطار، وتفرقوا أمماً بعد أمم، واشتهر من رواة كل طريق من طرق السبعة راويان:

فعن نافع: قالون، وورش عنه.

وعن ابن كثير: قنبل، والبزي عن أصحابه عنه.

وعن أبي عمرو: الدوري، والسوسي عن اليزيدي عنه.

وعن ابن عامر: هشام، وابن ذكوان عن أصحابه عنه.

وعن عاصم: أبو بكر بن عياش، وحفص عنه.

وعن حمزة: خلف، وخلاد عن سليم عنه.

وعن الكسائي: الدوري وأبو الحارث.

ثم لما اتسع الخرق، وكاد الباطل يلتبس بالحق قام جهابذة الأمة، وبالغوا في الاجتهاد، وجمعوا الحروف، والقراءات، وعزوا الوجوه والروايات، وميزوا الصحيح والمشهور والشاذ بأصول أصلوها، وأركان فصلوها.

فأول من صنف في القراءات أبو عبيد القاسم بن سلام، ثم أحمد بن جبير الكوفي،

ثم إسماعيل بن إسحاق المالكي صاحب قالون، ثم أبو جعفر بن جرير الطبري، ثم

أبو بكر محمد بن أحمد بن عمر الداجواني، ثم أبو بكر بن مجاهد، ثم قام الناس في

عصره وبعده بالتأليف في أنواعها جامعًا، ومفردًا، وموجزًا ومسهبًا، وأئمة القراءات لا تحصى.

وقد صنف طبقاتهم حافظ الإسلام أبو عبد الله الذهبي، ثم حافظ القراءات أبو الخير ابن الجزري. اهـ كلامه.

قلت وكتاب الذهبي هو: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار مطبوع في مجلدين ذكر فيه (٧٣٤) ترجمة، وثمانية عشر طبقة.

وعد ابن الجزري في منجد المقرئين ستة عشر طبقة.

وقد تقدم لنا مشاهير القراء من الصحابة رضي الله عنهم، وقد أخذ عنهم جماعة من التابعين من سائر البلدان التي انتشر فيها الإسلام يومئذ وانتهى علم القراءات إلى جماعة من القراء هم:

١- ابن عامر: وهو عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم اليحصبي أبو عمران الدمشقي المقرئ، إمام ثقة. (ت ١١٨).

٢- ابن كثير: وهو عبد الله بن كثير الداري المكي أبو معبد القاري، إمام ثقة. (ت ١٢٠).

٣- عاصم: وهو عاصم بن بهدلة (أبي النجود) الأسدي مولا هم الكوفي، أبو بكر المقرئ إمام صدوق. (ت ١٢٨).

٤- أبو عمرو: وهو أبو عمرو بن العلاء بن عمار المازني النحوي، قيل اسمه زبان أو العريان أو غيره. إمام ثقة. (ت ١٥٤).

٥- حمزة: وهو حمزة بن حبيب أبو عمارة الكوفي التيمي مولا هم، إمام ثقة.

(ت١٥٦).

٦- نافع: وهو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم المدني، صدوق. ثبت في القراءة. (ت١٦٩).

٧- الكسائي: وهو علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي أبو الحسن. إمام ثقة. (ت١٨٩).

٨- أبو جعفر: وهو يزيد بن القعقاع وقيل في اسمه غير ذلك، المدني المخزومي. إمام ثقة. (١٣٠).

٩- يعقوب: وهو يعقوب بن إسحاق بن زيد أبو محمد الحضرمي، صدوق. (ت٢٩٥).

١٠- خلف: وهو خلف بن هشام بن ثعلب البزار أبو محمد الأسدي، إمام ثقة. (ت٢٢٩).

تراجمهم كلهم في تهذيب التهذيب ما عدا الكسائي فترجمته في تاريخ بغداد (٤٠٣/١١).

التفسير

تعريف التفسير:

التفسير لغة: على وزن تفعيل، وهو الإيضاح، والبيان، وكشف المغطى، يقال: فسر الشيء يفسره بكسر السين ويفسره بضمها أي أبانه.

واختلف في اشتقاقه فقيل من لفظة التفسير: وهو نظر الطيب في البول لكشف العلة، والدواء، فكذا المفسر ينظر في الآية لاستخراج حكمها ومعناها.

وقيل من قول العرب فسرت الفرس، وفسرته: أي أجرته، وأعديته إذا كان به حصر^(١) ليستطلق بطنه، وكان المفسر يجري فرس فكره في ميادين المعاني ليستخرج شرح الآية، ويحل عقد إشكالها.

وقيل مأخوذ من مقلوبه: تقول العرب: سفرت المرأة إذا كشفت قناعها عن وجهها، ويقال للسفر سفر لأنه يسفر ويكشف عن أخلاق الرجال، وقال الله تعالى: ﴿وَالصُّبْحُ إِذَا أَسْفَرَ﴾ [الذثر: ٣٤]، أي أضاء.

معنى التفسير اصطلاحاً هو: التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه، وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة، والنحو، والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ. اهـ من البرهان (١/ ١١٣).

وقال السيوطي في الإتقان (٢/ ٤٩٠):

(١) احتباس الغائط في البطن.

وقال الأصبهاني في تفسيره:

اعلم أن التفسير في عرف العلماء كشف معاني القرآن، وبيان المراد أعم من أن يكون بحسب اللفظ المشكل وغيره، وبحسب المعنى الظاهر وغيره. اهـ.

معنى التأويل:

أما التأويل فله عدة معان:

الأول: بمعنى التفسير، قال ثعلب وابن الأعرابي: التفسير والتأويل بمعنى واحد، وهو المراد بقول بعض المفسرين كابن جرير الطبري: تأويل قوله تعالى كذا. وقد ذُكر فرق بين التفسير والتأويل (الذي بمعنى التفسير) وهو: أن التفسير هو البحث عن سبب نزول الآية، والخوض في بيان موضع الكلمة من حيث اللغة، والتأويل هو: التفحص عن أسرار الآيات، والكلمات، وتعيين أمر احتمالات الآية، كذا ذكره الفيروزآبادي في بصائر ذوي التمييز (١/ ٨٠).

وقال السيوطي في الإتقان (٢/ ٤٨٩-٤٩٠):

واختلف في التفسير أو التأويل فقال أبو عبيد وطائفة: هما بمعنى، وقد أنكر ذلك قوم؛ حتى بالغ ابن حبيب النيسابوري فقال: قد نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتموا إليه.

وقال الراغب: التفسير أعم من التأويل، وأكثر استعماله في الألفاظ، ومفرداتها، وأكثر استعمال التأويل في المعاني والجمل، وأكثر ما يستعمل في الكتب الإلهية، والتفسير يستعمل فيها، وفي غيرها.

وقال غيره: التفسير بيان لفظ لا يحتمل إلا وجهًا واحدًا، والتأويل توجيه لفظ متوجه إلى معان مختلفة إلى واحد منها بما ظهر من الأدلة.

وقال الماتريدي: التفسير القطع على أن المراد من اللفظ هذا، والشهادة على الله أنه عنى باللفظ هذا، فإن قام دليل مقطوع به فصحيح، وإلا فتفسير بالرأي، وهو المنهي عنه، والتأويل ترجيح أحد الاحتمالات بدون القطع والشهادة على الله.

وقال أبو طالب التغلبي: التفسير بيان وضع اللفظ إما حقيقة أو مجازًا كتفسير الصراط بالطريق، والصيب بالمطر، والتأويل تفسير باطن اللفظ، مأخوذ من الأول وهو الرجوع لعاقبة الأمر، فالتأويل إخبار عن حقيقة المراد، والتفسير إخبار عن دليل المراد؛ لأن اللفظ يكشف عن المراد، والكاشف دليل، مثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمُرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤]، تفسيره أنه من الرصد، يقال: رصدته رقبته، والمرصاد مفعال منه، وتأويله: التحذير من التهاون بأمر الله، والغفلة عن الأهبة، والاستعداد للعرض عليه، وقواطع الأدلة تقتضي بيان المراد منه على خلاف وضع اللفظ في اللغة. اهـ.

الثاني: إبداء عاقبة الشيء واشتقاقه من المأل بمعنى المرجع والعاقبة، ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شَفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٣]، فتأويل الآية ما تتول إليه من معنى وعاقبة.

الثالث: صرف الكلام إلى أوله، ومنه قيل: أول غرض الحكيم آخر فعله.

الرابع: بمعنى السياسة، واستقائه من الإيالة وهي السياسة، وعلى هذا يكون المعنى التأويل أن يسلط المؤول ذهنه وفكره على تتبع سر الكلام إلى أن يظهر

مقصود الكلام ويتضح مراد المتكلم.

الخامس: صرف اللفظ عن ظاهره، وهذا على قسمين:

أ- صرف اللفظ عن ظاهره لدليل يدل عليه، فهذا محمود، مثل قوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، أي تَرَكَهُمْ، وهذا التأويل لدليل وهو قوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

ب- صرف اللفظ عن ظاهره ولغير دليل، وهو الذي درج عليه أهل التحريف، وقد بسطت الكلام على هذا في كتابي «الفقه الأكبر بشرح قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر».

راجع القاموس المحيط (ص ٥٨٧) ولسان العرب (١٠/٢٦١) والإتقان (٢/٤٨٩) بصائر ذوي التمييز (١/٧٨) تهذيب اللغة (١٢/٤٠٦) والبرهان (٢/١٤٦).

تعريف التفسير اصطلاحًا:

أما تعريف التفسير في الاصطلاح فهو: علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه. انتهى من البرهان (١/١٣).

تعلم التفسير فرض:

قال السيوطي في الإتقان (٢/٤٩٥):

وقد أجمع العلماء أن التفسير من فروض الكفايات، وأجل العلوم الثلاثة الشرعية. اهـ.

العلوم التي يجب على المفسر أن يجيدها:

وهي خمسة عشر علماً:

الأول: اللغة؛ لأن بها يعرف شرح مفردات الألفاظ ومدلولاتها بحسب الوضع.

الثاني: النحو؛ لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف الإعراب؛ فلا بد من اعتباره.
الثالث: التصريف؛ لأنه به تعرف الأبنية والصيغ.

الرابع: الاشتقاق لأن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين مختلفتين اختلف باختلافهما كالمسيح هل هو من السياحة أو المسح.

الخامس: المعاني؛ لأنه به يعرف خواص تراكيب الكلام من جهة إفادتها المعنى.

السادس: البيان؛ لأنه يعرف به تراكيب الكلام من حيث اختلافها بحسب وضوح الدلالة وخفائها.

السابع: البديع؛ لأنه به يعرف وجوه تحسين الكلام.

الثامن: علم القراءات؛ لأنه يعرف به كيفية النطق بالقرآن، وبالقراءات التي يترجح بعضها على بعض؛ فإنه قد يترتب عليها حكم.

التاسع: علم أصول الدين، (وهو علم العقيدة الصحيحة).

قال السيوطي: أصول الدين بما في القرآن من الآية الدالة بظاهرها على ما لا يجوز على الله تعالى، فالأصولي يؤول ذلك، ويستدل على ما يستحيل وما يجب وما يجوز. اهـ كلامه.

وهو من حيث حاجة المفسر إلى معرفة العقيدة وتفسيره على ما يليق بالله تعالى صواب، لكن السيوطي أشعري صوفي؛ يريد بهذا تأويل النصوص عن المراد الصحيح الذي سار عليه السلف فهذا خطأ وفي باب العقيدة زيادة بيان لهذا.

العاشر: أصول الفقه؛ إذ به يعرف وجه الاستدلال على الأحكام والاستنباط.

الحادي عشر: أسباب النزول، والقصص، وقد ذكرنا في أسباب النزول فائدة معرفة ذلك.

الثاني عشر: الناسخ والمنسوخ، وقد ذكرنا في الناسخ والمنسوخ فائدة ذلك.

الثالث عشر: الفقه.

الرابع عشر: العلم بالحديث؛ فمن لا يعرف الحديث وصحيحه من سقيمه لا يستطيع الوقوف على التفسير الصحيح المراد من الآية، والذين فسروا القرآن بغير الحديث خبطوا.

الخامس عشر: الموهبة؛ وهو علم يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم وتحرى الحق.

انتهى بتصرف من الإتيان (٢/٥١٠-٥١٣) وقال عقبه: قال ابن أبي الدنيا:

وعلوم القرآن وما يستنبطه منه بحر لا ساحل له.

قال: فهذه العلوم التي هي كآلية للمفسر لا يكون مفسراً إلا بتحصيلها، فمن فسر بدونها كان مفسراً بالرأي المنهي عنه، وإذا فسر مع حصولها لم يكن مفسراً بالرأي المنهي عنه.

قال: والصحابة والتابعون كان عندهم علوم العربية بالطبع، لا بالاكْتساب واستفادوا العلوم الأخرى من النبي ﷺ.

قلت: ولعلك تستشكل علم الموهبة، وتقول هذا شيء ليس في قدرة الإنسان، وليس كما ظننت من الإشكال، والطريق في تحصيله ارتكاب الأسباب الموجبة له من العمل والزهد.

التفسير أربعة أوجه:

قال الإمام ابن جرير الطبري رحمه الله في مقدمة تفسيره (١/ ٧٠):

حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان عن أبي الزناد، قال: قال ابن عباس: التفسيرُ على أربعة أوجه: وجهٌ تعرفه العربُ من كلامها، وتفسير لا يُعذر أحدٌ بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره.

قلت: مؤمل ضعيف، وأبو الزناد لم يدرك ابن عباس.

وقال ابن جرير عقبه: وهذا الوجه الرابع الذي ذكره ابن عباس من أن أحداً لا يعذر بجهالته، معنى غير الإبانة عن وجوه مطالب تأويله، وإنما هو خبرٌ عن أن من تأويله ما لا يجوز لأحد الجهل به.

وقد روى بنحو ما قلنا في ذلك أيضاً عن رسول الله ﷺ خبرٌ في إسناده نظره: حدثني يونس بن عبد الأعلى الصّدفي، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: سمعت عمرو ابن الحارث يحدث، عن الكلبي، عن أبي صالح، مولى أم هانئ، عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: أنزل القرآن على أربعة أحرفٍ: حلالٌ وحرامٌ لا يُعذر أحدٌ بالجهالة به، وتفسيرٌ تفسره العرب، وتفسيرٌ تفسره العلماء، ومتشابهٌ لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره، ومن ادّعى علمه سوى الله تعالى ذكره فهو كاذب. اهـ.

قلت الكلبي كذاب، وأبو صالح باذام ضعيف.

راجع البرهان (٢/ ١٦٤-١٦٨) والإتقان (٢/ ٥١٤) ومقدمة تفسير ابن كثير (ص ٩٢).

أصول التفسير

جعل الله سبحانه وتعالى لكل شيء سبباً يتوصل به إليه؛ وقد علمت أهمية كلام الله حفظاً، وفهماً، وتفسيراً.

ولمعرفة تفسير القرآن الكريم أصول لا يمكن الوصول لتفسيره إلا بها، وهي:

الأول: تفسير القرآن بالقرآن الكريم:

قال الحافظ ابن كثير في مقدمة تفسيره (١ / ٣٩):

أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر. انتهى، وهو كلام شيخ الإسلام في أصول التفسير (ص ٩١).

قال الشنقيطي رحمه الله في أضواء البيان (١ / ٥):

بيان القرآن بالقرآن لإجماع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب الله بكتاب الله؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام الله عز وجل من الله جل وعلا. اهـ.

من أمثلة ذلك:

١ - قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]،

فسرها بعدها بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣].

٢ - قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، فسرها بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا

تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

٣- قال تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]، ثم فسرها بقوله: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا﴾ [النازعات: ٣١]. وغيرها.

ويدخل في هذا التالي:

- ١- النص.
 - ٢- المجمل والمبين.
 - ٣- المطلق والمقيد.
 - ٤- العام والخاص.
 - ٥- توضيح المفهوم في آية أخرى.
 - ٦- تفسير لفظة بلفظة.
 - ٧- تفسير أسلوب بأسلوب.
- وغير هذا، وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله في موضعه المناسب.

الثاني: تفسير القرآن بالسنة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في شرح مقدمة التفسير (ص ٩٩):

فإن أعيانك ذلك^(١) فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن، وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، ولهذا قال رسول الله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه»^(٢)، يعني السنة.

(١) يعني إن لم تجد تفسير القرآن بالقرآن، كما سلف قبله، ونقلناه قبل.

(٢) صحيح، جاء من حديث المقدم بن معدي كرب الكندي.

رواه أحمد (٤/١٣٠-١٣١ و١٣٢)، وأبو داود (٤٦٠٤)، والترمذي برقم (٢٦٦٤)، والطبراني في

الكبير (٢٠/٦٦٨-٦٧٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٠٩)، وابن حبان كما في الإحسان

رقم (١٢)، والدارقطني (٤/٢٨٧)، والبيهقي في السنن (٩/٣٣٢)، والدلائل (٦/٥٤٩)،

والآجري في الشريعة برقم (٩٧)، عن المقدم بن معدي كرب الكندي.

وهو حديث صحيح.

وجاء عن أبي رافع، رواه أحمد (٦/٨ و١٠)، وأبو داود (٤٦٠٥)، والترمذي (٢٦٦٣)، وابن ماجه

(١٣)، والطبراني في الكبير برقم (٩٣٤-٩٣٦)، والآجري في الشريعة (٩٤)، والطحاوي في شرح

معاني الآثار (٤/٢٠٩). والحاكم في المستدرک (١/١٠٨)، والبيهقي (٧/٧٦).

وهو صحيح.

والسنة أيضًا تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن؛ لا أنها تتلى كما يتلى.
وقد استدل الإمام الشافعي وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة ليس هذا
موضع ذلك. اهـ.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ
رِسَالَاتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧].

وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى
لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أُنزِلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لَتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى
وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

قال الإمام محمد بن إبراهيم الوزير في إيثار الحق على الخلق (ص ١٥٢-١٥٣):
التفسير النبوي وهو مقبول بالنص والإجماع، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ
الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وقال: ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ
إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وفي الحديث: «لا يأتي رجل مترف متكئ على أريكته، يقول: لا
أعرف إلا هذا القرآن ما أحله أحلته، وما حرمه حرّمته، ألا وإني أوتيت القرآن
ومثله معه»^(١)، ألا وإن الله حرم كل ذي ناب من السباع، ومخلب من الطير.

(١) تقدم تخرجه قريبًا.

ويدل على ذلك أن الاجماع قد انعقد على نسخ وجوب الوصية للوارثين بحديث: «لا وصية لوارث»^(١) وهو حديث حسن.

وإذا وجب قبول ذلك في نسخ فريضة منصوصة فيه، فكيف بسائر البيان والتخصيص وقبوله في نسخ وجوب الوصية إجماع العترة والأمة.

وقد اشتملت على ذلك الصحاح والسنن والمسائيد، وجمع بحمد الله تعالى، وجمعت منه الذي في جامع الأصول، ومجمع الزوائد، ومستدرک الحاكم أبي عبد الله، ويلحق بذلك أسباب النزول، وقد أفرد الواحدي وغيره بالتأليف وهو مفيد جدًا؛ لأن العموم الوارد على سبب مختلف في تعديه عن سببه، وهو نص في سببه ظني في غيره، وقد يقصر عليه بالإجماع كما ثبت في قوله تعالى في ذم الذين يفرحون بما أتوا عن ابن عباس أنها نزلت في اليهود، وفرحهم بما أتوا من التكذيب بالحق^(٢)، فلولا ذلك أشكلت وتناولت من فرح بما عمله من الخير.

وقد صح أن «المؤمن من سرته حسنته وساءته سيئته»^(٣)، والفرح بالخير والطاعة من ضروريات الطباع والعقول.

ومنه تفسير: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]، سببها وهو فتنة من أسلم حتى يعود إلى الشرك، ولولا ذلك وقع الغلط الفاحش في مواضع كثيرة.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٤٦٨) ومسلم برقم (٢٧٧٨) وقد تقدم.

(٣) صحيح، رواه أحمد (١٨/١) والترمذي برقم (٢١٦٥).

ومنه تخصيص العمومات مثل: تحريم الصلاة على الحائض، وسائر ما في السنن من أحكام الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وشروط قطع السارق، ونحو ذلك، واستيعابه في التفاسير غير معتاد.

ومنه تقديم ذوي السهام على العصابات، ومنع الكافر من ميراث المسلم، وعكسه، واسقاط الأقرب للأبعد من العصابات، والأقوى للأضعف.

ومنه الجمع بين آيتي الكلاله فإن الأولى في الأخوة من الأم، والأخرى فيمن عداهم، وأمثال ذلك مما لا غنى عنه، ولا بد ولا خلاف فيه.

ومنه الزيادة في البيان كصلاة الخوف، والبعوي أكثر من هذا، وهو أمر مجمع عليه، ودليل على المبتدعة حيث يمنعون من بيان السنة للقرآن. اهـ.

ومن أمثلة تفسير السنة للقرآن:

قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، يفسرها ما رواه مسلم برقم (١٨١) عَنْ صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ فَيَقُولُونَ أَمْ تُبَيِّضُ وُجُوهَنَا أَمْ تُدْخِلُنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ قَالَ فَيُكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ».

وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ

اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

تفسيره ما رواه مسلم برقم (١٩١٧) عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ، أَلَّا
يَأْتِيَهُمُ مِنَ الْقُوَّةِ الرَّمِيَّةِ، أَلَّا يَأْتِيَهُمُ مِنَ الْقُوَّةِ الرَّمِيَّةِ».

وغيرها.

الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في أصول التفسير (ص ٢٩):
 وحيثئذ إذا لم تجد التفسير في القرآن، ولا في السنة رجعت في ذلك إلى أقوال
 الصحابة؛ فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن، والأحوال التي اختصوا بها،
 ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، والعمل الصالح، لا سيما علماءهم
 وكبرائهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين، مثل عبد الله بن
 مسعود.

قال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: حدثنا أبو كريب قال أنبأنا جابر
 بن نوح أنبأنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: قال عبد الله يعني ابن
 مسعود: والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت،
 وأين نزلت، ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله مني تناوله المطايا لأتيته. اهـ
 وحديث ابن مسعود رواه البخاري برقم (٥٠٠٢) ومسلم (٢٤٦٣).

مثال ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ
 الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء: ٤٣].

فسر ابن عباس الملامسة بالجماع، كما رواه عبد الرزاق في مصنفه (١/ ١٣٤)
 والبيهقي في سننه (١/ ١٢٥) وهو صحيح إلى ابن عباس.

قال الحاكم في المستدرک (٢/ ٢٥٨):

ليعلم طالب العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند

الشيخين حديث مسند. اهـ.

قال في معرفة علوم الحديث (ص ٢٠):

وأشبهه هذا من الموقوفات تعد في تفسير الصحابة.

قال الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح (٢/ ٥٣٠-٥٣١):

تبع المصنف^(١) في ذلك الخطيب، وكذا قال الأستاذ أبو منصور البغدادي إذا أخبر الصحابي رضي الله عنه عن سبب وقع في عهد النبي ﷺ، أو أخبر عن نزول آية له بذلك، مسند لكن أطلق الحاكم النقل عن البخاري ومسلم أن تفسير الصحابي رضي الله عنه الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند، والحق أن ضابط ما يفسره الصحابي رضي الله عنه إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب، فحكمه الرفع وإلا فلا. اهـ وقد تقدم نقل هذا.

مرجحات تفاسير الصحابة:

ويرجع لتفسير الصحابة رضي الله عنهم لأمر أهمها:

- ١- أنهم شهدوا التنزيل وعرفوا أحواله.
- ٢- أنهم أهل اللسان الذي نزل به القرآن.
- ٣- أنهم عرفوا أحوال من نزل فيهم القرآن من العرب واليهود.
- ٤- سلامة معتقدتهم.

(١) يريد ابن الصلاح.

٥- حسن فهمهم.

فصول في أصول التفسير (ص ٣١).

٦- أنهم أبعد الناس عن الهوى والقول بلا علم.

٧- لأن الله تعبدنا بالكتاب والسنة بفهمهم قال تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَمْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧]، وقال سبحانه: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

٨- هم أشد الناس حرصًا على معرفة المراد الصحيح لله تعالى.

٩- ثناء الله تعالى، وسوله ﷺ عليهم.

وغيرها من الأدلة.

الرابع: تفسير القرآن بكلام التابعين:

قال شيخ الإسلام رحمه الله في أصول التفسير (ص ٣٢):

إذا لم تجد التفسير في القرآن، ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين؛ كمجاهد بن جبر؛ فإنه كان آية في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: حدثنا أبان بن صالح عن مجاهد قال: عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنه.... وكسعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي

رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيب، وأبي العالية،
والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم.
وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم.

فتذكر أقوالهم في الآية، فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم
عنده اختلافاً؛ فيحكيها أقوالاً، وليس كذلك فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه
أو نظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من
الأماكن فليتفطن اللبيب لذلك، والله الهادي.

الخامس: تفسير القرآن باللغة العربية:

نزل القرآن الكريم بلغة العرب، قال الله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى
قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥].
وقال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣].
وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهم يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ
أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ
يُحَدِّثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ [طه: ١١٣].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ
وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ
عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤].

يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالسنة، ثم بكلام الصحابة والتابعين، فإن لم تجد

رجعت إلى اللغة العربية ومعانيها؛ وذلك أنه لما كثر المولدون، ولما كثرت فتوح الإسلام دخل في اللغة العربية ما ليس فيها، واستغربت بعض الكلمات وهي كانت تنطقها العرب سليقة، ولأجل ذا وضعت قواعد اللغة العربية لحفظها.

وأيضاً لضعف العناية بالعربية قد نجد كلمة تكون عند البعض مشكلة! وهي كانت في الصدر الأول من أوضح الواضح وأجلى الجلي، فكذا تحتاج إلى الرجوع إلى قواميس اللغة العربية!

والمفسر والناظر في كلمات القرآن يجد هذا مشاهدة رأي العين، وفي كتاب التفسير من صحيح البخاري الشيء الكثير من ذلك في تراجم الأبواب.

انظر البرهان (٢/ ١٦٠).

والتفسير باللغة ينقسم إلى قسمين:

الأول: تفسير الكلمة القرآنية بمعرفة معانيها اللغوية:

قال الزركشي في البرهان (٢/ ١٦٥):

فأما اللغة فعلى المفسر معرفة معانيها، ومسميات أسائها، ولا يلزم ذلك القارئ، ثم إن كان ما تتضمنه ألفاظها يوجب العمل دون العلم كفى فيه خبر الواحد والاثنين، والاستشهاد بالبيت والبيتين، وإن كان مما يوجب العلم لم يكف ذلك بل لا بد أن يستفيض ذلك اللفظ، وتكثر من الشعر. اهـ

الثاني: بمعرفة إعراب الكلمة وهذا له أيضاً أثر بين في فهم مقاصد القرآن.

قال الزركشي في البرهان (٢/ ١٦٥):

وأما الإعراب فما كان اختلافه محيلاً للمعنى وجب على المفسر والقارئ تعلمه ليتوصل المفسر إلى معرفة الحكم، وليسلم القارئ من اللحن، وإن لم يكن محيلاً للمعنى وجب تعلمه على القارئ ليسلم من اللحن، ولا يجب على المفسر ليتوصل إلى المقصود دونه على أن جهله نقص في حق الجميع.

إذا تقرر ذلك فما كان من التفسير راجعاً إلى هذا القسم فسيبيل المفسر التوقف فيه على ما ورد في لسان العرب، وليس لغير العالم بحقائق اللغة ومفهوماتها تفسير شيء من الكتاب العزيز، ولا يكفي في حقه تعلم اليسير منها؛ فقد يكون اللفظ مشتركاً وهو يعلم أحد المعنيين.

تنبيه مهم:

يجب على المفسر للقرآن الكريم باللغة العربية أن يجتنب الشاذ من لغة العرب لأن القرآن نزل بفصيح كلام العرب.

الاختلاف الوارد في التفسير بالمأثور:

قد ترى اختلافاً بين المفسرين ولا سيما الصحابة والتابعين، في تفسير آية وهذا على أقسام:

الأول: اختلاف في اللفظ دون المعنى، فهذا لا تأثير له.

الثاني: اختلاف في اللفظ والمعنى، لكن الآية تحتمل المعنيين لعدم تضادهما، فيحمل تفسير الآية على المعنيين؛ حيث لا تنافي بينها، وقد يكون كل من التفسيرين تفسير للآية ببعض معانيها، فيكون معنى الآية أعم من ذلك.

قال شيخ الإسلام في أصول التفسير (ص ٣٢):

فتذكر أقوالهم في الآية، فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم عنده اختلافاً؛ فيحكىها أقوالاً، وليس كذلك فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن فليتفطن اللبيب لذلك والله الهادي. اهـ

الثالث: اختلاف اللفظ والمعنى، والآية لا تحتمل إلا معنى واحد فتحمل الآية على أرجح التفاسير الأقرب للدليل. والله أعلم.

انظر شرح أصول التفسير (ص ٢١٤-٢١٥).

المشهورون بالتفسير من الصحابة:

اشتهر بالتفسير من الصحابة الآتي:

الخلفاء الأربعة وهم:

- ١- أبو بكر الصديق: عبد الله بن عثمان بن عامر التيمي (ت ١٣).
- ٢- أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي (ت ٢٣).
- ٣- عثمان بن عفان بن أبي العاص الأموي قيل في كنيته أبو عمرو، وقيل غيره (ت ٣٥).
- ٤- علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم أبو الحسن (ت ٤٠).
وهو أشهر الأربعة بالتفسير لكونه تأخر أكثر من بقيتهم.
وأيضاً من المشهورين من الصحابة بالتفسير:
- ٥- عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي أبو عبد الرحمن (ت ٣٢).
- ٦- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم لُقّب بالبحر الحبر لسعة علمه
أبو العباس (ت ٦٨).
- ٧- أبي بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري الخزرجي أبو المنذر (ت ١٩ وقيل غير ذلك).
- ٨- زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري النجاري أبو سعيد وأبو خارجة
(ت ٥٠).
- ٩- أبو موسى عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري (ت ٥٠).
- ١٠- عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي (ت ٧٣)، رضي الله عنهم.

وعمّن تكلم في التفسير من الصحابة أيضاً:

- ١- أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي أبو حمزة (ت ٩٢).
- ٢- أبو هريرة الدوسي حافظ الصحابة مختلف في اسمه واسم أبيه (ت ٥٧).
- ٣- عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن (ت ٧٣).
- ٤- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي (توفي بعد السبعين).

٥- عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل أبو محمد (ت ٦٥).

٦- أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق أم عبد الله (ت ٥٧).

إلا أن المنقول من التفسير عن هؤلاء الأخيرين ليس كثيراً.

انظر الإتقان (٢/ ٥٢٩) وطبقات المفسرين.

المشهورون بالتفسير من التابعين:

لقد تنافس أئمة التابعين في الأخذ عن الصحابة الكرام، وسببها الصحابة الذين تأخرت وفاتهم، أما الذين ماتوا قديماً كالخلفاء الثلاثة وخاصة أبو بكر وعمر، فالرواية عنهم قليلة، وأغلب الرواية عنهم من الصحابة.

والتابعون المشهورون بالتفسير ثلاثة أقسام:

الأول: أهل مكة:

قال شيخ الإسلام في مقدمة أصول التفسير (ص ١٧):

وأما التفسير فأعلم الناس به أهل مكة؛ لأنهم أصحاب ابن عباس كمجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم من أصحاب ابن عباس كطاووس، وأبي الشعثاء، وسعيد بن جبير، وأمثالهم.

وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود ومن ذلك ما تميزوا به على

غيرهم.

وعلماء أهل المدينة في التفسير مثل زيد بن أسلم الذي أخذ عنه مالك التفسير،

وأخذه عنه أيضًا ابنه عبد الرحمن وأخذه عن عبد الرحمن وعبد الله بن وهب اهـ.

قلت: فرواة التفسير من أهل مكة من التابعين هم:

١- مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولا هم المكي، ثقة إمام في التفسير

(ت ١٠١).

٢- عطاء بن أبي رباح (أسلم) القرشي مولا هم، ثقة فاضل فقيه كثير الإرسال

(ت ١١٤).

٣- عكرمة مولى ابن عباس أبو عبد الله أصله بربري، ثقة ثبت عالم بالتفسير

(ت ١٠٤).

٤- سعيد بن جبير الأسدي مولا هم الكوفي، ثقة ثبت فقيه (ت ٩٥).

٥- طاووس بن كيسان اليباني أبو عبد الرحمن الحميري مولا هم الفارسي، ثقة

فقيه فاضل (ت ١٠٦).

٦- علي بن أبي طلحة سالم مولى بني العباس نزل حمص، صدوق ولم يسمع

التفسير من ابن عباس (ت ١٤٣).

الثاني: أهل المدينة:

وهم تلو أهل مكة في معرفة التفسير، كما تقدم النقل عن شيخ الإسلام.
والمفسرون من أهل المدينة من التابعين هم:

- ١- أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي ثقة كثير الإرسال (ت ٩٠).
- ٢- محمد بن كعب القرظي أبو حمزة المدني ثقة عالم (ت ١٢٠).
- ٣- زيد بن أسلم العدوي أبو عبد الله مولى عمر ثقة عالم، وكان يرسل (ت ١٣٦).

الثالث: أهل الكوفة:

وهم بعد أهل المدينة في التفسير كما تقدم النقل من شيخ الإسلام.
والمفسرون في أهل الكوفة من التابعين هم:

- ١- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو، ثقة مكثر فقيه (ت ٧٤).
- ٢- علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد (ت بعد ٦٠).
- ٣- مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم (ت ٦٢).
- ٤- مرة بن شراحيل الهمداني أبو إسماعيل الكوفي (مرة الطيب)، ثقة عابد (ت ٧٦).
- ٥- عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمرو، ثقة مشهور فقيه فاضل (توفي بعد المائة).

٦- قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت (توفي سنة مائة ويضع عشرة).

٧- الحسن بن أبي الحسن (يسار) البصري ثقة فقيه فاضل مشهور (ت ١١٠).
انظر التفسير والمفسرون (١/ ٦٣-١٢٧) وطبقات المفسرين.

مفسرون آخرون من التابعين من المائة الثانية:

١- الضحاك بن مزاحم الهلالي (ت ١٠٢) بخرسان فقيه مكتب عظيم فيه ثلاثة آلاف صبي، وكان يركب حماراً ويدور عليهم.

٢- عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني (ت ١٠٢) أخذ التفسير عن أبيه.

٣- محمد بن سيرين الأنصاري (ت ١٢٠) إمام في التفسير والتعبير.

٤- قيس بن مسلم الجدلي الكوفي (ت ١٢٠) روى عن سعيد بن جبير، وعنه الثوري وشعبة.

٥- اسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكوفي المفسر ملفق في التفسير (ت ١٢٧).

٦- عبد الله بن أبي نجيع صاحب مجاهد (ت ١٣١).

٧- الربيع بن أنس البصري (ت ١٣٦).

٨- النعمان بن ثابت أبو حنيفة ضعيف مرجئ (ت ١٥٠).

٩- محمد بن إسحاق مولاة قيس بن مخرمة (ت ١٥٠).

١٠- مقاتل بن سليمان أبو الحسن الأزدي الخراساني متروك (ت ١٥٠).

١١- شعبة بن الحجاج أبو بسطام (ت ١٦٠).

- ١٢- وكيع بن الجراح (ت ١٩٧).
 ١٣- سفيان بن عيينة الهلالي (ت ١٩٨).
 ١٤- مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٩٩).
 المفسرون من المائة الثالثة من المصنفين:
- ١- محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤) له كتاب الرسالة.
 ٢- محمد بن المستنير أبو علي النحوي المعروف بقطرب (ت ٢٠٦) له كتاب معاني القرآن في التفسير.
 ٣- يحيى بن زياد أبو زكريا الفراء له كتاب معاني القرآن (ت ٢٠٧).
 ٤- محمد بن عمر الواقدي ، كذاب، له كتاب في التفسير اسمه تفسير الواقدي (ت ٢٠٧).
 ٥- عبد الرزاق بن همام الصنعاني، له كتاب تفسير الصنعاني (ت ٢١١).
 والمفسرون الذين صنفوا كثير تراجعهم في طبقات المفسرين لـ «أحمد بن محمد الأدنه وي»، في مجلد، وطبقات المفسرين لـ «محمد بن علي الداودي» مجلدان.

شروط المفسر

شروط المفسر:

الأول: صحة الاعتقاد: وذلك أن يكون على عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة) أحدها: في التوحيد لا يكون وثنياً قبورياً- وهذا لم يحصل فيه الخلاف بين المسلمين، وإنما خالف فيه المشركون-.

وثانيها: في الأسماء والصفات؛ فيعتقد المعتمد الصحيح، وملخص هذا المعتمد:

الإيمان بكل اسم، أو صفة أثبتته الله سبحانه لنفسه، أو أثبتته له رسوله ﷺ من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكيف، ولا تمثيل، قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وهذا معنى على فهم السلف في هذه الأبواب.

وأن أسماء الله سبحانه وتعالى غير محصورة بعدد معلوم لنا فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ فَقَالَ:

اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَا ضِيقَ حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَائِكَ؛ أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ

أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ؛ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي،

وَتُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي؛ إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ، وَحُزْنَه، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ

قَرَجًا». قَالَ: فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: «بَلَى يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ

يَتَعَلَّمَهَا».

رواه أحمد (١ / ٣٩١)، وغيره، وهو حسن، وأساء الله غيره محصورة بعدد معلوم لنا بالنص والإجماع، وشذ ابن حزم فخالف إجماع الأمة؛ فقال بحصرها، وأخطأ. ومعاني الأسماء والصفات؛ معلومة لنا في اللغة العربية، لكن الكيفية نحن نجهلها، ولا يعلمها إلا الله سبحانه، وما لم يثبت فيه دليل فلا نثبت منه اسماً ولا صفة.

ثالثاً: أن يكون الإيمان على عقيدة أهل السنة والجماعة أيضاً فلا يكون خارجياً تكفيرياً أو مرجئاً، ولا صوفياً، ولا حزبياً.

ويعتقد أن الإيمان قول القلب و اللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَزَادَتُهُمْ إِيْمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤]، ولا يُكْفَرُ مسلماً بمطلق المعاصي، ولو كانت كبائر، خلا الشرك، وغيره من المكفرات الصحيحة، لا كما قالت الخوارج، وإن لم يتب منها، ولا يُعطى اسم الإيمان المطلق كما قالت المرجئة، ويجوز الاستثناء في الإيمان باعتبار كماله، أو باعتبار حسن الخاتمة لا على وجه الشك في الإيمان.

رابعاً: أن يكون في أشراط الساعة والمغيبات على وفق المعتقد الصحيح فيؤمن بكل ما أخبر به الله عز وجل في كتابه، أو أخبر به رسوله ﷺ من المغيبات.

ومن ذلك أشراط الساعة، وهي على قسمين:

الصغرى: وهي على قسمين أيضاً:

الأول: قسم مضى وانقضى، مثل بعثة رسول الله ﷺ، وموته، وفتح بيت المقدس، وطاعون عمواس، لما في صحيح البخاري برقم (٣١٧٦) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَقَالَ: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، ثُمَّ مَوْتَانِ يَأْخُذُ فِيكُمْ

كَقَعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا.

والثلاث الأخيرة لم تظهر.

الثاني: قسم لم يقع، مثل: قتال الروم، وغدرهم المذكور في حديث عوف بن مالك السابق قريبًا، وقتال اليهود، وكثرة النساء وقلة الرجال حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد، وغيرها.

الكبرى: وكلها لم تقع، وهي علامة على قرب قيام الساعة، وهي: ظهور المهدي، والدجال، ونزول عيسى ابن مريم، وخروج يأجوج ومأجوج، وخسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، والدخان، وطلوع الشمس من مغربها، والدابة، والنار التي تحشر الناس إلى أرض المحشر.

ويجب الإيمان بالموت، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وما بعده من فتنة القبر، وهي سؤال الملكين، وضغطة القبر.

ونعيم القبر وعذابه، لمن كان له أهل.

ويؤمن بالمغيبات: كالإسراء والمعراج، ولطم موسى لملك الموت عليهما السلام وغيرها.

فإن العقيدة الفاسدة تحمل صاحبها على تحريف النصوص وإلى مذهبه الفاسد، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ

تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿[آل عمران: ٧].

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ». رواه البخاري برقم (٤٥٤٧) ومسلم برقم (٢٦٦٥).

وبسبب فساد عقائد كثير من المفسرين وإن كانوا بلغوا درجة الإمامة في الحفظ والحديث واللغة وغيرها: حرفوا نصوص القرآن عن مراد الله تعالى، وعن مراد رسوله ﷺ وإلى الله المشتكى ومثال ذلك فعل ابن عربي الزنديق في كتابه الفصوص، قال السيوطي في التحبير ص (١٢٩):

ينسب إليه كتاب الفصوص الذين هو كفر كله. اهـ.

وقال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٢/٢٤١):

وجماع أمر صاحب الفصوص وذويه: هدم أصول الإيـان الثلاثة؛ فإن أصول

الإيـان: الإيـان بالله، والإيـان برسله، والإيـان باليوم الآخر... إلخ.

الثاني: التجرد عن الهوى والتعصب:

قال الله جل في علاه: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا * أَمْ نَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٣-٤٤].

وقد ذم الله اتباع الهوى، فقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦]، وقال الله تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ * خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٦-٧]، وقال الله عن طائفة أخرى من المكذبين: ﴿قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعظت أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ * إِنْ هَذَا إِلَّا حُلُقُ الْأَوَّلِينَ * وَمَا نَحْنُ بِمُعَذِّبِينَ * فَكَذَّبُوهُ فَأَهْلَكْنَاهُمْ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ * وَإِنَّ رَبَّكَ لَهوَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [الشعراء: ١٣٦-١٤٠].

قال الإمام الشاطبي رحمه الله في الاعتصام (١٧٦/٢):

ولذلك سمي أهل البدع أهل الأهواء؛ لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها، والتعويل عليها، حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهواءهم، واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظورًا فيها، من وراء ذلك. اهـ.

الثالث: المسلك الصحيح في التفسير:

وهو أن يعتمد على الطريقة الصحيحة في تفسير القرآن، وقد تقدم باب أصول تفسير القرآن.

الرابع: العلم باللغة العربية:

لأن القرآن نزل عربي مبين ولا يمكن فهمه وتفسيره إلا بمعرفة اللغة التي نزل بها وهي العربية، وقد تقدم الكلام على هذا.

الخامس: العلم بأصول العلوم:

العلم بأصول العلوم المتصلة بالقرآن كعلم القراءات، وعلم التوحيد، وأصول التفسير، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، وغيرها.

السادس: العلم بأصول الحديث:

فإن التفسير يعتمد في الأصل الثاني على ما صح من الأحاديث والآثار.

السابع: سلامة القصد:

صحة قصد المفسر فإنه إن خبث قصده خبث فعله، ومن ذلك يحكى عن بعض الملاحدة أنه قال في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، قال إن معناه: من ذلّ، أي من الذل، (ذي) أشار للنفس يشف، جواب (من)، من الشفاء، و«عُ» فعل أمر من الوعي.

الاتقان (٢/ ٤٩٧-٤٩٩) ومباحث علوم القرآن (ص ٣٢٩-٣٣١) والتحبير في

علم التفسير للسيوطي (ص ١٢٨-١٢٩).

آداب المفسر

الأول: الإخلاص حتى يسدد، ويجعل الله في عمله البركة.

الثاني: أن يتحلى بالصفات الحميدة، والأخلاق الخيرة، والخلال الجميلة من حسن الخلق؛ كالزهد في الدنيا، وعدم المبالاة بها وبأهلها، والسخاء، والحلم، والصبر، وطلاقة الوجه من غير خروج إلى حد الخلاعة، وملازمة السكينة والوقار والتواضع.

وليجنب الملابس المكروهة، والمآكل الدنئية.

الثالث: أن يجتنب ما يجب عليه البعد عنه من حسد، ورياء، واحتقار الناس.

الرابع: أن يجتنب أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وهذا تقدمت أدلته.

راجع منجد المقرئين ومرشد الطالبين (ص ٥٨-٦٠).

ترجمة القرآن

تعريف الترجمة:

الترجمة: لغة: التفسير، والترجمان بضم التاء وفتحها، وهو الذي يترجم الكلام أي ينقله من لغة إلى أخرى. لسان العرب (٢/٢٦).

وفي الاصطلاح: هو التعبير بالكلام بلغة أخرى.

أصول التفسير للعثيمين (ص ٣١).

ترجمة القرآن على قسمين:

الأول: ترجمة حرفية:

وذلك أن يذكر لفظ كل كلمة فيجعل مقابلها الكلمة من اللغة الأخرى، وهذه مستحيلة عند أكثر أهل العلم لأمر:

أحدها: وجود مفردات كثيرة في اللغة العربية ولا يوجد لها مقابل حرفي في كثير من اللغات الأخرى.

وذلك أن اللغة العربية لغة غنية بالكلمات، فقد ترى عدة كلمات لشيء واحد، وغيرها بالعكس فقد ترى عدة أشياء تستعمل لها كلمة واحدة.

ثانيها: وجود أدوات للمعاني في اللغة المترجم إليها مساوية، أو مشابهة للأدوات في اللغة المترجم منها.

ثالثها: تماثل اللغتين المترجم منها وإليها في ترتيب الكلمات في تركيبها في الجمل والصفات والإضافات.

وعلى هذا فلا يجوز ترجمة القرآن ترجمة حرفية لأنه لا يمكن، وإن أمكن في بعض الكلمات فإنه ممتنع في كثير.

الثاني الترجمة المعنوية:

أما الترجمة المعنوية فجائزة بشروط:

- ١- أن يكون عالماً باللغتين التي ترجم منها، والتي يترجم فيها.
- ٢- أن يكون أميناً.
- ٣- أن يكون عالماً بمدلولات القرآن الكريم عارفاً بالتفسير.
- ٤- أن يكون صحيح العقيدة، فإن سيء العقيدة يترجم بما يوافق معتقده الفاسد.
- ٥- يشترط في المترجم شروط المفسر فإنه مفسر وزيادة.

شروط في الترجمة:

الأول: أن لا تجعل بديلاً عن القرآن بحيث يستغني بها عن القرآن.
الثاني: أن يكتب القرآن باللغة العربية، ثم يكتب مقابلة الترجمة باللغة المترجم بها.

انظر أصول التفسير للعثيمين رحمه الله (ص ٣١-٣٢).

كتب التفسير

إن معرفة مراد الله تعالى، في كتابه الكريم متوقف على معرفة تفسير كتابه وهذه الأهمية العظيمة تنافس الصحابة رضي الله عنهم في تفسير القرآن، ومن بعدهم كما تقدم.

بل النبي ﷺ فسر القرآن لأمته فلم يمت حتى كانوا على مثل البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.

ولم يزل أهل العلم يفسرون القرآن ويبيّنونه، حتى كان زمن التدوين (الزمن الذهبي) الذي فيه دونت الكتب، فكانت كتب التفسير على أنواع؛ كل يفسر القرآن بالذي يراه أنفع وأصلح، والحاجة إليه أكثر، وعلى حسب اجتهاده وعلمه، وما يراه.

ولذا فسأستعرض هنا أهم فنون علم التفسير، مع ذكر ما تيسر لي الوقوف عليه من الكتب في كل فن وبالله التوفيق.

الأول: كتب الغريب:

وهذا فنٌ مهمٌ تجدر البداية به لأهمية معرفة معنى الكلمة، قال الراغب الأصفهاني في مفردات القرآن (ص ٥٤-٥٥):

وذكرتُ أن أول ما يحتاج أن يشتغل به من علوم القرآن العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة، فتحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في

كونه من أوائل المعاون لمن يريد أن يدرك معانيه، كتحصيل اللبّن في كونه من أول المعاون في بناء ما يريد أن يبينه.

وليس ذلك نافعاً في علم القرآن فقط، بل هو نافع في كل علم من علوم الشرع، فألفاظ القرآن هي لب كلام العرب وزبدته، وواسطته وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفرع حذاق الشعراء والبلغاء في نظمهم ونثرهم.

وما عداها وعدا الألفاظ المتفرعات عنها، والمشتقات منها هو بالإضافة إليها كالقشور والنوى بالإضافة إلى أطياب الثمرة، وكالحثالة والتبن بالإضافة إلى لبوب الحنطة. اهـ

معنى الغريب:

الغريب في اللغة: البعيد، ومنه التغريب، وهو النفي عن البلد، والغريب: الغامض من الكلام. لسان العرب (١٠ / ٣٣).

ولكلمة «غرب» عدة معاني في القرآن الكريم، انظر بصائر ذوي التمييز (١٢٣ / ٤).

وفي الاصطلاح: علم يُعرف به معاني الكلمات الغامضة (غير الواضحة) من كلام العرب.

انظر غريب الحديث للخطابي (١ / ٧١).

ومن الكتب المصنفة في هذا الباب:

* إجابات ابن عباس (ت ٦٨) على أسئلة نافع بن الأزرق (زعيم فرقة الأزارقة من الخوارج).

ذكرها السيوطي في الإتيان (١/٣٢٦-٣٥٨) وهي ضعيفة.

* غريب القرآن لابن عباس، رواية على بن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ذكره السيوطي في الاتقان (١/٣١٥-٣٢٥).

وعزاها السيوطي لابن أبي حاتم وابن جرير، من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به.

وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس كما في تحفة التحصيل.

وعبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف.

وقال السيوطي في الاتقان (١/٣١٥):

وعليها اعتمد البخاري في صحيحه مرتباً على السور.

قلت: وفي هذا القول نظر، بل الذي اعتمد عليه البخاري في صحيحه مرتباً على السور هو كتاب مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢١٠)، كما يظهر بالمقارنة، ونص عليه بعض أهل العلم.

* العمدة في غريب القرآن لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧).

* غريب القرآن لابن عباس، تهذيب عطاء بن أبي رباح (ت ٢١٠)، توجد منها نسخة مخطوطة بتركيا.

* تفسير غريب القرآن لزيد بن علي بن الحسين (ت ١٢٢)، والظاهر عدم صحته إليه.

- * غريب القرآن لأبان بن تغلب بن رباح البكري الحريري (ت ١٤١).
- * الترجمان عن غريب القرآن لأبي المحاسن عبد الباقي اليماني (ت ٧٤٢).
- * تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب لأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥)، وهو لم يرتبه، وإنما جعل ما يتعلق بكل حرف على حدة، وقد رتبه داود سلوم، ونوري القيسي في كتاب بعنوان: ترتيب تحفة الأريب بما في القرآن من الغريب؛ رتبه على حروف المعجم، ولا يزال يحتاج إلى ترتيب على سور القرآن، على إعواز فيه.
- * بهجة الأريب لما في الكتاب العزيز من الغريب لعلاء الدين علي بن عثمان التركماني المارديني الحنفي (ت ٧٥٠).
- * ألفية غريب القرآن (نظم) لزين الدين عبد الرحمن بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦).

- * الأريب بما في القرآن من الغريب لأبي الفرج بن الجوزي (ت ٥٧٩).
- قال السيوطي في الإتقان (١/٣١٣):
- أفرده بالتصنيف خلائق لا يحصون.
- وانظر كشف الظنون (٢/١٢٠٧).

الثاني: كتب المعاني:

معنى معاني في اللغة:

عَيَّتُ بالقول كذا، أي أردت وقصدت. ومعنى الكلام وَمَعْنَاهُ واحد، تقول: عرفتُ ذلك في مَعْنَى كلامه وفي مَعْنَاةِ كلامه، وفي مَعْنَى كلامه، أي فحواه.

انتهى من الصحاح للجوهري (١٩٤٢/٥).

وفي الاصطلاح:

علم يُعنى بشرح اللفظ، والاستدلال عليه، وفهم تركيبه اللغوي، وماله من معان واستعمالات في اللسان العربي، وبخاصة ما أشكل منه.

انظر مقدمة إيجاز البيان عن معاني القرآن (١٢/١).

ومن الكتب المصنفة في هذا:

- ١- معاني القرآن لأبان بن تغلب، الإمام المقرئ من أهل الكوفة، (ت ١٤١).
- ٢- معاني القرآن لأبي جعفر محمد بن الحسن بن أبي سارة المقرئ النحوي اللغوي الرؤاسي الشاعر (ت ١٧٠).
- ٣- معاني القرآن (الصغير، والكبير) ليونس بن حبيب الضبي البصري، (ت ١٨٢).
- ٤- معاني القرآن للكسائي علي بن حمزة بن عبدالله الأسدي الكوفي، إمام اللغة والنحو، وأحد القراء السبعة المشهورين (ت ١٨٩).
- ٥- معاني القرآن لمحمد بن المستنير بن أحمد البصري المعروف بـ«قطرب» اللغوي النحوي، (ت ٢٠٦).
- ٦- معاني القرآن للقراء يحيى بن زياد بن عبدالله بن منظور أبوزكريا الأديب النحوي اللغوي، (ت ٢٠٧).
- ٧- معاني القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى، اللغوي النحوي (ت ٢١٠).

- ٨- معاني القرآن للأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة النحوي العروضي (ت ٢١٥).
- ٩- معاني القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام الأديب النحوي، المقرئ (ت ٢٢٤).
- ١٠- معاني القرآن لابن قتيبة عبدالله بن مسلم الدينوري النحوي (ت ٢٧٦).
- ١١- معاني القرآن وإعرابه لإسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل الجهضمي الأزدي الفقيه المالكي (ت ٢٨٢).
- ١٢- معاني القرآن للمبرد محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي الثمالي (ت ٢٨٦).
- ١٣- معاني القرآن لثعلب أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني الإمام (ت ٢٩١).
- ١٤- معاني القرآن وإعرابه للزجاج إبراهيم بن السري أبو إسحاق (ت ٣١١).
- ١٥- معاني القرآن للخزاز، أبو الحسن عبدالله بن محمد بن سفيان (ت ٣٢٥).
- ١٦- معاني القرآن لابن الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم (ت ٣٢٨).
- ١٧- معاني القرآن للنحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد المرادي المفسر الأديب (ت ٣٣٨).
- ١٨- إيجاز البيان عن معاني القرآن لمحمد بن أبي الحسن النيسابوري، (ت ٥٥٣).
- انظر كشف الظنون (٢/ ١٧٣٠) ومقدمة إيجاز البيان عن معاني القرآن (١/ ١٣-١٩).

الثالث: كتب المفردات:

الفرد في اللغة: هو الذي لا نظير له، وإفراده جعله فرداً، وشاة مفرد ولدت

واحدًا. انظر المحكم والمحيط الأعظم (٣٠٦/٩).

وفي الاصطلاح: هو علم يعرف به معنى كلمات القرآن، ويدخل فيه الغريب والمعاني وما يتعلق بالكلمات:

ومما صنف بهذا العنوان:

* مفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥).

قال السيوطي في الإتقان (٣١٣/١):

...ومن أحسنها المفردات للراغب.

انظر كشف الظنون (١٢٠٧/٢).

* مفردات القرآن لابن السمين أبي المعالي أحمد بن علي البغدادي

الحلبي (ت ٥٩٦)، وهو أحسن الكتب المؤلفة في هذا الشأن.

انتهى من كشف الظنون (١٢٠٧/٢).

* تفسير الجلالين، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١)،

وجلال الدين محمد أحمد المحلي (ت ٨٦٤). وهما أشعريان.

وهذه الفنون الماضية كلها متقاربة من حيث عمل الأئمة، وإن اختلفت

تسمياتهم فيها؛ ولذا كلام السيوطي الماضي ذكره حاجي خليفة عند ذكر الغريب، فبعضهم يُدخل بعض هذه الكتب في بعض؛ فتنبه.

الرابع: كتب المشكل:

وأما من حيث التصنيف في هذا الموضوع فيما يتعلق بالقرآن فعلى أربعة أقسام:

القسم الأول: معاني مفردات غير واضحة:

ومن ذلك كتاب تفسير المُشكِل من غريب القرآن على الإيجاز والاختصار لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧).

وهذا في المشكل من الغريب بخلاف كتابه الأول في الغريب.

القسم الثاني: تفسير آيات إشكل معناها، فهذا يوضح المعنى الصحيح في الآية:

ومن هذا كتاب شيخ الإسلام تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء حتى يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ.

وهذا من عنوانه تبين المراد منه.

القسم الثالث: إشكالات المعاني:

ومما كتب في ذلك كتاب فوائد في مشكل القرآن لسلطان العلماء عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٩٦٠).

ونحو هذا كتاب تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (ت ٢٧٦).

القسم الرابع: المُشكِل بمعنى ما ظاهره التعارض، وليس فيه تعارض في الحقيقة:

ومما صنف في ذلك بل أحسن ما كتب فيه كتاب «دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب» للإمام الشنقيطي، وهو المجلد العاشر من أضواء البيان ولا زال الموضوع يحتاج إلى بحث بأوسع مما كُتِب فيه.

قال السيوطي في الإتقان (٧٥ / ٢):

أفرده بالتصنيف قطرب والمراد به ما يوهم التعارض بين الآيات، وكلامه تعالى منزه عن ذلك، كما قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، ولكن قد يقع للمبتدئ ما يوهم اختلافاً، وليس به في الحقيقة؛ فاحتيج لإزالتها كما صنف في مختلف الحديث، وبيان الجمع بين الأحاديث المتعارضة، وقد تكلم في ذلك ابن عباس وحكى عنه التوقف في بعضها. اهـ.

الخامس: كتب الأحكام (التفسير الفقهي):

هذا النوع من كتب التفسير يُسمى تفسير آيات الأحكام.

ومن خلال النظر، وباستقراء الكتب المصنفة في تفسير آيات الأحكام يظهر أن مرادهم الآيات التي فيها أحكام فقهية؛ كالطهارة، والصلاة، والحج، والنكاح، والطلاق وغيرها، علماً بأن بعض المصنفين في هذا الموضوع يذكر آيات وآخر لا يذكرها؛ بناء على اجتهاده، وتضلعه وتمكنه، أو ما يراه.

ومن المهم الذي أنبه عليه: كتاب أحكام القرآن للإمام الشافعي، هذا ليس من تصنيفه، وإنما هو من جمع البيهقي، والذي يجمع ما وجدته، وليس كالمصنف الذي يتحرى، وهكذا.

ومن الجدير بالذكر أن بعضهم صنف في آيات الأحكام فجعل مصنفه على كتب الفقه، وهذا يؤيد ما ذكرته والله أعلم.

والحقيقة أن القرآن كله أحكام، فما من آية إلا وفيها أحد الأحكام الخمسة؛ ولذا فقد ألف الإمام القرطبي كتابه الجامع لأحكام القرآن، وذكر فيه جميع آيات القرآن وأحكامه.

ومن الكتب المصنفة في هذا:

* أحكام القرآن المنسوب للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤) وهو أول كتاب فيه.

* أحكام القرآن للشيخ أبي الحسن علي بن حجر السعدي (ت ٢٤٤).

* أحكام القرآن للقاضي أبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق الأزدي البصري (ت ٢٨٢).

* أحكام القرآن للشيخ الإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي الحنفي (ت ٣٢١).

* أحكام القرآن للشيخ أبي محمد القاسم بن أصبع القرطبي النحوي (ت ٣٤٠).

* أحكام القرآن للمنذر بن سعيد البلوطي القرطبي (ت ٣٥٥).

* أحكام القرآن للإمام أبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخصاص الرازي الحنفي (ت ٣٧٠).

* أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨) ولعله الكتاب المنسوب للشافعي؛ لأن الشافعي لم يثبت له تصنيف في هذا، والله أعلم.

* أحكام القرآن للشيخ الإمام أبي الحسن علي بن محمد المعروف بالكيا الهراسي الشافعي البغدادي (ت ٥٠٤).

* أحكام القرآن للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي الحافظ المالكي (ت ٥٤٣)، وهو تفسير خمسمائة آية متعلقة بأحكام المكلفين.

* مختصر أحكام القرآن للشيخ أبي محمد مكّي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧).

* تلخيص أحكام القرآن للشيخ جمال الدين محمود بن أحمد المعروف بابن السراج القنوني الحنفي (ت ٧٧٠).

* نيل المرام من تفسير آيات الأحكام لصديق بن حسن القنوجي (ت ١٣٠٧) وهو عبارة عن مختصر من فتح القدير.
انظر كشف الظنون (١/ ٢٠).

السادس: الكتب المسندة:

وهي الكتب التي كتبها مؤلفوها بالأسانيد، وسواء في ذلك ذكروا تفسير الآية بالحديث المسند، أو بالأثر عن الصحابة أو من دونه، وسواء كانت كلها بالأسانيد أو بعضها.

وهذا النوع من كتب التفسير يمثل منزلة عظيمة في تفسير القرآن؛ لأنه يشتمل على ثلاثة أصول من أصول التفسير وهي:

١- تفسير القرآن بالسنة.

٢- تفسير القرآن بآثار الصحابة.

٣- تفسير القرآن بأقوال التابعين ومن بعدهم.

ولذا فهذا النوع من كتب التفسير هو أهم الكتب في هذا الفن (التفسير)، وهذه

الكتب هي:

١- تفسير الطبري المسمى جامع البيان في تفسير القرآن، للإمام أبي جعفر محمد

ابن جرير الطبري (ت ٣١٠).

قال حاجي خليفة في كشف الظنون (١/٤٣٧): قال السيوطي في الإتيان: وكتابه أجل التفاسير وأعظمها؛ فإنه يتعرض لتوجيه الأقوال، وترجيح بعضها على بعض، والإعراب، والاستنباط، فهو يفوق بذلك على تفاسير الأقدمين انتهى.

وقد قال النووي: أجمعت الأمة على أنه لم يصنف مثل تفسير الطبري، وعن أبي حامد الإسفرائيني أنه قال: لو سافر رجل إلى الصين حتى يحصل له تفسير ابن جرير لم يكن ذلك كثيرًا.

تفسير بقي بن مخلد الأندلسي القرطبي (ت ٢٧٦)، قال الزرقاني في مناهل العرفان (١/١٩٩):

وكان إمامًا، زاهدًا، صائمًا، صادقًا، مجاب الدعوة، قليل المثل، بحرًا في العلم، مجتهدًا، لا يقلد أحدًا، عني بالأثر، وليس لأحد مثل سنده في الحديث، ولا في التفسير.

قال ابن حزم: أقطع أنه لم يؤلف في الإسلام مثل تفسيره، لا تفسير ابن جرير، ولا غيره ولد سنة (٢٠٤) أربع ومائتين للهجرة، وتفسيره الموصوف بما ترى يؤسفنا أنه لم يكتب له البقاء، ولم يظفر بها ظفر به تفسير ابن جرير من هذا الخلود. وانظر السير (١٣/٢٨٨).

وقال الذهبي في السير (١٣/٢٨٥): صاحب التفسير والمسند اللذين لا نظير لهما.

٣- تفسير ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ت ٣٢٧) والموجود

منه من أول سورة الفاتحة إلى نهاية الرعد، ومن أول سورة المؤمنين إلى نهاية العنكبوت.

والبقية مجموع من كتب التفسير كتفسير ابن كثير، والدر المنثور، وغيرهما.

٤- تفسير سعيد بن منصور (ت ٢٢٧)، طبع بعنوان: «سنن سعيد بن منصور» وهو ينتهي إلى سورة الرعد، (المحقق في خمسة مجلدات).

وهو غير السنن المطبوعة في مجلدين تلك على الأبواب الفقيهية على أنها ناقصة.

٥- تفسير ابن المنذر (إبراهيم بن المنذر) النيسابوري (ت ٣١٨)، مطبوع بعضه في مجلدين إلى بعض سورة النساء.

٦- تفسير عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١) مطبوع في ثلاثة مجلدات حجم صغير.

٧- تفسير ابن مردويه وهو الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى الأصفهاني (ت ٤١٠).

وتفسيره مفقود وهو كتاب نفيس غرف منه ابن كثير في تفسيره، وكذا

السيوطي في الدر المنثور، وهو سبعة مجلدات كما في السير (١٧-٣٠٨-٣١٠).

وقد أخبرني بعض الباحثين أنه اطلع على مخطوطة له، وقيل إنه تحت الطبع، نسأل الله أن يعجل بخروجه.

٨- تفسير عبد بن حميد (ت ٢٤٩).

توجد منه قطعة صغيرة من سورة آل عمران وبعض سورة النساء.

٩- تفسير النسائي أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب صاحب السنن (ت ٣٠٣).

١٠- تفسير إسحاق بن إبراهيم البستي (ت ٣٠٧).

١١- الوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحدي (ت ٥٤٦) يسند أحياناً.

هذا بالنسبة للكتب المصنفة في هذا خاصة، أما الكتب التي أسندت ففي الصحيحين جملة طيبة من ذلك.

وكذا في السنن والمسانيد، والمعاجم والمشيخات، وغيرها جملة من ذلك. علمًا بأن هذه الكتب كلها ماعدا الصحيحين لم يتحرر مؤلفوها الصحة؛ فلذا تجد فيها الصحيح والضعيف.

السابع: كتب التفسير بالمأثور:

وهي الكتب التي يعتمد مصنفوها في تفسيرهم على الحديث والأثر، وقد يذكر الآيات التي تتعلق بالآية التي تفسرها:

١- تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٣٩٩).

٢- تفسير الماوردي اسمه النكت والعيون لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي البصري ت (٤٥٠) والماوردي فيه اعتزال.

٣- تفسير الحسين بن مسعود البغوي المسمى معالم التنزيل (ت ٥١٦). وهو عبارة مختصر عن كتاب تفسير الثعلبي إلا أنه حذف منه الأحاديث الموضوعية والبدع التي فيه، وأشياء أخرى كما في مجموع الفتاوى (٣٨٦/١٣). وإنما يسند فيه القليل وبقيته وليس مسنداً.

٤- زاد المسير لأبي الفرج بن الجوزي (ت ٥٩٧)، وهو كتاب يعتني في تفسير الآيات بالآثار وسوق الخلاف فيها، وذكر الأقوال.

أما عقيدة ابن الجوزي فهو معروف بعقيدة الأشعرية، وتعصبه لها، وضعفه في الحديث بل وسخريته من أهل الحديث فالله المستعان.

٥- تفسير أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤).

٦- الدر المنثور للسيوطي (ت ٩١١).

٧- فتح القدير للشوكاني (ت ١٢٥٠) وقد جمع بين فن الرواية والدراية واستفاد من ثلاثة كتب هي:

١- الكشاف للزمخشري في اللغة.

٢- الدر المنثور في الآثار.

٣- تفسير القرطبي في الفقه.

وكل هؤلاء الذين هم عمدة كتابه لم يسلموا في العقيدة من التأويل، ولذا لم يسلم فتح القدير للشوكاني من تأويلات المبتدعة في الصفات.

٤- روح المعاني للألوسي (ت ١٢٧٠)، وهو يذكر من الأدلة والآثار في

تفسيره إلا أنه صوفي عقيدة ومنهجاً، وإن استدل بكلام السلف أحياناً يعني بهم الصوفية، وهو يبجل الصوفية.

٥- محاسن التأويل للقاسمي (ت ١٣٣٢).

وهو ينقل من المأثور غير كثير، ويستفيد من ابن كثير، وشيخ الإسلام، وابن القيم وغيرهم وهو سلفي في الجملة وبه أخطاء كالقول بالمجاز.

٨- تفسير ابن عطية المتأخر أبي محمد عبد الله بن عبد الحق المتأخر المسمى بالمحرر الوجيز (ت ٥٤٦).

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٣٨٨ / ١٣):
وهو خير من تفسير الزمخشري وأصح نقلاً منه وأبعد من البدع، وإن اشتمل على بعضها بل هو خير منه بكثير بل لعله أرجح هذه التفاسير. اهـ.

الثامن: كتب تفسير القرآن بالقرآن:

وهذا لا يعني الاقتصار على القرآن وحده دون ذكر السنة، وبقية أصول التفسير، لكن مراد أصحاب هذا النوع في القرآن ما يوضح القرآن من القرآن مع سوق ما يؤيد ذلك ويفسره من السنة، وأقوال السلف، واللغة العربية.

وأحسن ما كتب في هذا أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن.

وهذا كتاب في غاية الجودة، ومؤلفه في غاية البراعة والمكنة في العقيدة، والتفسير، واللغة وغيرها من العلوم المتعلقة بالتفسير، إلا أنه رحمه الله لم يفسر القرآن كله، وإنما فسر بعض الآيات.

وأيضاً لم يكمله، وصل إلى آخر سورة المجادلة، وأكملة تلميذه عطية محمد سالم.

التاسع: كتب اللغة:

أي التفاسير التي تعتنى تفسير الآية باللغة العربية، والبلاغة والشواهد الشعرية ونحوها:

١- تفسير الكشاف للزمخشري (ت ٥٣٨).

على أنه من تفاسير أهل البدع والضلال، فالزمخشري معتزلي تالف.

٢- اللباب في علم الكتاب لابن عادل الدمشقي الحنبلي (ت ٨٨٠) على أن

مؤلفه أشعري العقيدة، وينقل عن الفخر الرازي وهو من كبار المتعصبة للأشعرية.

العاشر: كتب التفسير الإجمالية:

أي الكتب التي لم تتقيد بشيء، أو ليست على طابع معين، وإنما تفسير الآية بالمعنى الإجمالي للآية وقد يوجد غير ذلك، منها:

- * تفسير البيضاوي المسمى بأنوار التنزيل (ت ٧٩١) وهو أشعري.
- * تفسير الفاتحة لفخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت ٦٠٦) وهو في مجلدين سماه مفاتيح العلوم، وهو أشعري متعصب.
- * فتح البيان في مقاصد القرآن لصديق القنوجي (ت ١٣٠٧) وهو لم يسلم من التأويل.

- * تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ت ١٣٧٦).
- * تفسير القرآن الكريم للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١).
- وانظر كشف الظنون (١/٤٣٦-٤٦١).

الحادي عشر: كتب أسباب النزول:

وقد تقدم التعريف بأسباب النزول وعلاقته بالتفسير، ونذكر هنا بعض الكتب المصنفة من ذلك:

- * أسباب النزول لشيخ المحدثين علي بن المديني (ت ٢٣٤) وهو أول من صنف

فيه.

- * أسباب النزول للشيخ عبد الرحمن بن المعروف بمطرف الأندلسي (ت ٤٠٢).
- * أسباب النزول للشيخ الإمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي المفسر (ت ٤٦٨) وهو أشهر ما صنف فيه.
- * أسباب النزول للشيخ الإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي البغدادي (ت ٥٩٧).
- * العجاب في بيان الأسباب للشيخ الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢).
- * لباب النقول فيما وقع في القرآن من المعرب والمنقول لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١).
- انظر كشف الظنون (١/٧٦-٧٧).
- * الصحيح المسند من أسباب النزول لشيخنا الإمام الوادعي (ت ١٤٢٢).
- * الاستيعاب في بيان الأسباب لسليم الهلالي ومحمد بن موسى آل نصر، ولم يذكر كتاب شيخنا ضمن المراجع التي استفادا منها، ولكنها في موضع النقد انتقدا على الشيخ ما لا ينتقد كما في كتابهما (٣/٣٠٢-٣٠٣) حيث انتقد على الشيخ سبب نزول: ﴿اَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر: ١]، (ص ١٣٤).
- قال الشيخ رحمه الله: وأخرج الطبري بسند رجاله رجال الصحيح... إلخ. فقالا: وأين ذهبت عنعنة ابن جريج؟ وأعقباها بقول ابن كثير: سياق غريب!
- قلت: عجباً لكم! وهل قال الشيخ إنه صحيح أو حسن؟ حتى تقولوا: وأين

ذهبت عنعنة ابن جريج؟

وإن كان إيراد الشيخ له أنه يحتج به لكن لا بذاته.

وأيضاً كلام ابن كثير إنما استفدناه من كلام الشيخ، فالشيخ آخر ما نقله في كتابه مقرراً له، وكان يرى أن غربياً عند ابن كثير بمعنى ضعيف.

وأيضاً ذكره الشيخ شاهداً لحديث قبله.

ثم ابن كثير نفسه جَوَّدَ إسناده قبل، فهلا كان النقد عليها معاً؟!

علماً أنهما قد فاتهما بعض ما ذكره الشيخ - مع تحريه الصحة، وعدم تحريهما لها-، مثال ذلك سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩].

رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ برقم (٧٤) عن أسامة بن زيد أنه أخبره أن رسول الله ﷺ ركب على حمار، فقال أي سعد ألم تسمع ما قال أبو الخباب يريد عبد الله ابن أبي قال كذا وكذا؟ فقال سعد بن عباد: اعف عنه، واصفح، فعفا عنه رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن أهل الكتابين والمشركين؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩].

ذكره شيخنا في الصحيح المسند من أسباب النزول (ص ٧٤) وسنده حسن.

ولست بصدد النقد عليها لأنني لا أجد وقتاً لذلك، ولو وجدت وقتاً له ما صرفته إلا فيما هو أنفع، ولكن أردت التنبيه فقط، والحق أن الشيخ ألف كتابه لأول أمره، ولعله أول بحث كتبه، ثم لم يتيسر له النظر فيه مرة ثانية كما يظهر، ولا

مانع من النقد العلمي مع سلامة القصد ومعرفة قدر العالم لا للحط منه.

*المحرر في أسباب النزول من خلال الكتب التسعة رواية ودراية، لخالد المزيني.

الثاني عشر: كتب الناسخ والمنسوخ:

تقدم تعريف النسخ، وما يتعلق به، وأهميته بالنسبة للتفسير.

ومن الكتب المصنفة فيه الناسخ والمنسوخ:

- ١- الناسخ والمنسوخ في القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤).
- ٢- تاريخ الحديث ومنسوخة لأبي بكر الأثرم (ت ٢٦٠).
- ٣- الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل لأبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨).
- ٤- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧).
- ٥- الناسخ والمنسوخ لعبد القادر البغدادي (ت ٤٢٩).
- ٦- ناسخ القرآن ومنسوخه لابن الجوزي (ت ٥٩٧).
- ٧- فتح المنان فيما صح من منسوخ القرآن لأخيना محمد بن حزام.
وانظر كشف الظنون (١/ ١٩٢٠-١٩٢١).

الثالث عشر: كتب الوجوه والنظائر:

النظائر اسم للألفاظ، والوجوه اسم للمعاني، قال ابن الجوزي في نزهة الأعين

النواظر (ص ٨٣):

فهذا الأصل في وضع كتب الوجوه والنظائر والذي أراد العلماء بوضع كتب الوجوه والنظائر: أن يعرفوا السامع لهذه النظائر أن معانيها تختلف، وأنه ليس المراد بهذه اللفظة ما أريد بالأخرى، وقد تجوّز واضعوها فذكروا كلمة واحدة معناها في جميع المواضع واحد كالبلد والقرية والمدينة والرجل والإنسان، ونحو ذلك إلا أنه يراد بالبلد في هذه الآية غير البلد في الآية الأخرى. اهـ.

ومعناه: أن تكون الكلمة واحدة ذكرت في مواضع من القرآن على لفظ واحد وحركة واحدة، وأريد بها في كل مكان معنى غير الآخر، فلفظ كل كلمة ذكرت في موضع نظير للفظ الكلمة المذكورة في الموضع الآخر هو النظائر، وتفسير كل كلمة بمعنى غير معنى الأخرى هو الوجوه.

فإذا النظائر اسم الألفاظ والوجوه اسم المعاني.

انتهى من كشف الظنون (٢/ ٢٠٠١).

ومن الكتب في هذا الموضوع.

* كتاب أبي بكر محمد بن الحسن النقاش الموصلّي (ت ٣٥١).

* كتاب أبي علي بن البناء هو الحسن بن البناء المقرئ الحنبلي (ت ٤٧١).

* الوجوه والنظائر لألفاظ الكتاب العزيز لابن عبد الله الحسين الدامغاني (ت ٤٧٨).

* كتاب أبي الحسن علي بن عبيد الله بن الزاغوني البغدادي الحنبلي (ت ٥٢٧).

* نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي (ت ٥٩٧) وقد جمع أجود ما جمعوه في مختصر.

* الوجوه النواصر في الوجوه والنظائر لأبي الفرج بن الجوزي ذكر فيه وجوه الآيات المفسرة في مجلس الوعظ ونظائرها، وفيه غنية عن كل كتاب صنف في ذلك.

انظر كشف الظنون (٢/ ٢٠٠١).

وقريب من هذا كتاب بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز للفيروزابادي (ت ٨١٧).

إلا أنه جعل المجلد الأول منه كمقدمة يذكر السورة وهل هي مكية أم مدنية، وعدد الآيات، والحروف فيها، وأسماء السور، ومقصود السورة إجمالاً، وربما الناسخ والمنسوخ وهكذا وهو في غاية النفاسة.

الرابع عشر: كتب فضائل القرآن:

- ١) فضائل القرآن للشافعي (ت ٢٠٤).
- ٢) فضائل القرآن لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت ٢٠٧).
- ٣) فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤).
- ٤) فضائل القرآن لخلق بن هشام بن ثعلب (ت ٢٢٩).
- ٥) كتاب فضائل القرآن ليحيى بن زكريا بن إبراهيم بن مزين (ت ٢٥٩).
- ٦) فضائل القرآن لمحمد بن أيوب بن الضريس (ت ٢٩٤).
- ٧) فضائل القرآن وما جاء فيه من الفضائل وفي كم يقرأ والسنة في ذلك للإمام جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي (ت ٣٠١).

- ٨) فضائل القرآن، للإمام النسائي (ت ٣٠٣).
- ٩) فضائل القرآن، لعبدالله بن سليمان السجستاني (ت ٣١٠).
- ١٠) فضائل القرآن، للهرابي أبي ذر عبدالله بن أحمد (ت ٤٣٤).
- ١١) فضائل القرآن، لعبدالرحمن بن أحمد الرازي العجلي (ت ٤٥٤).
- ١٢) شفاء الظمان في فضائل القرآن، لأحمد بن معد التجيبي (ت ٥٥٠).
- ١٣) الدر النظيم في فضائل القرآن العظيم، لأبي عبدالله محمد بن أحمد المعروف بالخشاب (ت ٥٦٧).
- ١٤) لمحات الأنوار ونفحات الأزهار في فضائل القرآن، لأبي عبدالله محمد بن عبدالواحد الضياء المقدسي (ت ٦٤٣).
- ١٥) فضائل القرآن على عدد الأحرف الهجائية لعز الدين بن عبدالسلام المقدسي (ت ٦٧٨).
- ١٦) فضائل القرآن وتاريخ جمعه وكتابه، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤).
- ١٧) الإتيان في فضائل القرآن، لأحمد بن علي الكتاني العسقلاني (ت ٨٥٢).
- ١٨) جمائل الزهر في فضائل السور، للسيوطي (ت ٩١١).
- ١٩) العلامات البينات في فضائل الآيات لملا علي بن سلطان الهروي (ت ١٠١٤).

(٢٠) الدر الثمينة في فضائل الآيات والسور لمحمد بن عبدالكريم المدني السمان (ت ١١٨٩).

(٢١) موسوعة فضائل سور وآيات القرآن، القسم الصحيح، لمحمد بن رزق طرهوني.

انظر كشف الظنون (١٢٧٧ / ٢) ومقدمة فضائل القرآن للفريابي تحقيق يوسف عثمان.

الخامس عشر: كتب إعراب القرآن:

* كتاب الشيخ الإمام مكي بن أبي طالب القيسي النحوي (ت ٤٣٧).

* كتاب أبي الحسن علي بن إبراهيم الحوفي النحوي (ت ٤٣٠)، وكتابه أوضحها.

* كتاب أبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري النحوي (ت ٦١٦) وكتابه أشهرها.

* كتاب المجيد في اعراب القرآن المجيد لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد السفاقي (ت ٧٤٢).

* كتاب الشيخ أحمد بن يوسف المعروف بالسمن الحلبي (ت ٧٥٦) وهو مع

اشتماله على غيره أجل ما صنف فيه لأنه جمع العلوم الخمسة الإعراب،

والتصريف، واللغة، والمعاني والبيان، ولذلك قال السيوطي في الإتيقان: هو

مشمتمل على حشو وتطويل لخصه السفاقي فجوده انتهى، وهو وهم منه لأن

السفاقي ما لخص إعرابه منه بل من البحر.

انظر كشف الظنون (١ / ١٢١-١٢٢).

- * إعراب القرآن وبيانه. لمحيي الدين الدرويشي.
- * الجدول في إعراب القرآن وصرفه لمحمد صافي.
- * إعراب القرآن المنسوب للزجاج (ت ٣١١) وقد تقدم.
- * ونحو هذا الموضوع كتاب دراسة لأسلوب القرآن الكريم لمحمد عبد الخالق عطية. أستاذ بجامعة الأزهر.
- * علم إعراب القرآن تأصيل وبيان ليوסף العيساوي.

السادس عشر: كتب المتشابه:

هذه المتب في الألفاظ المتشابهة لفظاً وهي:

- ١- متشابه القرآن العظيم
لأحمد بن جعفر المنادي (ت ٣٣٦).
- ٢- المتشابهات من كلمات القرآن.
جمع منال الطوبجي.
- ٣- دليل الآيات متشابهة الألفاظ.
لسراج بن صالح ملائكة، وهو إخواني.
أمثلته:

(١) قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ [الأعراف: ١٤]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦].

(٢) قوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦]، وقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَرِيَنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَاغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٣٩].

(٣) قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ

الله لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿[الأنعام: ١٤٤]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ بآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٧]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ [الأعراف: ٣٧]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ١٧]، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ [الزمر: ٣٢].

٤) قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [يونس: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل: ٦١].

وغيرها.

السابع عشر: كتب التفسير بالرأي:

* تفسير ابن عربي: وهو أبو بكر محمد بن علي بن محمد الطائي (ت ٦٣٨).

قال الذهبي في السير (٤٨/٢٣):

علق شيئاً كثيراً من تصوف أهل الوحدة، ومن أردإ توأليفه كتاب الفصوص، فإن كان لا كفر فيه فما في الدنيا كفر؛ نسأل الله العفو والنجاة فواغوثاه بالله. اهـ

وقال عز الدين بن عبد السلام: شيخ سوء كذاب. السير (٤٩/٢٣).

* في ظلال القرآن لسيد قطب (ت ١٣٨٧) وهو رأس من رؤوس أهل البدع المعاصرين، وهو أديب وغير مؤدب بالشرع؛ فهو في صورته حالق اللحية - وغير متمسك -، ولم يعتمد على شيء من أصول التفسير.

هذا ما تيسر جمعه في موضوع كتب التفسير؛ ولم أرد الاستيعاب؛ نظرًا لأن الموضوع يحتاج إلى مؤلف مستقل، وأيضًا كثير من الكتب إما لم نطلع عليها، أو لم تطبع، وأما تفاسير أهل البدع فليست بحاجة إلى الاشتغال بها، لكن يُنبه على المهم منها، وما عداه يكفي تحذير أئمتنا منها في الجملة، والحمد لله.

تفسير آيات الصفات على مذهب السلف الصالح

ونعني بالسلف الصالح الصحابة أولاً، ثم من سار على سيرهم لا كما تدعيه الأشاعرة وأضرابهم من أهل البدع.

ومذهب السلف: هو إمرار الصفات مع الإقرار بمعانيها المعروفة في اللغة العربية، وعدم تفويض معانيها أو تأويلها.

وتفويض كيفية الصفات وذلك لأمر:

الأول: أن هذا هو المقصد الذي قصده الله تعالى، ورسوله ﷺ من هذه النصوص.

الثاني: أنهم تلقوا ذلك من رسول الله ﷺ ولم يخالفوا ما أخذوا من رسول الله ﷺ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

الثالث: أنهم أفهم الناس لمقاصد الشريعة فهم:

- ١- أحدث الناس عهداً بها.
- ٢- وأشد الناس فهماً لها.
- ٣- وأفصح الناس لساناً بها.
- ٤- وفيهم نزلت الشريعة.

٥- وعلمهم أسلم من التعقيد.

٦- وقد زكاهم ربهم سبحانه وتعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧].

الرابع: توفي نبيهم ﷺ وهو عنهم راض، وأثنى عليهم، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ».

رواه البخاري برقم (٢٦٥٢) ومسلم برقم (٢٥٣٣).

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» - قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً - «ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُحُونُونَ وَلَا يُؤْتَمُّونَ، وَيَنْدِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ».

رواه البخاري برقم (٢٦٥١) ومسلم برقم (٢٥٣٥).

الخامس: أنهم هم الصلة بيننا وبين نبينا ﷺ، وترك فهمهم قفزة كبيرة إلى طريق مسدود!

السادس: ترك منهمجهم تقوُّل على الله تعالى، وعلى رسوله ﷺ بغير بينة، ولا حجة نيرة مع انقطاع الطريق.

السابع: طريق الصحابة ومن سار على نهجهم لم تدخله بدعة، وسواء في هذا كله ما يتعلق بالتوحيد، أو بالأسماء والصفات، أو بالإيمان، أو القدر، أو الإيمان بالمغيبات، أو الصحابة، أو سائر بقية أمور الاعتقاد، وذلك كله مفصل ومبين في مواضعه ككتاب التوحيد لابن خزيمة، وكتاب التوحيد لابن منده، وكتاب الشريعة للأجري، وكتاب السنة لعبد الله بن أحمد، وكتاب السنة للخلال، وكتاب السنة لابن أبي عاصم، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي، والإبانة لابن بطة، وغيرها من كتب الاعتقاد المفردة.

و في كتب الصحاح، و السنن، والمسانيد، والمعاجم، وكتب المصنفات، والآثار جملة كبيرة من ذلك.

وزَبُرُ ذلك يطول به المقام.

النص

قد يأتي تفسير الآية بأية أخرى، أو بحديث صحيح، ويكون ذلك نصاً في تفسيرها فلا يحتاج إلى بحث، ونظر.

والنص في اللغة: رفعك الشيء، وكل ما أظهر فقد نص اهـ بتصريف يسير من لسان العرب (١٤/١٦٢).

واصطلاحاً: قال العمري رحمه الله:

والنص عرفاً كل لفظ وارد لم يحتمل إلا المعنى واحد

وقال ابن قدامة في روضة الناظر (١/٢٧):

هو ما يفيد بنفسه من غير احتمال، كقوله: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وقيل: هو الصريح في معناه اهـ.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في شرح نظم الورقات (ص ١٣٠):

واعلم أن النص والصريح معناهما واحد، وهو ما لا يحتمل إلا معنى واحد، وكل لفظ لا يحتمل إلا معنى واحد فهو نص، ويسمى أيضاً الصريح لأنه خال من المعاني الأخرى اهـ.

قال الشنقيطي في المذكرة (ص ٣١٤):

إما أن يحتمل معنى واحد فقط فهو النص نحو: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة:

حكم النص:

حكمه أن يصار إليه ولا يعدل عنه إلا بنسخ. انتهى من روضة الناظر (٢٧/٢) والمذكرة (ص ٣١٥).

فقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]، نص صريح في تفسير السبعة الأيام لا يحتاج معه إلى شيء.

قال السيوطي في الإتيان (٢/٨٨):

وقد نُقل عن قوم من المتكلمين أنهم قالوا بندورالنص جدًّا في الكتاب والسنة، وقد بالغ إمام الحرمين وغيره في الرد عليهم؛ قال: لأن الغرض من النص الإستقلال بإفادة المعنى على قطع، مع إنحسام جهات التأويل والاحتمال، وهذا وإن عز حصوله بوضع الصيغ ردًّا إلى اللغة فما أكثره مع القرائن الحالية والمقالية. اهـ.

الظاهر والمؤول

الظاهر في اللغة: ضد الباطن، فالظهر خلاف البطن، ظهر الشيء يظهر ظهوراً، وظهر الشيء إذا تبين، وأظهر الشيء بينه.

لسان العرب (٢٧٦/٨) ومختار الصحاح (ص ٢٢٦).
واصطلاحاً: قال العمريطي في نظم الورقات:

فالظاهر هو الذي يفيد ما سمع معنى سوى المعنى الذي له وُضِعَ

وهو ما احتمال معنيين فأكثر، وهو في أحدهما أظهر منه في الآخر، فالراجع هو الظاهر والمرجوح هو المؤول .

انظر المذكرة (ص ٣١٥) وشرح نظم الورقات (ص ١٣١).

قال الزركشي في البرهان (٢/٢٠٦-٢٠٧):

ومثال الظاهر قوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣]، فإن الباغي يطلق على الجاهل، وعلى الظالم، وهو فيه أظهر وأغلب، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ﴾ [الحج: ٦٠].

وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فيقال للانقطاع طهر، وللوضوء والغسل غير أن الثاني أظهر.

وكقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فيقال للابتداء التمام والفراغ غير أن الفراغ أظهر.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢]، فيحتمل أن يكون الخيار في الأجل أو بعده والظاهر الأول، لكنه يحمل على أنه مفارقة الأجل.

وقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، والظاهر يقتضي حمله على الاستحباب لأن قوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾ بمنزلة قوله لا بأس، وذلك لا يقتضي الوجوب ولكن هذا الظاهر متروك بل هو واجب لأن طواف الإفاضة واجب ولأنه ذكره بعد التطوع فقال: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فدل على أن النهي السابق نهى عن ترك واجب لانهي عن ترك مندوب أو مستحب.

وقد يكون الكلام ظاهراً في شيء فيعدل به عن الظاهر بدليل آخر كقوله تعالى: ﴿الْحُجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، والشهر اسم لثلاثة لأنه أقل الجمع.

وكقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١]، فالظاهر اشتراط ثلاثة من الإخوة، لكن قام الدليل من خارج على أن المراد اثنان لأنها يجبانها عن الثلث إلى السدس. اهـ.

حكم الظاهر:

الوجوب أن يصار إلى معناه الظاهر، ولا يجوز تركه إلا بتأويل يدل عليه دليل فيكون المؤول.

المؤول:

معنى التأويل في اللغة: من آل يؤول إذا رجع. المصباح المنير (ص ١٢).

أما استعمال التأويل فله ثلاثة معان:

الأول: بمعنى عاقبة الشيء التي يؤول إليها (أي يرجع إليها)، قال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ الآية [الأعراف: ٥٣].

الثاني: بمعنى التفسير كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، في أحد تفسيري الآية.

ومنه قول بعض المفسرين: تأويل قوله تعالى كذا، وقد تقدم هذا.

الثالث: صرف اللفظ عن الاحتمال الظاهر إلى احتمال مرجوح.

ويصار إلى التأويل إذا كان ظاهر اللفظ غير مراد أو يستحيل فيصار إلى التأويل.

قال العمري:

والظاهر المذكور حيث أشكلا مفهوماً فبالدليل أو لا

والتأويل له حالات:

الأولى: صرف اللفظ عن ظاهره بدليل صحيح يدل على ذلك التأويل.

مثاله: حديث أنس، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخُبَائِثِ». رواه البخاري رقم (١٤٢) ومسلم رقم (٣٧٥).

وفي لفظ: «إذا أرا أن يأتي الخلاء». رواه البخاري في الأدب المفرد برقم (٦٩٢).

مثال آخر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٦].

فالمراد إذا أردتم القيام إلى الصلاة كما في حديث المسيء عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلّى، ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ، فردّ رسول الله ﷺ السّلام قال: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فرجع الرجل فصلّى كما كان صلى ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه، فقال رسول الله ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ» ثم قال: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» حتى فعل ذلك ثلاث مرّات، فقال الرجل: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، عَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ... الحديث».

رواه البخاري برقم (٧٩٣) ومسلم برقم (٣٩٧).

ومثال ثالث: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، فهذا ظاهره أنه إذا قرأ القرآن يستعيد بعد فراغه، وليس مراداً، بل المراد قبل قراءته للقرآن كما فسّر بالسنة.

الثانية: التأويل الفاسد وهو صرف اللفظ عن ظاهره بغير دليل كما سماه أهل التعطيل تأويلاً في صفات الله تبارك وتعالى، فقالوا في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، قالوا: استولى.

وقوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤]، أولوا اليد بالنعمة أو بالقدرة.

فهذا تأويل فاسد، وتحريف باطل، وقد ذكرت الرد على هذا في كتابي «الفقه الأكبر بشرح قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» والله الحمد والمنة.
ومنه حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهَا فَكَأَنَّهَا بَاطِلٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

رواه أبو داود برقم (٢٠٨٣) وهو حديث صحيح.

قال بعضهم: المراد بالمرأة الصغيرة وليس صواباً.

الثالث: التأويل المسمى باللعب، والعبث، كتأويل الشيعة في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ

قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، قالوا: هي عائشة!

راجع المذكرة (ص ٣١٥-٣١٧) ومعالم أصول الفقه (ص ٣٩٣).

ما يلزم المؤول:

الأصل في النص الظاهر أياً كان، ولا يُحمل على المؤول إلا بدليل صحيح، وعلى

هذا فيلزم المؤول أمور:

أحدها: بيانه احتمال اللفظ لما حملة عليه.

ثانيها: الدليل الصارف له إلى المحتمل المرجوح.

ثالثها: أن لا يكون الحامل له سوء اعتقاده.

رابعها: أن لا يخالف إجماعاً في المسألة.

الخامس: أن لا يخالف لغة العرب.

انظر مجموع الفتاوى (٦ / ٣٦٠) والمذكرة (ص ٣١٩).

المجمل والمبين

المجمل لغة: من أجملت الشيء إجمالاً إذا جمعته من غير تفصيل، ومنه حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بلغ عمر بن الخطاب أن فلاناً باع خمراً، فقال: قاتل الله فلاناً ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فحملوها، فباعوها».

رواه البخاري برقم (٢٢٢٣) ومسلم برقم (١٥٨٢).

والجملة: جماعة الشيء.

انظر المصباح المنير (ص ٤٣) ولسان العرب (٢/ ٣٦٤).

واصطلاحاً: قال العمريني:

ما كان محتاجاً إلى بيان
إخراجه عن حالة الإشكال
فمجملاً وضابط البيان
إلى التجلي واتضح الحال

فالمجمل هو: ما لا يفهم معناه عند الإطلاق.

والمجمل عند السلف هو: ما لا يكفي وحده للعمل.

مثاله: قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]،

فإن هذه الصدقة مجملة لا تعرف إلا ببيان السنة لها.

أما عند الأصوليين فهو: ما احتمل معنيين أو أكثر، من غير ترجيح لواحد

منهما.

انظر المذكرة (ص ٣٢٢) ومعالم أصول الفقه (ص ٣٩٦).

المبين:

المبين لغة: هو بمعنى الوضوح والانكشاف. المصباح المنير (ص ٢٧).

واصطلاحاً: ما يتوصل بتصحيح النظر فيه إلى علم أو ظن .

وقيل: هو إخراج الشيء من الإشكال إلى الوضوح .

أمثله المجمل والمبين:

الأول: في الاسم: قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ الآية

[البقرة: ٢٢٨]، اختلف في القرء فقليل: الطهر، وقيل: الحيض، وفي حديث: «اجلسي

أيام إقرائك، ثم اغتسلي وصلي»^(١) فبين المجمل، وهو: القرء بأنه الحيض .

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ

مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، فإن الواو محتملة للعطف فيكون الراسخون يعلمون

المتشابه، أو محتملة للاستئناف فيكون مما استأثر الله بعلمه .

الثاني: في الفعل: قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ [التكوير: ١٧]، فهو لفظ

مشترك بين أقبل وأدبر .

حكم المجمل:

التوقف فيه حتى يتبين المراد منه .

(١) رواه أحمد (٦/ ٢٠٤) وغيره، وهو صحيح .

أسباب الإجمال:

قال الزركشي في البرهان (٢/ ٢٠٩-٢١٤):

أحدها: أن يعرض من ألفاظ مختلفة مشتركة، وقعت في التركيب كقوله تعالى:

﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ [القلم: ٢٠]، قيل معناه كالنهار مبيضة لا شيء فيها، وقيل

كالليل مظلمة لا شيء فيها.

وكقوله: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧]، قيل أقبل، وقيل أدبر.

وكالامة في قوله تعالى: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً﴾ [القصص: ٢٣]، بمعنى الجماعة، وفي قوله:

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]، بمعنى الرجل الجامع للخير المقتدى به،

وبمعنى الدين في قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢]، وبمعنى

الزمان في قوله تعالى: ﴿وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥].

الثاني: من حذف في الكلام كقوله: ﴿وَتَرْتَرِبُونَ أَنْ تُنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، قيل:

معناه ترغبون في نكاحهن لماهن، وقيل معناه عن نكاحهن لزمانتهن وقلة ماهن،

والكلام يحتمل الوجهين؛ لأن العرب تقول رغبت عن الشيء إذا زهدت فيه،

ورغبت في الشيء إذا حرصت عليه، فلما ركب الكلام تركيباً حذف معه حرف

الجر احتمل التأويلين جميعاً.

وجعل منه بعضهم قوله تعالى في سورة النساء [٧٨-٧٩]: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا

يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا * مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾، أي يقولون: ما أصابك،

قال: ولولا هذا التقدير لكان مناقضاً لقوله: ﴿قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

الثالث: من تعيين الضمير كقوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، فالضمير في ﴿يده﴾ يحتمل عودة على الولي، وعلى الزوج، ورجح الثاني لموافقته للقواعد؛ فإن الولي لا يجوز أن يعفو عن مال يتيمه بوجه من الوجوه، وحمل الكلام المحتمل على القواعد الشرعية أولى.

وقد صنف ابن الأنباري كتابا في تعيين الضمائر الواقعة في القرآن في مجلدين.

الرابع: من مواقع الوقف والابتداء كقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، فقوله: ﴿الرَّاسِخُونَ﴾ يحتمل أن يكون معطوفاً على اسم الله تعالى، ويحتمل أن يكون ابتداء كلام، وهذا الثاني هو الظاهر ويكون حذف إما المقابلة كقوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧]، ويؤيده آية البقرة: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ [البقرة: ٢٦].

الخامس: من جهة غرابة اللفظ، كقوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَعْْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١].

وغير ذلك مما صنف فيه العلماء من كتب غريب القرآن.

السادس: من جهة كثرة استعماله الآن، كقوله تعالى: ﴿أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧]، و: ﴿يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثُرُهُمْ كَاذِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٣]، بمعنى يسمعون، ولا يقول أحد الآن ألقى سمعي.

السابع: من جهة التقديم والتأخير، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [طه: ١٢٩]، تقديره ولو كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى، لكان لزامًا، ولولا هذا التقدير لكان منصوبًا كالإلزام.

الثامن: من جهة المنقول المنقلب، كقوله تعالى: ﴿وَطُورٍ سِينِينَ﴾ [النين: ٢]، أي طور سينا، وقوله: ﴿سَلَامٌ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الصافات: ١٣٠]، أي الناس، وقيل إدريس، وفي حرف ابن مسعود إدرااس .

التاسع: المكرر القاطع لوصل الكلام في الظاهر كقوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ [يونس: ٦٦]، معناه يدعون من دون الله شركاء إلا الظن.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأعراف: ٧٥]، معناه الذين استكبروا لمن آمن من الذين استضعفوا. انتهى بتصريف.

تأخير البيان وقت الحاجة:

لا خلاف أنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة .

انتهى من روضة الناظر (٥٧ / ٢) وانظر التذكرة (ص ٣٣٢).

المطلق والمقيد

المطلق لغة: هو المخلى والمرسل، كما في لسان العرب (١٨٨/٨).

واصطلاحاً: هو اللفظ المتناول لواحد لا بعينه، باعتبار حقيقة شاملة لجنسه. انظر المذكرة (ص ٤٠٩) وروضة الناظر (١٩١/٢).

مثاله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، فهذه نكرة في سياق الأمر. يخرج بالتعريف الآتي:

١- ألفاظ الأعداد: لأنها تتناول أكثر من واحد.

٢- المعارف: لأن ما يتناوله المطلق مبهم فمثلاً زيد هذا ليس من المطلق.

٣- المطلق يختلف عن المشترك والواجب المخير، لأن تناول المشترك والواجب لواحد لا بعينه باعتبار حقائق مختلفة.

معالم أصول الفقه (ص ٤٤٢).

المقيد لغة: هو ما يقابل المطلق وهو في اللغة الموثق.

واصطلاحاً: هو المتناول لمعين أو لغير معين، موصوف بأمر زائد على الحقيقة الشاملة لجنسه، كقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾.

انتهى من روضة الناظر (١٩١/٢) والمذكرة (ص ٤١٠).

وقد يكون اللفظ مقيداً من جانب ومطلقاً من جانب آخر، كقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ [النساء: ٩٢]، فهي مقيدة بالإيمان، مطلقة بالنسبة إلى السلامة، وسائر الأوصاف.

حكم المقيد:

يجب حمل النص على إطلاقه ولا يقيد إلا بدليل صحيح.
شروط حمل المطلق على المقيد:

الأول: أن يتحد حكمها وسببها فيحمل المطلق على المقيد اتفاقاً:

مثاله قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فالحكم في النص واحد وهو تحريم تناول الدم، والسبب واحد وهو ما يصيب المرء من الأذى به؛ حيث جاء الدم مطلقاً في أحد النصين، وقيد في الآخر بكونه مسفوحاً.

الثاني: أن يختلفا في الحكم ويتحدا في السبب، فلا يحمل المطلق على المقيد اتفاقاً:
مثاله قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله تعالى في شأن التيمم: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، فالحكم النصي مختلف وهو وجوب الغسل في الآية الأولى، ووجوب المسح في الآية الثانية، والسبب متحد وهو في الوضوء والتيمم: القيام إلى الصلاة.

الثالث: أن يختلفا في الحكم والسبب فلا يحمل المطلق على المقيد بل يعمل بكل منهما في موضعه اتفاقاً:

مثاله قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى

المُرَافِقِ ﴿[المائدة:٦]، فالحكم مختلف، في الأولى: القطع، وفي الثانية: الغسل، والسبب في الأولى: جناية السرقة، والسبب في الثانية: القيام للصلاة.

الرابع: أن يتفقا في الحكم ويختلفا في السبب كما إطلاق الرقبة في كفارة الظهار وتقييدها بالإيمان في كفارة القتل فالحكم واحد وهو وجوب العتق، لكن السبب مختلف وهو القتل والظهار.

فهذا فيه خلاف، والجمهور على حمل المطلق على المقيد.

انظر المذكرة (ص ٤١١) والردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب (٢/٢٨٨-٢٨٩).

موانع حمل المطلق على المقيد:

لا يحمل المطلق على المقيد في حالتين:

الأولى: إذا ورد قيدان متضادان وليس هناك مرجح لأحدهما على الآخر مثل تقييد صوم الظهار بالتتابع في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة:٤]، وتقييد صوم التمتع بالتفريق في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة:١٩٦]، مع إطلاق صوم قضاء رمضان بقوله: ﴿فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة:١٨٤]، فهنا لا يحمل المطلق على المقيد.

الثانية: إذا وجدت قرينة مانعة من حمل المطلق على المقيد كما في حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَّ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ، وَلَا الْبِرَانَسَ،

وَلَا الْخِيفَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ،
وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ».

رواه البخاري برقم (١٥٤٢) ومسلم برقم (١١٧٧)، فاشترط قطع أسفل الخفين للمحرم لمن لم يجد النعلين، وكان هذا بالمدينة.

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ: «السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ، وَالْخِفَانِ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ» يَعْنِي الْمَحْرَمَ.
وفي رواية: يَخْطُبُ بِعَرَفَاتِ.

رواه البخاري برقم (١٨٤١) ومسلم برقم (١١٧٨) أطلق ذلك، وكان في عرفات.

قال ابن القيم في بدائع الفوائد (٣/ ٢٥٠):

إنما يحمل المطلق على المقيد إذا لم يستلزم حمله تأخير البيان عن وقت الحاجة؛ فإن استلزمه كان على إطلاقه، وله مثالان:

أحدهما قوله ﷺ بعرفات: «من لم يجد نعلين فليلبس خفين».

رواه البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم.

ولم يشترط قطعاً، وقال بالمدينة على المنبر لمن سأله ما يلبس المحرم: «من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعها أسفل من كعبيه».

رواه البخاري ومسلم والنسائي وغيرهم.

فهذا مقيد ولا يحمل عليه ذلك المطلق لأن الحاضرين معه بعرفات من أهل اليمن، ومكة، والبوادي لم يشهدوا خطبته بالمدينة، فلو كان القطع شرطاً لبينه لهم لعدم علمهم به، ولا يمكن اكتفاؤهم بما تقدم من خطبته بالمدينة.

ومن هنا قال أحمد ومن تابعه: إن القطع منسوخ بإطلاقه بعرفات اللبس، ولم يأمر بقطع في أعظم أوقات الحاجة.

المثال الثاني قوله صلى الله عليه وسلم لمن سألته عن دم الحيض: «حتيه ثم اغسله».

رواه البخاري ومسلم (١).

ولم يشترط عددًا مع أنه وقت حاجة، فلو كان العدد شرطاً لبينه لها، ولم يحملها على غسل ولوغ الكلب، فإنها ربما لم تسمعه، ولعله لم يكن شرع الأمر بغسل ولوغها. انظر معالم أصول الفقه (ص ٤٤٥).

(١) البخاري برقم (٢٢٧) ومسلم برقم (٢٩١).

العام والخاص

العام في اللغة: من عمَّ الشيء إذا شمله، فالعام هو الشامل.

انظر المعجم الوسيط (ص ٦٥٩).

واصطلاحاً: هو كلام مستغرق لجميع ما يصح له بحسب وضع واحد دفعة واحدة بلا حصر.

اهـ من المذكرة (ص ٣٥٩).

قال العمريطي:

وحده لفظ يعم أكثرا من واحد من غير ما حصر جرى

من قوله عمتهم بما معي ولتنحصر ألفاظه في أربع

حكمه:

وجوب العمل بالعام حتى يُعلم المخصص.

ألفاظ العموم هي:

الأول: الاسم المعرف بالألف واللام غير العهدية وهو ثلاثة أنواع:

أ- ألفاظ الجموع كالمسلمين والمشركين وغيرها.

ب- أسماء الأجناس، وهو ما ليس له واحد من لفظه مثل الناس أو الحيوان

والماء والمال وغيرها.

ج- لفظ الواحد كالإنسان.

الثاني: ما أضيف من هذه الثلاثة السابقة إلى معرفة: مثل ماء زيد.

الثالث: أدوات الشرط: مثل: (مَنْ) و (أَي) و (أَيْن) و (مَتَى) وغيرها.

الرابع: ألفاظ العموم: مثل: كل، وجميع.

الخامس: النكرة في سياق النفي: مثل: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ [ص: ٦٥].

السادس: أدوات الاستفهام: نحو: مَنْ عِنْدَكَ؟

السابع: واو الجمع: كقوله: ﴿وَقَوْمُوا﴾ [البقرة: ٢٣٨].

الثامن: الاسم الموصول: مثل: ﴿الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى﴾ [الشمس: ١٨].

التاسع: الجمع المعرف بالإضافة: نحو أكرم طلاب الدار.

العاشر: سائر، المشتقة من سور المدينة نحو: أكرم سائر العلماء.

المذكورة (ص ٣٦٠-٣٦٢) والجامع لمسائل أصول الفقه (ص ٢٤٣-٢٤٨).

الخاص:

الخاص لغة: ضد العام، يقال: خصه واختصه إذا أفرد به دون غيره.

لسان العرب (٤/١٠٩).

وإصطلاحاً: هو ما دل على ما وضع له دلالة أخص من دلالة ما هو أعم منه.

شرح الكوكب المنير (٣/١٠٤).

وقال العمريطي:

والخاص لفظ لا يعم أكثر من واحد أو عمّ مع حصر جراً

قال العمريطي:

والقصد بالتخصيص حيثما حصل تمييز بعض جملة فيها دخل

والتخصيص غير الخاص، والفرق بينهما:

١- أن الخاص وصف للفظ، والتخصيص وصف للفاعل.

٢- أن التخصيص وارد على العموم، والخاص ليس وارداً على العموم لأنه لم يدخل فيه أصلاً.

مجموع الفتاوى (٦/٤٤٢) وشرح نظم الورقات (ص ١٠٩).

حكم التخصيص:

قال ابن قدامة رحمه الله في روضة الناظر (٢/١٥٩-١٦٠):

لا نعلم اختلافاً في جواز تخصيص العموم، وكيف ينكر ذلك مع الاتفاق على تخصيص قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، ﴿يُجِيبُ إِلَيْهِ تَمَرَاتُ كُلِّ

شَيْءٍ ﴿[القصص: ٥٧]، ﴿تُدْمَرُ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وقد ذكرنا أن أكثر العمومات مخصصة. اهـ.

شرط التخصيص:

يشترط في المخصَّص أن يكون آية قرآنية، أو دليلاً صحيحاً.
انظر مجموع الفتاوى (٤٤٢ / ٦).

العبرة: بعموم اللفظ لا بخصوص السبب:
تقدم بحث هذا في أسباب النزول.

المخصصات:

المخصصات قسمان:

الأول: المخصصات المنفصلة:

أحدها: النص: وهذا كثير.

ثانيها: الإجماع، وهذا يعتمد على دليل لا يكون بغير دليل .

مثاله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، يخصص

بالإجماع على أن العبد يجلد خمسين على النصف من الحر.

ثالثها: العقل مثل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، قيل:

فالعقل اقتضى تخصيصه من الصبي والمجنون لعدم فهمهما، وهذا مذهب الجمهور

وقيل: لا يجوز التخصيص بالعقل وهو الصواب.

رابعها: الحس: مثل قوله تعالى: ﴿تُدْمَرُ كُلُّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]،

والمشاهد أن أشياء لم تدمرها الرياح كالجبال وغيرها.

خامسها: المفهوم، وهو أقسام:

أحدها: مفهوم الموافقة: مثل حديث: «لي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته»^(١)

فإنه ينص بقوله: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ﴾ [الإسراء: ٢٣]، فإنه يفهم منه حبس الوالدين فلا

يجس في دين ولده.

ثانيها: مفهوم المخالفة: مثل حديث أنسٍ عند البخاري برقم (١٤٥٤) «مِنْ

أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً».

قد خص بمفهوم قوله ﷺ، في نفس الحديث: «فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي

سَائِمَتِهَا».

فتجب الزكاة في سائمة الغنم فقط.

انظر المذكرة (ص ٣٨٩-٣٩٢).

(١) حسنه الألباني في الإرواء برقم (١٤٣٤).

المخصات المنفصلة:

الأول: الاستثناء: نحو: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٤-٥].

وقوله: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١].

الثاني: الشرط: نحو: ﴿وَلَا بُوَيْهَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١].

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣].

الثالث: الصفة: نحو: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥].

الرابع: الغاية: نحو: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

وقوله: ﴿وَلَا تَعْرِضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

الخامس: بدل البعض من الكل: نحو: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

انظر المذكرة (ص ٣٨٧-٣٨٨).

الفرق بين التخصيص والنسخ

الأول: التخصيص بيان ما خرج بالتخصيص - أي المخصوص - غير مراد باللفظ أصلاً، والنسخ إخراج ما أريد باللفظ الدلالة عليه.

الثاني: النسخ يشترط فيه التراخي بين الناسخ والمنسوخ، أما التخصيص فلا يشترط فيه ذلك.

الثالث: النسخ في الشيء الواحد، أما التخصيص فلا يدخل إلا في عام له أفراد متعددة يخرج فيها بالمخصص ويبقى بعضها الآخر.

الرابع: النسخ لا يكون إلا بخطاب جديد، والتخصيص قد يقع بغير خطاب، كالتخصيص بالعقل وبالعرف لقريظة قوية في ذلك.

الخامس: النسخ لا يدخل في الأخبار، وإنما يكون في الإنشاء، وأما التخصيص فيكون في الإنشاء والأخبار.

السادس: النسخ لا يبقى معه للفظ المنسوخ دلالة على ما تحته، فهو كالذي لم يوجد أصلاً، أما التخصيص فتتبقى مع دلالة العام على صورة التخصيص فقط، وتبقى دلالته على ما عداها.

انظر معالم أصول الفقه (ص ٤٢٨)، وكتاب إتحاف الأنام بتخصيص العام لمحمد بن إبراهيم الحفناوي.

وجوه المخاطبات والخطاب في القرآن

الأول: خطاب العام المراد به العموم:

مثاله قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥]، وقوله: ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

الثاني: خطاب الخاص المراد به الخصوص:

مثاله قوله تعالى: ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

الثالث: خطاب الخاص المراد به العموم:

مثاله كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ [الطلاق: ١].

الرابع: خطاب العام المراد به الخصوص:

وهذا اختلف فيه؛ هل هو واقع في القرآن، ورجح الزركشي أنه واقع، مثاله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وعمومه يقتضي دخول جميع الناس في اللفظين جميعاً والمراد بعضهم؛ لأن القائلين غير المقول لهم.

البرهان للزركشي (٢/٢١٧-٢٢٣).

المنطوق والمفهوم

المنطوق هو: ما دل عليه اللفظ في محل النطق.

وهو قسمان:

الأول: منطوق صريح: وهو ما دل عليه اللفظ بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام.

الثاني: منطوق غير صريح: وهو المعنى الذي دل عليه اللفظ في غير ما وضع له.

أقسام المنطوق غير الصريح:

الأول: دلالة اقتضاء النص: وهي أن يتضمن الكلام إضماراً ضرورياً لا بد من

تقديره نحو: «إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان».

رواه ابن ماجه برقم (٢٠٤٥) والحاكم (١٩٨/٢) وغيرهما وهو حديث

صحيح، فإن ذات الخطأ والنسيان واقعان، وإنما تجاوز عن الإثم.

الثاني: دلالة أسماء النص، مثاله قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا

أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]، فالشارع هنا قد أوماً إلى أن علة قطع اليد هي السرقة.

الثاني: دلالة إشارة النص: مثاله: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]،

فقد دل هذا مع قوله: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، على أن أقل مدة الحمل

سته أشهر بدلالة الإشارة.

انظر الجامع لأحكام وأصول الفقه (ص ٢٨٨) والجامع لمسائل أصول الفقه

(ص ٢٩٢-٢٩٥) والمذكرة (ص ٤١٥) ومعالم أصول الفقه (ص ٤٥٢).

المفهوم:

المفهوم هو المعنى الذي يدل عليه اللفظ في غير محل النطق، وهو قسمان: أحدهما: مفهوم الموافقة وهو: ما يكون فيه المسكوت عنه موافقاً لحكم المنطوق، مع كون ذلك مفهوماً من لفظ المنطوق.

مثاله قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ﴾ [الإسراء: ٢٣]، فالمنطوق به هو تحريم مجرد التأنيف والتضجر، ودل اللفظ بمفهومه على تحريم ضرب الوالدين وشتمهما وسبهما، وأي نوع من الأذى.

حجية مفهوم الموافقة:

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (٢١/٢٠٧):

بل وكذلك قياس الأولى وإن لم يدل عليه الخطاب لكن عرف أنه أولى بالحكم من المنطوق بهذا، فإنكاره من بدع الظاهرية التي لم يسبقهم بها أحد من السلف، فما زال السلف يحتجون بمثل هذا وهذا.

ثانيهما: مفهوم المخالفة:

وهو أن يكون المسكوت عنه مخالفاً لحكم المنطوق كقوله ﷺ: «فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ

فِي سَائِمَتِهَا». رواه البخاري برقم (١٤٥٤).

فيفهم منه عدم الزكاة في المعلوفة.

شروط القول بمفهوم المخالفة:

الأول: أن لا يعارضه ما هو أرجح منه؛ من منطوق، أو مفهوم موافقة، أو قياس جلي.

الثاني: أن لا يكون المذكور قصد به الامتنان نحو: ﴿لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ [النحل: ١٤]، فإنه لا يدل على منع أكل ما ليس بطري.

الثالث: أن لا يكون المنطوق خرج جواباً عن سؤال متعلق بحكم خاص، ولا حادثة خاصة، مثاله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠]، فلا مفهوم للإضعاف.

الرابع: أن لا يكون المذكور قصد به التفخيم وتأکید الحال كقوله ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي حَرَمٍ عَلَيْهَا».

رواه البخاري برقم (١٠٨٨) ومسلم برقم (١٣٣٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّ التَّقْيِيدَ بِالْإِيمَانِ لَا مَفْهُومَ لَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ لِتَفْخِيمِ الْأَمْرِ.

الخامس: أن يذكر مستقلاً، فلو ذكر على جهة التبعية بشيء آخر فلا مفهوم له كقوله: ﴿وَلَا تَبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإن قوله: ﴿فِي الْمَسَاجِدِ﴾ لا مفهوم له؛ لأن المعتكف ممنوع من المباشرة مطلقاً.

السادس: أن لا يظهر من السياق قصد التعميم، كقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

السابع: أن لا يعود على أصله الذي هو المنطوق بالإبطال، أما لو كان كذلك فلا يعمل به.

الثامن: أن لا يكون قد خرج مخرج الأغلب كقوله: ﴿وَرَبَائِكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]، فإن الغالب كون الربائب في الحجر.

إرشاد الفحول (٢/ ٧٦٩-٧٧١) والجامع لأحكام أصول الفقه لصديق بن حسن القنوجي (ص ٢٩٠-٢٩٢).

أنواع مفهوم المخالفة:

أحدها: مفهوم الصفة:

وهي تعليق الحكم على الذات بأحد الأوصاف نحو: «في سائمة الغنم زكاة»^(١)، وبه قال الجمهور.

ثانيها: مفهوم العلة:

وهو تعليق الحكم بالعلة نحو: حرمت الخمر لإسكارها، والفرق بين هذا وسابقه أن الصفة قد تكون علة الإسكار، وقد لا تكون علة بل متممة كالسوم، فإن الغنم هي العلة والسوم متمم لها.

ثالثها: مفهوم الشرط:

والشرط عند الأصوليين هو ما يتوقف عليه المشروط، ولا يكون داخلياً في المشروط ولا مؤثراً فيه. وبه قال الجمهور.

مثاله: لك جائزة إن نجحت.

رابعها: مفهوم العدد:

(١) تقدم تخريجه قريباً.

وهو تعليق الحكم بعدد مخصوص، فإنه يدل على انتفاء الحكم فيما عدا ذلك العدد زائداً كان أو ناقصاً، وفيه خلاف والجمهور على القول به.

مثاله: تحديد الجلد في القذف فيفهم تحريم الزيادة أو النقص.

خامسها: مفهوم الحصر:

وهو أنواع أقواها: (ما) و(إلا) (أي في النفي والإثبات) نحو: لا إله إلا الله، فمنطوقها نفي الألوهية عن غيره عز وجل، ومفهومها إثباتها لله وحده.

قال الإمام الشنقيطي في المذكرة (ص ٤٢٠-٤٢١):

إن النفي والإثبات كلاهما منطوق صريح، فلفظة (لا) صريحة في النفي، ولفظة (إلا) صريحة في الإثبات، فعُدُّ مثل هذا من المفهوم غلط فيما يظهر لي، وقد نبه عليه صاحب نشر البنود، وإنما يكون للحصر مفهوم في الأدوات الأخر نحو: إنما، وتقديم المعمول، وتعريف الجزأين ونحو ذلك. اهـ.

سادسها: مفهوم اللقب:

وهو تقييد الحكم أو الخبر بالاسم العلم.

مثاله: زيد كريم، فيفهم أن غير زيد بخيل، وهو ضعيف.

قال الشنقيطي في المذكرة (ص ٤٢١): وهو أضعفها.

سابعها: مفهوم الغاية:

وهو من الحكم بـ (إلى) أو (حتى)، وغاية الشيء آخره، وإلى العمل به ذهب الجمهور.

مثاله: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

ثامنها: مفهوم الزمان:

كقوله: ﴿الْحُجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، هو داخل في مفهوم الصفة.

تاسعها: مفهوم المكان:

نحو جلست أمام زيد، وهو داخل في مفهوم الصفة.

إرشاد الفحول (٢/ ٧٧٢-٧٨٠) والمذكرة (٤٢٠-٤٢٢) والجامع لمسائل

أصول الفقه لعبد الكريم النملة (ص ٣٠٣-٣١٠).

الأمر

تعريفه: هو استدعاء الفعل بالقول على وجه الاستعلاء.

المذكرة (ص ٣٣٥).

قال العمريطي:

وحده استدعاء فعل واجب بالقول ممن كان دون الطالب

صيغ الأمر:

١ - فعل الأمر نحو: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ [الإسراء: ٧٨].

٢ - اسم فعل الأمر نحو: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥].

٣ - المضارع المجزوم بلام الأمر نحو: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣].

٤ - المصدر النائب عن فعله نحو: ﴿فَضْرَبَ الرَّقَابِ﴾ [محمد: ٤].

المذكرة (ص ٣٣٧).

حقيقة الأمر الوجوب:

قال الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ

عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ».

رواه البخاري برقم (٧٢٨٨) ومسلم برقم (١٣٣٧).

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ - أَوْ عَلَى أُمَّتِي - لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَالِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

رواه البخاري برقم (٨٨٧)، ومسلم برقم (٢٥٢).

وقال تعالى: ﴿أَلَا تَتَّبِعُنِ أَفْعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [طه: ٩٣].

وهذا هو الأصل في الأمر أنه للوجوب، وقد تأتي لغيره لصارف أو قرينة.

معاني صيغ الأمر (بمعنى افعال):

١ - الوجوب: كما تقدم، وهو الأصل ولا يتنقل عنه إلا لصارف أو قرينة.

٢ - الندب: كقوله تعالى: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ٣٣].

٣ - الإرشاد كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقوله: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ [النساء: ١٥].

والفرق بين الندب والإرشاد أن الندب لثواب الآخرة، والإرشاد لمنافع الدنيا، فإنه لا ينقص الثواب بترك الاستشهاد في المدانيات ولا يزيد بفعله.

٤- الإباحة: كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢]، وقوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

٥- التهديد: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]، وقوله: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

٦- الإنذار: كقوله: ﴿قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ﴾ [إبراهيم: ٣٠].

٧- الامتنان: كقوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦٠].

٨- الإكرام: كقوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ﴾ [الحجر: ٤٦].

٩- التسخير: كقوله تعالى: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥ والأعراف: ١٦٦].

١٠- التعجيز: كقوله تعالى: ﴿فَاتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]، وقوله: ﴿قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾ [آل عمران: ١٦٨].

١١- الإهانة: كقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩].

١٢- التسوية: كقوله تعالى: ﴿اضْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُحْزَنُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: ١٦].

١٣- الدعاء: كقوله تعالى: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي﴾ [الأعراف: ١٥١].

١٤- للاحتقار: كقوله تعالى: ﴿الْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ﴾ [يونس: ٨٠].

١٥- التكوين: كقوله تعالى: ﴿فَاتِمَّا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

- ١٦ - التمني: كقول الشاعر: ألا أيها الليل الطويل ألا انجل.
- ١٧ - الإذن: نحو قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [المؤمنون: ٥١].
- ١٨ - الخبر: نحو قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً﴾ [التوبة: ٨٢].
- ١٩ - التفويض: نحو قوله تعالى: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ [طه: ٧٢].
- ٢٠ - المشورة: نحو قوله تعالى: ﴿فَإَنْظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات: ١٠٢].
- ٢١ - الاعتبار: نحو قوله تعالى: ﴿أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ﴾ [الأنعام: ٩٩].
- ٢٢ - التكذيب: نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].
- ٢٣ - الالتماس: كقولك لنظيرك: اعطني كتاباً.
- ٢٤ - التلهيف: نحو قوله تعالى: ﴿مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٩].
- ٢٥ - التصيير: نحو قوله تعالى: ﴿فَذَرَهُمْ يُخَوْضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [الزخرف: ٨٣].
- ٢٦ - التحسير: نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ اخْسَأُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨].
- انظر إرشاد الفحول (١/ ٤٥٢-٤٥٤) والجامع لمسائل أصول الفقه (ص ٢١٩-٢٢١).

النهي

النهي لغة: المنع.

وهو في الاصطلاح: القول الإنشائي الدال على طلب الكف عن فعل على جهة الاستعلاء. إرشاد الفحول (١/٤٦٥).

صيغ النهي:

لا تفعل كذا، ونظائرها.

اسم فعل (لا تفعل)، كـ (مه) فإن معناها لا تفعل، و (صه) فإن معناه: لا تتكلم.

إرشاد الفحول (١/٤٩٥).

حقيقة النهي التحريم:

الأصل في النهي التحريم وهذا مذهب الجمهور^(١).

والأدلة الدالة عن وجوب الأمر كذلك تدل أن -أي النهي للتحريم.

(١) الجامع لأحكام وأصول الفقه لصديق بن حسن القنوجي (ص ١٩٧)، وإرشاد الفحول

معاني النهي بصيغة (لا تفعل):

الأصل في النهي التحريم - كما تقدم - إلا لصارف، أو قرينة، فقد يأتي بغير ذلك لمعان:

١ - التحريم: وهذا هو الأصل، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجِيَّ﴾ [الإسراء: ٣٢].

٢ - الكراهة: كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

٣ - الإرشاد: كقوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

٤ - الدعاء: كقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُرْغِ قُلُوبَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

٥ - التقليل والاحتقار: كقوله تعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ [الحجر: ٨٨].

٦ - بيان العاقبة: كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩].

٧ - التسكين والتصبر: قال تعالى: ﴿قَالَ لَا تَخَافْ إِنَّنِي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦].

٨ - اليأس: كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَدُوا الْيَوْمَ﴾ [التحريم: ٧].

٩ - الشفقة: كقوله ﷺ: «لا تتخذوا الدواب كراسي». حسن، رواه أحمد (٣/ ٤٤٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

١٠ - الالتماس: كقولك لمن هو في مرتبتك: لا تضرب فلاناً.

إرشاد الفحول (١/ ٤٩٦) والجامع لمسائل أصول الفقه (ص ٢٣٦).

الحكم والمتشابه

تعريف المحكم: لغة الحاء والكاف والميم أصل واحد وهو المنع، ومنه قول الشاعر:

أبني حنيفة أحكموا سفهاءكم
إني أخاف عليكم أن أغضبا

معجم المقاييس في اللغة (ص ٢٧٧) والمصباح المنير (ص ٥٦) ولسان العرب (٢٧٢/٣).

والمحكم: المتقن، قال الفيومي في المصباح المنير (ص ٥٦): وأحكمت الشيء بالألف أتقنته، فاستحكم هو صار كذلك اهـ.
انظر لسان العرب (٢٧٢/٣).

تعريف المتشابه: لغة قال ابن فارس في معجم المقاييس في اللغة (ص ٥٤٨): الشين والباء والهاء واحد يدل على تشابه الشيء وتساكله لوناً ووصفاً اهـ.
تعريف المحكم والمتشابه اصطلاحاً:

أما تعريف المحكم والمتشابه اصطلاحاً فاختلف فيه على أقوال:
أحدها: أن المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتاج إلى بيان.
والمتشابه ما احتاج إلى بيان.

ثانيها: أن المحكم ما علم العلماء تفسيره، والمتشابه ما لم يكن للعلماء أي سبيل لمعرفة كقيام الساعة .

ثالثها: أن المتشابه الحروف المقطعة في أوائل السور.

رابعها: أن المتشابه ما اشتبهت معانيه.

خامسها: أن المتشابه ما تكررت ألفاظه.

سادسها: أن المتشابه ما احتاج إلى بيان.

سابعها: أن المتشابه ما احتمل وجوهاً.

ثامنها: أن المتشابه هو القصص والأمثال.

تاسعها: أن المتشابه هو ما يؤمن به ولا يعمل به.

عاشرها: قول بعض المتأخرين أن المتشابه آيات وأحاديث الصفات.

انظر مجموع الفتاوى (١٧/٤١٧-٤٢٤).

وقد ورد المتشابه في القرآن على ثلاثة أنواع:

الأول: أن القرآن كله محكم، كما قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١].

الثاني: أن القرآن كله متشابه، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣].

الثالث: أن القرآن منه محكم ومتشابه، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧].

وهذا الأخير هو الصحيح أن القرآن فيه محكم ومتشابه.

ولا تعارض بين هذه الثلاثة الأقوال:

فالأول: من حيث إتقان القرآن وصدقه وأحكامه فكله محكم.

والثاني: من حيث أن القرآن متشابه في أحكامه وإتقانه وعدله وقصصه، فهو متشابه.

والثالث: من حيث أن في القرآن آيات بينات واطحات الدلالة لا التباس فيها على أحد من الناس، ومنه آيات آخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم، فمن رد ما اشتبه إلى الواضح منه، وحكم بمحكمه على متشابهه فقد اهتدى، ومن عكس انعكس. انظر تفسير ابن كثير (١/ ٤٧٧).

وبهذا الجمع الحسن يتضح المراد بالمحكم والمتشابه على التفصيل.

فائدة: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧].

اختلف العلماء في الواو هل هي ابتدائية فيكون المعنى أن تأويله - وهو عاقبته - لا يعلمها إلا الله والراسخون في العلم يؤمنون بما جاء من عند الله، وهذا مذهب أكثر العلماء.

وقيل: أن الواو عاطفة، ويكون المعنى أنه لا يعلم تفسيره إلا الله، وكذا الراسخون في العلم يعلمون تفسيره^(١).

والحق أن القرآن في غاية البلاغة فلا مانع من القولين على المعنيين. والله أعلم.

انظر البرهان (٢/ ٦٨) والإتقان (٢/ ٥) والمذكرة (ص ١١٥).

(١) تفسير القرطبي (٤/ ١٦).

مزائق خطيرة وقع فيها بعض علماء التفسير

أخطأ بعض المفسرين وغيرهم في أخطاء عقديّة خالفوا فيها مراد الله تعالى، ومراد رسوله ﷺ، ومنهج السلف في نصوص الأسماء والصفات؛ فوقعوا في التحريف (أو التعطيل) لصفات الله تعالى.

ومن أقسام الإيـمان الإيـمان بأسماء الله تعالى وصفاته، وهو الإقرار بكل ما أثبتته لنفسه، أو أثبتته له رسوله ﷺ من اسم، أو صفة ومعانيها، أو حكمها الواردة في الكتاب والسنة، وأن له الكمال المطلق من جميع الوجوه بنعوت العظمة والجلال والجمال.

وهذا هو الذي كثر فيه الخوض، والأخذ والرد بين طوائف المسلمين، ولا يتم إيمان المسلم إلا بتحقيق هذا النوع، بل ومنهم من يسلب عنه الإيمان بالكلية لعدم إقراره وتصديقه به.

مع شرفه وفضله، وإن شرف كل علم بشرف معلومه.

ولا شك ولا ريب أن أجل معلوم هو رب السماوات والأرض، ورب العرش الكريم.

وشرف كل شيء بشرف ما أضيف إليه، ولهذا فعلم الأسماء والصفات أجل العلوم، وأشرفها، وأفضلها؛ لأنه متعلق بالواحد الأحد الحي القيوم بالجبار المتكبر العزيز الحميد من له الحكمة البالغة، والمشية النافذة، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ

يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨].

فمن لم يعرف الله فكيف يعبده وهو يجبهله؟

قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وقال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ [طه: ٨].

وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

وقال الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحشر: ٢٤].

وكل اسم متولد عنه صفة من غير عكس.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَلَمَّا رَجَعُوا ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».

رواه البخاري برقم (٧٣٧٥) ومسلم برقم (٨١٣).

فهذا دليل في إثبات الصفات، بل فسر بعضهم (له الأسماء الحسنی) قال: والله

الصفات، والصحيح أنها الأسماء، وهي تتضمن الصفات، ودعاء الله بأسمائه أن

يطلب بكل اسم ما يليق به تقول: يا رحيم ارحمني، ويا رازق ارزقني، ويا تواب تب علي، وإن دعوت باسم عام قلت: يا الله اغفر لي.

وأما دعاء صفاته، وكلماته فكفر باتفاق المسلمين فهل يقول: المسلم يا كلام الله اغفر لي؟، و ارحمني؟، وأعني؟، أو يا علم الله يا قدر الله، أو يا عزة الله أو يا عظمة الله، أو نحو ذلك، أو سُمع من مسلم، أو كافر أنه دعاء ذلك من صفات الله وصفات غيره، أو يطلب من الصفة جلب منفعة، أو دفع مغفرة، أو إعانة، أو نصر، أو إغاثة، أو غير ذلك.

انتهى من تلخيص كتاب الاستغاثة لشيخ الإسلام (١/ ١٨١).

فيتعبد الله على مقتضى صفاته تبارك وتعالى.

ما يقدح في توحيد الأسماء والصفات:

يقدح فيه الإلحاد في أسماء الله، وصفاته الذي حذر الله منه، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

وهو أنواع:

الأول: أن تسمى الأصنام بها كما سمي المشركون اللات من الإله، والعزى من العزيز.

الثاني: تسمية الله بما لم يسم به نفسه كتسمية النصارى له تعالى أبا، والفلاسفة موجب الوجود بذاته، أو علة فاعلة.

الثالث: وصفه تعالى بما تقدس عنه وتنزهه من النقائص؛ كقول اليهود عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين: إنه فقير، وقولهم: يد الله مغلولة.

الرابع: تعطيل الأسماء والصفات عن معانيها وهذا أقسام:

١- نفي الأسماء والصفات مطلقاً، كمن يقول: لا موجود، ولا معدوم، ولا حي، ولا ميت... إلخ، وهو مذهب غلاة المعتلة.

٢- تعطيل الأسماء مع معانيها، مع إثباتها دون الصفات، وهذا مذهب الجهمية.

٣- إثبات الأسماء ومعانيها، دون الصفات، وهو مذهب المعتزلة.

٤- إثبات الأسماء ومعانيها، وإثبات بعض الصفات دون معانيها، وهذا مذهب

الأشاعرة والماتريدية.

٥- تمثيل صفات الله بصفات خلقه؛ كقولهم يد الله كيد المخلوق، وهذا مذهب

المثلة كالكرامية.

والذي يجب على المسلم تجاه هذا الأمر أن يحذر ما تقدم، وأن يعتقد ما وصف الله

به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ على اعتقاد أهل الحديث والسنة كما قال الإمام

الصابوني رحمه الله تعالى في عقيدة السلف أصحاب الحديث (ص ٣-٤):

إن أصحاب الحديث المتكلمين بالكتاب والسنة - حفظ الله أحيائهم، ورحم الله

أمواتهم - يشهدون لله تعالى بالوحدانية، وللرسول ﷺ بالرسالة والنبوة،

ويعرفون ربهم عز وجل بصفاته التي نطق بها وحيه، وتنزيله، أو شهد له بها رسوله

ﷺ على ما وردت الأخبار الصحاح به، ونقلته العدول الثقات عنه، ويثبتون له

جل جلاله منها ما أثبت لنفسه في كتابه، وعلى لسان رسوله ق، ولا يعتقدون تشبيهاً لصفاته بصفات خلقه...، ولا يحرفون الكلم عن مواضعه بحمل اليدين على نعمتين، أو القوتين تحريف المعتزلة، والجهمية أهلهم الله، ولا يكيفونها بكيف، أو يشبهونها بأيدي المخلوقين تشبيه المشبهة خذلهم الله، وقد أعاذ الله تعالى أهل السنة من التحريف والتكيف والتشبيه، ومن عليهم بالتحريف، والتفهم حتى سلكوا سبيل التوحيد والتنزيه، وتركوا القول بالتعليل، والتشبيه، واتبعوا قول الله عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] اهـ.

ومن الأبواب التي أخطأوا فيها:

الأول: المتشابه:

اعتقد كثير من أهل التعطيل أن إثبات صفات الله يوهم تمثيلاً زعموا؛ فجعلوه من المتشابه الذي يعود إلى المحكم ولذا يقول الزركشي في البرهان (٧١ / ٢):
فيجب رد المتشابهات في الذات والصفات إلى محكم: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وعد الزركشي في البرهان (٨٠-٨٩ / ٢) والسيوطي في الإتيقان (١٤-٢٣) عدة من صفات الله نصاً عليها أنها من المتشابه!! وحرفاها تبعاً للأشعرية وتقليداً للمعطلة، وهذا قول باطل.

قال شيخ الإسلام كما في مجموع الفتاوى (١٧ / ٤٢٣-٤٢٦):

فإن أكثر آيات الصفات اتفق المسلمون على أنه يُعرف معناها، والبعض الذي تنازع الناس في معناه إنما ذم السلف منه تأويلات الجهمية، ونفوا علم الناس بكيفيته، كقول مالك: الإستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة^(١).

وكذلك قال سائر أئمة السنة، وحينئذ ففرق بين المعنى المعلوم، وبين الكيف المجهول؛ فإن سمي الكيف تأويلاً ساغ أن يقال هذا التأويل لا يعلمه إلا الله كما قدمناه أولاً.

وأما إذا جعل معرفة المعنى وتفسيره تأويلاً كما يجعل معرفة سائر آيات القرآن تأويلاً، وقيل إن النبي ﷺ وجبريل، والصحابة، والتابعين، ما كانوا يعرفون معنى قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، ولا يعرفون معنى قوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]، ولا معنى قوله: ﴿غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [المجادلة: ١٤]، بل هذا عندهم بمنزلة الكلام العجمي الذي لا يفهمه العربي!!

وكذلك إذا قيل كان عندهم قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، وقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ

(١) صحيح، رواه الدارمي في الرد على الجهمية (ص ٢٨٠) ضمن عقائد السلف، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٣/ ٣٩٨ برقم ٦٦٤)، والصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ١٨٠-١٨٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٠٥ برقم ٨٦٧)، وفي الاعتقاد (ص ١١٩).

الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴿[الأنعام: ١٠٣]، وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا
 بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]، وقوله: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٩]، وقوله:
 ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْحَطَ اللَّهُ وَكَرَّهُوا رِضْوَانَهُ﴾ [محمد: ٢٨]، وقوله: ﴿وَأَحْسِنُوا
 إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقوله: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ
 وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣]،
 وقوله: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، وقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ
 بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [النمل: ٨]، وقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي
 ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ [البقرة: ٢١٠]، وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا
 صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]، وقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ
 بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ
 دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، وقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ
 فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، إلى أمثال هذه الآيات.

فمن قال عن جبريل ومحمد صلوات الله وسلامه عليهما، وعن الصحابة
 والتابعين لهم بإحسان، وأئمة المسلمين، والجماعة، أنهم كانوا لا يعرفون شيئاً من
 معاني هذه الآيات، بل استأثر الله بعلم معناها كما استأثر بعلم وقت الساعة، وإنما
 كانوا يقرأون ألفاظاً لا يفهمون لها معنى، كما يقرأ الإنسان كلاماً لا يفهم منه شيئاً:
 فقد كذب على القوم؛ والنقول المتواترة عنهم تدل على نقيض هذا، وأنهم كانوا
 يفهمون هذا كما يفهمون غيره من القرآن، وإن كان كنه الرب عز وجل لا يحيط به

العباد ولا يحصون ثناءً عليه، فذاك لا يمنع أن يعلموا من أسائه وصفاته ما علمهم سبحانه وتعالى، كما أنهم إذا علموا أنه بكل شيء عليم، وأنه على كل شيء قدير، لم يلزم أن يعرفوا كيفية علمه، وقدرته، وإذا عرفوا أنه حق موجود، لم يلزم أن يعرفوا كيفية ذاته.

وهذا مما يُستدل به على أن الراسخين في العلم يعلمون التأويل؛ فإن الناس متفقون على أنهم يعرفون تأويل المحكم، ومعلوم أنهم لا يعرفون كيفية ما أخبر الله به عن نفسه في الآيات المحكمات، فدل ذلك على أن عدم العلم بالكيفية لا ينفي العلم بالتأويل الذي هو تفسير الكلام، وبيان معناه، بل يعلمون تأويل المحكم والمتشابه ولا يعرفون كيفية الرب لا في هذا ولا في هذا. اهـ.

الثاني: الحذف:

الحذف لغة: الإسقاط. انظر القاموس المحيط (ص ١٠٣٢).

واصطلاحاً: هو إسقاط جزء الكلام أو كله للدليل.

وأما قول النحويين: الحذف لغير دليل ويسمى اقتصاراً؛ فلا تحرير فيه لأنه لا حذف فيه بالكلية، بل هو غلط. اهـ انظر البرهان (٣/١٠٢).

لذا فالحذف لا يكون إلا للدليل يدل عليه لا لمجرد أهواء أهل التعطيل، أو تحريفاتهم؛ لا سيما في باب صفات الرب تبارك وتعالى فإنها متوقفة على الدليل السمعي، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتِكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِيَتَفَتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].
والفرق بين الحذف والإيجاز: أن يكون في الحذف كلام مقدر، أما الإيجاز: فهو عبارة عن اللفظ القليل الجامع للمعاني الكثيرة بنفسه.

والفرق بين الحذف والإضمار: أن شرط المضمرة بقاء أثر المقدر في اللفظ، نحو قوله تعالى: ﴿يُدْخِلْ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الإنسان: ٣١].

فوائد الحذف:

- (١) التفخيم والإعظام.
- (٢) زيادة لذة بسبب استنباط الذهن للمحذوف.
- (٣) زيادة الأجر بسبب الاجتهاد في معرفة المحذوف.
- (٤) طلب الإيجاز والاختصار.
- (٥) التشجيع على الكلام، وقد سماه ابن جني شجاعة الكلام.

أسباب الحذف:

- (١) الاختصار والاحتراز عن العبث ببناء على الظاهر.
 - (٢) التنبيه على أن الزمان يتقاصر عن الإتيان بالمحذوف، وأن الاشتغال بذكره يفضي إلى تفويت المهم.
 - (٣) التفخيم والإعظام.
 - (٤) التخفيف.
 - (٥) رعاية الفاصلة، نحو: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣].
 - (٦) أن يحذف صيانة له، نحو: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ * قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ * قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمِعُونَ * قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ * قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ * قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الشعراء: ٢٣-٢٨].
- حذف المبتدأ في ثلاثة مواضع، قبل ذكر الرب.

- (٧) صيانة اللسان عنه، نحو: ﴿صُمُّ بَكْمُ عُمِّي﴾ [البقرة: ١٨]، أي هم.
- (٨) كونه لا يصلح إلا له، نحو قوله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [الرعد: ٩].
- (٩) شهرته حتى يكون ذكره وعدمه سواء، كقوله: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، أي: و(بالأرحام).

أدلة الحذف:

- (١) العقل الصريح حيث يستحيل صحة الكلام عقلاً إلا بتقدير محذوف، نحو قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]؛ فإنه يستحيل عقلاً تكلم الأمكنة إلا إذا كانت معجزة.
- ومثله الزركشي في البرهان (١٠٩/٣) بقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، قال: أي أمره وعذابه، أو ملائكته، لأن العقل دل على أصل الحذف.
- قلت: هذا العقل المعطل، أما العقل السليم فإنه لا يدل على الحذف؛ كما هو فهم السلف الصالح قاطبة، وإنما هذا قول أهل التحريف من أهل البدع.
- (٢) أن تدل العادة الشرعية عليه، نحو: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٣]، فإن الذات لا تتصف بالحل أو الحرمة شرعاً، إنما هي من صفات الأفعال الواقعة على الذوات فعلم، أي المحذوف التناول.
- (٣) أن يدل اللفظ على الحذف، نحو: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ فإن اللفظ يدل على أن فيه حذفاً، لأن الجار لا بد له من متعلق، ودل الشرع على تعيينه.
- (٤) اللغة: كضربت؛ فإن اللغة قاضية أن الفعل المتعدي لا بد له من مفعول.

(٥) تقديم ما يدل على الحذف، نحو: ﴿لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَاغٌ﴾ [الأحقاف: ٣٥]، هذا بدليل ظهوره من قوله: ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٥٢]، والحذف يكون في الاسم والفعل والحرف وغيرها.
وانظر البرهان (٣/١٠٢-٢٣٢).

الثالث: التقدير:

وهو نظير الحذف فإنه لا يصلح تقدير شيء إلا بدليل يدل عليه.

حکم التفسیر بالإسرائيليات

الإسرائيليات: هي الآثار، أو الأخبار التي جاءت عن بني إسرائيل.
وإسرائيل: هو نبي الله يعقوب عليه السلام.

وقد ساهم الله في عدة مواضع من كتابه بني إسرائيل، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ هُمْ أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيكُمْ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٦].

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ [الصف: ٦].

وقال الله جل في علاه: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠].
واليهود أكثر من نُقل عنهم هذا.

الإسرائيليات على أقسام:

الأول: ما جاء في شرعنا سواء كان في القرآن كقصة موسى وعيسى مع بني إسرائيل، أو في صحيح السنة، فهذا يعتبر شرعاً لنا؛ لأن شرعنا حث عليه وأمر به ورغب فيه أو ذكره.

مثاله: حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَيْتِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ، وَأَقْرَعٌ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَنْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَآتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُحْسِنُ، وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ». قَالَ: «فَمَسَحَهُ فَذْهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، وَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ»، أَوْ قَالَ: «الْبَقَرُ» - شَكََّ إِسْحَقُ إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقَرُ، قَالَ: «فَأَعْطِي نَاقَةَ عَشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا»، قَالَ: «فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ»، قَالَ: «فَمَسَحَهُ فَذْهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ، فَأَعْطِي بَقْرَةً حَامِلًا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا»، قَالَ: «فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسُ»، قَالَ: «فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا، فَاتَّبَعَ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا»، قَالَ: «فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ»، قَالَ: «ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ، قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ

الحَسَنَ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ، وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتْبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدُرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ، قَالَ: «وَأَتَى الْأَقْرَعُ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ هَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللهُ إِلَيَّ مَا كُنْتَ»، قَالَ: «وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاءَ أَتْبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ اللهُ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ، فَقَدْرُضِي عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَيَّ صَاحِبَيْكَ».

رواه البخاري برقم (٣٤٦٤) ومسلم برقم (٢٩٦٤).

وفي صحيح مسلم برقم (٢٩٤٢) عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي؛ مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: «لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ، وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ،

حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ....» الحديث.

فقد حدث رسول الله ﷺ عن تميم وكان نصرانياً قبل إسلامه.

الثاني: ما لم يأت في شرعنا، وجاء عنهم، وأقره شرعنا فهذا يعتبر شرعاً لنا، مثاله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلَائِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

رواه البخاري برقم (٤٨١١) ومسلم برقم (٢٧٨٦).

وفي هذين النوعين يقول النبي ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

رواه البخاري برقم (٣٤٦١) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما،

رواه مسلم برقم (٣٠٠٤) عن أبي سعيد رضي الله عنه.

الثالث: ما أنكره الإسلام وشهد ببطلانه، فهذا يُكذَّب، ولا يقبل، ويرد، مثاله حديث جابر قال: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبْرِهَا فِي قُبْلِهَا كَانَ

الْوَلَدُ أَحْوَلَ فَتَزَلَتْ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

رواه البخاري برقم (٤٥٢٨) ومسلم برقم (١٤٣٥).

الرابع: أن تسمع قاصاً من أهل الكتاب، أو قارئاً يقرأ أو يقص أو بعض جهلة المسلمين من التوراة أو الإنجيل أو من غيرها، فهذا لا يصدقونه فيه، ولا يُكذَّبون، ولا يُروى، ففي صحيح البخاري برقم (٧٣٦٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ، وَلَا تُكذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: ﴿أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ﴾ [الآية البقرة: ١٣٦]».

فهذا يتوقف فيه.

الخامس: البحث والتنقيب عن كلام أهل الكتاب، أو سؤالهم، وهذا محرم ففي صحيح البخاري برقم (٧٣٦٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُ تُقْرَءُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَعَيَّرُوهُ وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً، أَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ.

و عند أحمد (٣/ ٣٨٧) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ فغَضِبَ، فَقَالَ: «أَمْتَهُوْكُمْ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَفِيَّةٍ،

لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقِّ فَتُكذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي».

وهو حسن بشواهدة.

وقد نقل شيخ الإسلام الإجماع على تحريم ذلك، في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٦٤) ط
العقل.

انظر شرح أصول التفسير (ص ٢٨٦-٢٩١) ومقدمة تفسير ابن كثير.

وقد ذم أكثر العلماء من المفسرين وغيرهم الإسرائيليات، وبعضهم ذكرها لبيان
ضعفها أو للعلم بها، وبعضهم اعتبره مما لا يصدق ولا يكذب وتجاوز حكايته كابن
كثير، كما قال في مقدمة تفسيره.

وقال: وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود أي أمر ديني ولهذا يختلف علماء أهل
الكتاب في هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل
هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي الشجر
كانت، وأسماء الطيور التي أحيها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به
القتيل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه
الله تعالى في القرآن مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دينهم ولا دنياهم.

ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز، كما قال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ
كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ

قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُنَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿الكهف: ٢٢﴾.

ومما تقدم من التفصيل هو الصواب إن شاء الله تعالى، والله أعلم.

المبهمات في القرآن

المبهم في اللغة: المغلق المصمت.

لسان العرب (١/ ٥٢٤) وتاج العروس (١٦/ ٦٥).

والمراد هنا الأشياء التي أبهم ذكرها (أي لم تُعين في القرآن الكريم)، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، أبهم هنا في هذه الآية من هو الخليفة.

أسباب الإبهام:

الأول: أن يكون أبهم في موضع استغناءً بذكره في موضع آخر، كقوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، وقد بينه في موضع آخر بقوله: ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

أو أبهم لدلالة السياق كما في الآية الماضية: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ السياق في ذكر آدم، وهكذا.

الثاني: أن يتعين لاشتهاره كقوله: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]، ولم يعين زوجه وهي حواء، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ﴾ [يوسف: ٢١]، وهو العزيز.

الثالث: أن يبهمه لقصد الستر عليه كقوله تعالى: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا

سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ ﴿[البقرة: ١٠٨].

الرابع: أن يبهم لأنه ليس في تعيينه كبير فائدة كقوله: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿[البقرة: ٢٥٩].

وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥].

الخامس: التنبيه على التعميم، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠].

السادس: تعظيمه بالوصف الكامل دون الاسم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، والمراد أبو بكر الصديق رضي الله عنه كما دلت عليه السنة.

السابع: تحقيره بالوصف الناقص، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣].

انظر البرهان (١/ ١٥٥) والتحبير في علم التفسير (ص ١٥٣ - ١٧٤).

هل في القرآن مجاز

ليس في القرآن مجاز؛ وما ادعي أنه مجاز هو أسلوب بلاغي.

قال الإمام ابن القيم كما في مختصر الصواعق المرسله لابن الموصلي (٢/٣-٢):

فصل في كسر الطاغوت

...الثالث الذي وضعته الجهمية لتعطيل حقائق الأسماء والصفات وهو طاغوت

المجاز.

هذا الطاغوت لهج به المتأخرون، والتجأ إليه المعطلون، وجعلوه جنة يترسبون

بها من سهام الراشقين، ويصدون عن حقائق الوحي المبين.

إلى قوله: تقسيمكم الألفاظ ومعانيها واستعمالها فيها إلى حقيقة ومجاز، إما أن

يكون عقلياً، أو شرعياً، أو لغوياً، أو اصطلاحياً، والأقسام الثلاثة: الأول باطلة؛

فإن العقل لا مدخل له في دلالة اللفظ وتخصيصه بالمعنى المدلول عليه، حقيقة كان

أو مجازاً، فإن دلالة اللفظ على معناه ليست كدلالة الانكسار على الكسر،

والانفعال على الفعل - لو كانت عقلية لما اختلفت باختلاف الأمم، ولما جهل

أحد معنى لفظ.

والشرع لم يرد بهذا التقسيم ولا دل عليه، ولا أشار إليه.

وأهل اللغة لم يصرح أحد منهم بأن العرب قسمت لغاتها إلى حقيقة ومجاز، ولا

قال أحد من العرب قط هذا اللفظ حقيقة، وهذا مجاز، ولا وُجد في كلام من نقل

لغتهم عنهم مشافهة ولا بواسطة ذلك، ولهذا لا يوجد في كلام الخليل، وسيبويه،

والفراء، وأبي عمرو بن العلاء، والأصمعي، وأمثالهم كما لم يوجد ذلك في كلام رجل واحد من الصحابة، ولا من التابعين، ولا تابع التابعين ولا في كلام أحد من الأئمة الأربعة.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٦٠ / ٧) ط دار ابن حزم:

المشهور أن الحقيقة والمجاز من عوارض الألفاظ، وبكل حال فهذا التقسيم اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة؛ لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، ولا أحد من الأئمة المشهورين بالعلم كمالك، والأوزاعي، وأبي حنيفة، والشافعي بل ولا تكلم به أئمة اللغة، أو النحو كالخليل وسيبويه وأبي عمرو ونحوهم.

وأول من عرف أنه تكلم بلفظ المجاز: أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه^(١)، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسيم الحقيقة، وإنما عنى بمجاز الآية ما يعبر به عن الآية، ولهذا قال من قال من الأصوليين -كأبي الحسين البصري وأمثاله- إنها تعرف الحقيقة من المجاز بطرق منها:

نص أهل اللغة على ذلك بأن يقولوا: هذا حقيقة وهذا مجاز، فقد تكلم بلا علم فإنه ظن أن أهل اللغة قالوا هذا، ولم يقل ذلك أحد من أهل اللغة، ولا من سلف الأمة وعلمائها، وإنما هذا اصطلاح حادث، والغالب أنه كان من جهة المعتزلة ونحوهم من المتكلمين، فإنه لم يوجد هذا في كلام أحد من أهل الفقه والأصول والتفسير والحديث ونحوهم من السلف. اهـ.

(١) هو كتاب مجاز القرآن.

قال ابن القيم كما في مختصر الصواعق (٢/ ٢٤٢):

أول من عرف عنه في الإسلام أنه نطق بلفظ المجاز أبو عبيدة معمر بن المثنى؛ فإنه صنف في تفسير القرآن كتاباً مختصراً سماه مجاز القرآن، وليس مراده به تقسيم الحقيقة فإنه تفسير لألفاظه بما هي موضوعة له، وإنما عنى بالمجاز ما يعبر به من اللفظ، ويفسر به كما سمي غيره كتابه معاني القرآن، أي ما يعنى بألفاظه، ويراد بها، كما سمي ابن جرير الطبري وغيره ذلك تأويلاً.

وقد وقع في كلام أحمد شيء من ذلك فإنه قال في الرد على الجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن: وأما قوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ [المائدة: ١٢]، فهذا من مجاز اللغة، يقول الرجل: سيجري عليك رزقك، أنا مشتغل بك، وفي نسخة وأما قوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: ٤٦]، فهو جائز في اللغة يقول الرجل للرجل: ساجري عليك رزقك، وسأفعل بك خيراً.

قلت: مراد أحمد أن هذا الاستعمال ما يجوز في اللغة، أي هو في جائز اللغة لا من ممتنعاتها، ولم يرد بالمجاز أنه ليس بحقيقة، وأنه يصح نفيه، وهذا كما قال أبو عبيدة في تفسيره: إنه مجاز القرآن.

ومراد أحمد أنه يجوز في اللغة أن يقول الواحد المعظم نفسه: نحن فعلنا كذا، فهو مما يجوز في اللغة ولم يرد أن في القرآن ألفاظاً استعملت في غير ما وضعت له، وأنها يفهم منها خلاف حقيقتها. اهـ وانظر مجموع الفتاوى (٧/ ٦١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في مجموع الفتاوى (٢٠/٢٢٢):
لا ريب أن هذا التقسيم -يعني الحقيقة والمجاز- موجود في كتب المعتزلة ومن أخذ
عنهم، ومشابههم وأكثر هؤلاء ذكروا هذا التقسيم.
وأما من لم يكن كذلك فليس الأمر في حقه كذلك. اهـ.
فليس الإمام أحمد وأبو عبيدة ممن أخذ عن المعتزلة، ولا تأثر بهم، بل ليس أحد
وقف في وجوه المعتزلة وقوف الإمام أحمد رحمه الله.
فليس الأمر في حقها كذلك فليس الأمر في حقها كذلك.
وقد أبطل ابن القيم رحمه الله القول بالمجاز من إحدى وخمسين وجهاً كما في مختصر
الصواعق (٢/٢٢٣-٢٨٧).
وكذا الإمام الشنقيطي في رسالة له اسمها (منع جواز المجاز في المنزل للتعبد
والإعجاز) أبطله في القرآن واللغة.
انظر مجموع الفتاوى (٢٠/٢٦١-٢٦٩).

إعجاز القرآن الكريم

قال الزركشي في البرهان (٢/ ٩٠): وهو علم جليل عظيم القدر لأن نبوة النبي ﷺ معجزتها الباقية القرآن، وهو يوجب الاهتمام بمعرفة الإعجاز، قال تعالى: ﴿الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١]، وقال سبحانه: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، فلولا أن سماعه إياه حجة عليه لم يقف أمره على سماعه، ولا تكون حجة إلا وهي معجزة، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ * أَوْ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥٠-٥١].

فأخبر أن الكتاب آية من آياته، وأنه كاف في الدلالة قائم مقام معجزات غيره وآيات سواه من الأنبياء.

ولما جاء به ﷺ إليهم وكانوا أفصح الفصحاء، ومصاقع الخطباء، تحداهم على أن يأتوا بمثله وأمهلهم طول السنين فلم يقدرُوا يقال تحدى فلان فلاناً إذا دعاه إلى أمر ليظهر عجزه فيه، ونازعه الغلبة في قتال أو كلام غيره، ومنه أنا حدياك أي ابرز لي وحدك. اهـ

وجوه إعجاز القرآن:

الأول: أنه احتوى على علوم ومعارف لم يجمعها كتاب من الكتب، ولا أحاط بعلمها أحد، في كلمات قليلة، وأحرف معدودة، قال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

الثاني: كونه محفوظاً عن الزيادة والنقصان، ومحروساً عن التبديل والتغيير على تطاول الأزمان بخلاف سائر الكتب، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

الثالث: حسن تأليفه، والتثام كلمه، وفصاحتها ووجوه إيجازه، وبلاغته الخارقة عادة العرب الذين هم فرسان الكلام وأرباب هذا الشأن.

الرابع: مناسبة آياته وسوره، وارتباط بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة؛ متسقة المعاني، منتظمة المباني، وقد ألفت في هذا الموضوع عدة كتب.

الخامس: فواتح السور وخواتمها، وهو من أحسن البلاغة عند أهل البيان وهو أن يتأنق في أول الكلام لأنه أول ما يقرع السمع مع براعة الاستهلال، وخواتم السور مثل فواتح السور في الحسن.

السادس: متشابه آياته: وذلك أن القصة الواحدة ترد في سور شتى وفواصل مختلفة بين مقدم ومؤخر، وموضع بزيادة وموضع بنقص، وفي موضع معرف وفي موضع منكر، وتارة مفرداً وتارة مجموعاً مع حسن بلاغة، وقوة عبارة، دون اختلاف يضر أو يمل، وهو في غاية الفصاحة والبيان.

السابع: ورود مشكله حتى يوهم التعارض بين الآيات، وهذا إعجاز بحيث يفهم الفقيه الجمع بين هذه الآيات، أو الآيات والأحاديث الصحاح.

الثامن: وقوع ناسخه ومنسوخه، وذلك للتيسير، وقد تقدم الناسخ والمنسوخ.

التاسع: إنقسامه إلى محكم ومتشابه - وقد تقدم هذا - وقد زلت قدم السيوطي وغيره ممن أول الصفات فعدوا آيات الصفات من المتشابه وهذا غلط .

انظر معترك الأقران (١/ ١١٣).

العاشر: اختلاف ألفاظه في الحروف وكيفيتها من تخفيف وتشديد وغيرهما كالقراءات.

الحادي عشر: تقديم بعض ألفاظه وتأخيرها في مواضع لقصد ما يقتضي ذلك، أو لقصد التفنن في الفصاحة، وإخراج الكلام على عدة أساليب وغير ذلك.

الثاني عشر: إفادة حصره واختصاصه.

الثالث عشر: احتواؤه علي جميع لغات العرب وبلغة غيرهم من الفرس والروم والحبشة، وغيرهم.

وقد ذكر السيوطي في معترك الأقران (١/ ١٤٢-١٤٧) وفي الإتقان (١/ ٣٥٩-٣٦٧) هذه اللغات.

الرابع عشر: عموم بعض آياته وخصوص بعضها.

الخامس عشر: ورود بعض آياته مجملة وبعضها مبينة.

السادس عشر: الاستدلال بمنطوقه ومفهومه.

السابع عشر: وجوه مخاطباته وهي ثلاثة أقسام:

أحدها: قسم لا يصلح إلا للنبي ﷺ.

ثانيها: قسم لا يصلح إلا لغيره.

ثالثها: قسم يصلح لهما.

الثامن عشر: ما انطوى عليه القرآن من الأخبار بالمغيبات.

التاسع عشر: إخباره بأحوال القرون السالفة، والأمم البائدة، والشرائع الدائرة؛ مما كان لا يعلم كثيرًا منه إلا الفذ من أخبار أهل الكتاب الذي قطع عمره في تعلم ذلك.

العشرون: الروعة التي تلحق قلوب سامعيه وأسماعهم عند سماعه، والهيبة التي تعترهم عند تلاوته لقوة حاله وإبانة خطره.

الواحد والعشرون: أن سامعه لا يمجه، وقارئه لا يملّه؛ فتلتذ له الأسماع وتشغف له القلوب.

الثاني والعشرون: تيسيره تعالى حفظه، وتقريبه على متحفظيه.

الثالث والعشرون: القرآن كله حقائق على الصحيح، وليس فيه مجاز، وقد ذكرت ما يتعلق بالمجاز في موضع مستقل به في الكتاب.

الرابع والعشرون: تشبيهه واستعارته، وهو من أشرف أنواع البلاغة وأعلاها.

الخامس والعشرون: وقوع الكناية والتعريض فيه.

السادس والعشرون: إيجازه في آية وإطنابه في أخرى؛ وهما من أعظم أنواع البلاغة.

السابع والعشرون: وقوع البدائع البليغة فيه، وقد أوصلها بعضهم إلى مائتي نوع، فمنها:

١- الالتفات: وهو نقل الكلام من أسلوب إلى آخر؛ أعني من التكلم أو الخطاب أو الغيبة إلى آخر منها بعد التعبير بالأول وهذا هو المشهور.

٢- الإطراء.

- ٣- الانسجام.
 - ٤- الإدماج.
 - ٥- الافتنان.
 - ٦- الاستدراك والاستشفاء.
 - ٧- الإبدال.
 - ٨- التفويف: وهو إتيان المتكلم بمعان شتى من المدح والوصف وغيرها كل في جملة منفصلة مع شادي الجمل في الزنة.
 - ٩- التقسيم.
 - ١٠- الجناس.
 - ١١- اللف والنشر: وهو أن يُذكر شيئان أو أشياء إما تفصيلاً بالنص على كل واحد وإجمالاً بأن يؤتى بلفظة تشتمل على متعدد، ثم يذكر أشياء على عدد ذلك، كل واحد يرجع إلى واحد من المتقدم، ويفوض إلى عقل السامع رد كل واحد إلى ما يليق به.
- انظر معترك الأقران (١/ ٢٤١-٢٦٦).
- الثامن والعشرون: احتواءه على الخبر والإنشاء.
- ومن أقسام الإنشاء:
- ١- الإنكار.
 - ٢- التوبيخ.
 - ٣- التقرير.

- ٤- التعجب.
- ٥- العتاب.
- ٦- التذكير.
- ٧- الافتخار.
- ٨- التفخيم.
- ٩- التهويل والتخويف.
- ١٠- التسهيل والتخفيف.
- ١١- التهديد والوعيد.
- ١٢- التكثير.
- ١٣- التسوية.
- ١٤- الأمر.
- ١٥- التنبيه.
- ١٦- الترغيب.
- ١٧- النهي.
- ١٨- الدعاء.
- ١٩- الاسترشاد.
- ٢٠- التمني.

٢١- الاستبطاء.

٢٢- العرض.

٢٣- التخصيص.

٢٤- التجاهل.

٢٥- التعظيم.

٢٦- التحقير.

٢٧- الاكتفاء.

٢٨- الاستبعاد.

٢٩- الإيناس.

٣٠- التهكم، والاستهزاء.

كما في معترك الأقران (١/٢٧٦).

ومن أقسام الإنشاء: النهي .

ومن أقسام الإنشاء: التمني، والترجي، والنداء.

التاسع والعشرون: أقسامه في مواضع لإقامة الحجة وتأكيدها.

ولأن الحكم يفصل باثنتين: إما بالشهادة، وإما بالقسم فذكر الله تعالى النوعين في

كتابه، حتى لا يبقى لهم حجة.

أقسام القرآن:

أقسم الله بنفسه في القرآن في سبعة مواضع:

١- قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطُقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣].

٢- قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلُّ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ [يونس: ٥٣].

٣- قوله تعالى: ﴿رَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧].

٤- قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٢].

٥- قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًّا﴾ [مريم: ٦٨].

٦- قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

٧- قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ إِنَّا لَقَادِرُونَ﴾ [المعارج: ٤٠].
والباقى كله قسم بمخلوقاته سبحانه وتعالى.

القسم بالشيء:

القسم بالشيء إما لفضيلة، قال تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢].

وقوله: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: ٣].

أو لمنفعة: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ [التين: ١].

وقد ألف الإمام ابن القيم كتاباً بعنوان: التبيان في أقسام القرآن.

الثلاثون: اشتماله على جميع أنواع البراهين والأدلة، ومنها الجدل.

الحادي والثلاثون: ضرب الأمثال فيه ظاهرة ومضمرة.

الثاني والثلاثون: ما فيه من الآيات الجامعة للرجاء، والعدل، والتخويف؛ فتارة

يرجي وتارة يخوف.

الثالث والثلاثون: ورود آيات مبهمة يحير العقل فيها.

ولمبهمات القرآن وقد مضت أسباب الإبهام.

الرابع والثلاثون: احتواؤه على أسماء الأشياء، والملائكة، والكنى، والألقاب،

وأسماء القبائل، والبلاد، والجبال، والكواكب.

الخامس والثلاثون: ألفاظه المشتركة، وهذا من أعظم إعجازه حيث كانت

الكلمة الواحدة تتصرف إلى عشرين وجهاً، وأكثر أو أقل؛ ولا يوجد ذلك في كلام

البشر.

هذا ملخص مستفاد من كتاب السيوطي (معترك الأقران في إعجاز القرآن) في

مجلدين، هذا من غالبية المجلد الأول والله الحمد.

وقد أكمل المجلد الأول، والثاني كله في ألفاظ مشتركة بينها رحمه الله.

هذا محصل إعجاز القرآن، وهذا الباب يدخل تحته أنواع كثيرة تُعرف للحاذق

العالم.

عجائب القرآن

١- عدد سور القرآن:

عددها: مائة وأربعة عشر سورة.

أما عدد آيات القرآن فمختلف فيها على حسب اختلاف العاديين، وقد أجمعوا على أن عدد آيات القرآن ستة آلاف ومائتا آية، واختلفوا في الكسر الزائد، فقال بعضهم: سبع عشرة آية، وقيل: عشرون آية، وقيل ستة وثلاثون، وقيل خمس آيات، وقيل أربع، وقيل تسع عشرة، وقيل ست وعشرون، وقيل تسع وعشرون، وقيل خمس وعشرون، وقيل ست عشرة، وقيل ست، وقيل اثنان وثلاثون.

٢- عدد كلمات القرآن:

قيل: (٧٧٩٣٤) وقيل: (٧٧٤٣٧) وقيل: (٧٩٢٧٧) وقيل: (٧٦٠٠٠) وقيل: (٧٧٤٦٠) وقيل: (٧٧٧٠١) كلمة.

٣- عدد حروف القرآن:

أجمعوا على ثلاثمائة ألف حرف، واختلفوا في الكسر الزائد كما في (عجائب القرآن) لابن الجوزي (ص ٩٨-٩٩).

ونقل الزركشي الإجماع في البرهان (١/ ٢٤٩) على أن حروف القرآن ثلاثمائة ألف وعشرون ألفاً وخمسة عشر حرفاً.

قال: وأجمعوا على أن عدد كلماته سبعة وسبعون ألف كلمة وأربعمئة وتسع وثلاثون كلمة، وأجمعوا أن عدد آياته ستة الألف كلمة ثم اختلفوا فيما زاد.

٤- عدد ما في القرآن من تكرار حروف المعجم:

٨٤٢	الطاء	٤٨٩٤٠	الألف
١٢٠٤	الظاء	١١٤٢٠	الباء
٩٤٠٩	العين	١٠٤٤	التاء
١٢٢٩	الغين	١٠٤٨٠	الثاء
٩٨١٣	الفاء	٣٣٢٢	الجيم
٨٠٩٩	القاف	٤١٣٨	الحاء
١٠٥٢٢	الكاف	٢٥٠٣	الخاء
٣٣٥٠٢	اللام	٥٩٩٨	الدال
٢٦٩٢٢	الميم	٥٩٣٤	الذال
٢٦٩٥٥	النون	١٩٨٠	الراء
٢٥٥٠٦	الواو	١٢٦٠٦	الزاي
١٧٠٠٧	الهاء	٥٩٩٩	السين
٤٧٠٩	اللام ألف	٢١١٥	الشين
٢٥٧١٧	الياء	١٧٨٠	الصاد
		١٦٨٢	الضاد

فأما نقط القرآن التي على الحروف فهي مليون وخمسة وعشرون ألف
وثلاثون نقطة.

٤- أجزاء القرآن:

أ- الأنصاف: نصفان:

النصف الأول: عند قوله في الكهف: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا نُكْرًا﴾ [الكهف: ٧٤]، فالنون والكاف من النصف الأول، والراء والألف من النصف الثاني.
(عجائب القرآن) لابن الجوزي (١٠٢-١٢١)، وقد تقدم بقية هذا.
أما عدد آيات السور فهذا ظاهر في كل سورة، وقد رقت في المصحف.

التجويد

التجويد في اللغة: التحسين، يقال جودت الشيء إذا حسنته.

وإصطلاحًا: إعطاء كل حرف ما يستحقه من المخارج والصفات.

حكمه: العلم به فرض كفاية، والعمل به فرض عين على كل قارئ مسلم لقوله

تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

مراتب القراءة:

مراتب القراءة أربع:

١- الترتيل: وهو القراءة بتؤدة واطمئنان وهو أفضل الأربع.

٢- التحقيق: وهو مثل الترتيل إلا أنه يزيد في تحقيق المخارج والصفات

لقصد التعليم.

٣- الحدر: وهو الإسراع في القراءة بدون إخلال بأحكام التجويد.

٤- التدوير: وهو مرتبة متوسطة بين الحدر والترتيل.

حكم الاستعاذة:

من أراد قراءة القرآن فالمشروع له الاستعاذة قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ

فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨].

أما البسمة فلا يقرأها إلا إذا بدأ من أول السورة فتقرأ بعد الاستعاذة.

مخارج الحروف:

أي الأماكن التي تخرج منها الحروف وهي سبعة عشر مخرجًا موزعة على خمسة

مواضع وهي:

١- الجوف.

٢- الحلق.

٣- اللسان.

٤- الشفتان.

٥- الخيشوم.

والمخارج هي سبعة عشر:

الأول: الجوف، وفيه مخرج واحد لثلاثة حروف هي:

١- الألف الساكنة المفتوح ما قبلها.

٢- الواو الساكنة المضموم ما قبلها.

٣- الياء الساكنة المكسور ما قبلها.

الثاني: أقصى الحلق مما يلي الصدر مخرج الهمزة والهاء.

الثالث: وسط الحلق مخرج العين والحاء.

الرابع: أدنى الحلق مما يلي الفم وهو مخرج الغين والحاء.

الخامس: أقصى اللسان مما يلي الحلق وما يجاذيه من الحنك الأعلى من منبت

اللهاة (وهي اللحمية المشرفة على الحلق) وهو مخرج القاف.

- السادس: من أقصى اللسان أسفل من مخرج القاف بقليل: مخرج الكاف .
ويقال للمخرجين الخامس والسادس (الحرفان اللهويان) نسبة إلى الالهة .
- السابع: بين وسط اللسان ووسط الحنك الأعلى مخرج الياء غير المدية والجيم والشين، ويقال لهذه الأحرف الشجرية، لخروجها من شجرة الفم أي متفخه .
- الثامن: من حافة اللسان اليسرى مع ما يليها من الأضراس العليا، وهو الأكثر، أو من الحافة اليمنى مع ما يليها من الأضراس العليا وهو الأقل، أو من الطرفين معًا وهو نادرًا: مخرج الضاد.
- التاسع: من حافة اللسان من أدناه إلى منتهى طرفه، وما يقابل ذلك من الحنك الأعلى: مخرج اللام.
- العاشر: من طرف اللسان تحت اللام بقليل: مخرج النون.
- الحادي عشر: من طرف اللسان إلى ظهر اللسان: مخرج الراء.
- الثاني عشر: من طرف اللسان مع أصول الثنايا العليا مصعدًا إلى جهة الحنك الأعلى: مخرج الطاء، والذال، والتاء.
- الثالث عشر: من طرف اللسان وما بين الثنايا السفلى والعليا: مخرج الصاد، والسين، والزاي.
- الرابع عشر: من بين طرف اللسان وأطراف الثنايا العليا: مخرج الظاء، والذال، والثاء.
- الخامس عشر: من بطن الشفة السفلى وأطراف الثنايا: مخرج الفاء.

السادس عشر: من بين الشفتين ثلاثة حروف وهي:

الواو، ويكون بانفتاح الشفتين .

والباء، والميم، ويكونا بانطباق الشفتين.

السابع عشر: هذا المخرج هو الخيشوم ويخرج منه أحرف الغنة التالية:

١- النون الساكنة والتنوين عند حروف الإدغام بغنة.

٢- النون الساكنة والتنوين عند الإخفاء.

٣- النون الساكنة والتنوين عند الإقلاب.

٤- النون والميم المشددتان.

٥- الميم الساكنة المخفأة عند الباء.

٦- الميم الساكنة المدغمة في الميم.

أحكام النون الساكنة والتنوين:

١- الإظهار: فتظهر النون مع ستة أحرف وهي:

الهمزة والهاء، والعين والحاء، والغين والخاء.

٢- الإدغام: وهو على قسمين:

١- إدغام بغنة (ويسمى ناقصاً لذهاب الحرف وبقاء) الصفة وهو أربعة أحرف

مجموعة في كلمة (ينمو).

٢- إدغام بغير غنة (ويسمى كاملاً لذهاب الحرف والصفة) وهو اللام والراء.

والإدغام في كلمتين ولا يكون في كلمة واحدة.

٣- الإقلاب:

له حرف واحد وهو الباء .

والإقلاب هنا هو: قلب النون الساكنة والتنوين ميماً قبل الباء مع مراعاة الغنة والإخفاء .

٤- الإخفاء:

ويكون في بقية الحروف الهجائية المجموعة في أوائل هذا البيت:

صف ذا ثنا كم جاد شخص قد سما دم طيبا زد في تقى ضع ظالما
والإخفاء درجة بين الإظهار والإدغام.

أحكام الميم الساكنة:

للميم الساكنة مع حروف الهجاء غير الألف اللينة ثلاثة أحكام:

١- الإخفاء: وهذا فيما إذا لحقها حرف الباء.

٢- الإدغام: وهذا مع الميم فقط.

٣- الإظهار: مع بقية الحروف الهجائية سيما الفاء والواو.

تنبيه:

النون والميم المشددتان يجب غنهما بمقدار حركتين.

إدغام المتماثلين والمتجانسين والمتقاربين:

الأول: المتماثلان:

وهو أن يتفق الحرفان صفة ومخرجًا (أي نفس الحرف صفته ومخرجه)، مثل: ﴿فَمَا رَبَّحْتُ تِجَارَتُهِمْ﴾ [البقرة: ١٦]، و: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا﴾ [المائدة: ٦١]، و: ﴿أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحِجَرَ﴾ [البقرة: ٦٠].

الثاني: المتجانسان:

أن يتفق الحرفان مخرجًا ويختلفان في الصفة.

وهو خمسة:

١- الدال في التاء: نحو: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقوله تعالى: ﴿وَمَهَّدْتُ لَهُ

تَمْهِيدًا﴾ [المدثر: ١٤].

٢- التاء في الدال: نحو: ﴿فَلَمَّا أَنْقَلْتُ دَعْوَا اللَّهِ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

٣- التاء في الطاء: نحو قوله تعالى: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ﴾ [آل عمران: ٦٩].

٤- الطاء في التاء: نحو قوله تعالى: ﴿أَحَطُّ بِمَا لَمْ نَحِطْ بِهِ﴾ [النمل: ٢٢].

٥- الذال في الظاء: نحو: ﴿إِذْ ظَلَمُوا﴾ [النساء: ٦٤].

٦- الثاء في الذال: نحو: ﴿يَلْهَثُ ذَلِكَ﴾ [الأعراف: ١٧٦].

٧- الباء في الميم: نحو: ﴿يَا بُنَيَّ اذْكَبْ مَعَنَا﴾ [هود: ٤٢].

الثالث: المتقاربان:

وهو أن يتقارب الحرفان مخرجًا وصفة، وهو في موضعين:

١- القاف والكاف نحو: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ﴾ [المرسلات: ٢٠].

٢- اللام والراء نحو: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ

رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

ومعنى التقارب: أن يتفق الحرفان في أكثر الصفات.

المد:

المد لغة: المط.

واصطلاحاً: إطالة الصوت بزمن مقدر بأحد الحروف الثلاثة التالية:

١- الألف الساكنة المفتوح ما قبلها.

٢- الواو الساكنة المضموم ما قبلها.

٣- الياء الساكنة المكسور ما قبلها.

وينقسم إلى قسمين:

الأول: المد الأصلي (ويسمى بالطبيعي): وهو فيما إذا لم يكن بعد حرف المد همزة

أو ساكن نحو: ﴿قَالُوا يَا مَرْيَمُ﴾ [مريم: ٢٧]، وقوله تعالى: ﴿نُوحِيهَا﴾ [هود: ٤٩]،

وقوله تعالى: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ﴾ [يس: ٢٦].

الثاني المد الفرعي، وهو سبعة أقسام:

١- المد الواجب المتصل:

وسمي متصلاً لاتصال الهمزة بحرف المد.

وهو أن يكون بعد حرف المد همزة في كلمة واحدة نحو: ﴿مَائِدَةٌ﴾ [المائدة: ١١٢]، وقوله: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [النصر: ١]، وقوله: تعالى: ﴿لَيْسُوا أُولَئِكَ﴾ [الإسراء: ٧]، وقوله تعالى: ﴿سَيِّئَتْ وَجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الملك: ٢٧].

حكمه: أن يمد بمقدار أربع إلى خمس حركات وجوباً، إلا إذا كانت الهمزة في آخر الكلمة نحو: ﴿حُنْفَاءَ اللَّهِ﴾ [الحج: ٣١]، وقوله: ﴿مِنْ سُوءٍ﴾ [يوسف: ٥١]، وقوله: ﴿بَرِيءٌ مِنْكَ﴾ [الحشر: ١٦]، فيمد من أربع إلى خمس إلى ست وقفاً.

٢- المد الجائز المتصل:

وهو أن يكون حرف المد في آخر كلمة، والهمزة في أول كلمة أخرى، ولذا سموه منفصلاً، نحو: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١].

وقوله: ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾ [التحریم: ٨].

وقوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ [المائدة: ٢٨].

ويمد بمقدار أربع إلى خمس وصلاً، وفي حالة الوقف كالمد الطبيعي.

٣- مد البدل:

وهو أن تكون الهمزة قبل حرف المد نحو: ﴿أَمَنُوا﴾ [البقرة: ٩]، وقوله: ﴿لَيْزِدَادُوا إِيمَانًا﴾ [الفتح: ٤]. وقوله: ﴿أَوْتِي كِتَابَهُ﴾ [الإسراء: ٧١].

لأن أصله (أأمنوا)، (إئمان)، (أوتي).

ويمد كالمد الطبيعي بمقدار حركتين (وجوباً).

٤- المد العارض للسكون:

وهو أن يكون الحرف الذي في آخر الكلمة بعد حرف المد قد سُكِّنَ بالوقف عليه، نحو: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوءٌ غَفُورٌ﴾ [الحج: ٦٠]، وقوله: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤]، وقوله: ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٤٨].

وهذا المد مشتق من مد البدل، إلا أنه اشترط فيه أن يكون حرف المد قبل الحرف الأخير، والحرف الأخير قد سُكِّنَ، ويمد بمقدار أربع إلى ست حركات في حالة الوقف، أما في حالة الوصل فكالمد الطبيعي.

٥- مد اللين:

وهو في حرف الواو والياء إذا وقعتا بين حرف مفتوح وحرف ساكن وقد سكن في الوقف، نحو: ﴿كَذَابٍ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ [آل عمران: ١١]، وقوله: ﴿وَالصَّيْفِ﴾ [قريش: ٢].

٦- المد اللازم:

وينقسم المد اللازم إلى أربعة أقسام:

١- المد اللازم الكلمي المثلث: وهو أن يأتي بعد حرف المد حرف ساكن مشدد في الكلمة نحو قوله تعالى: ﴿الْحَاقَّةُ﴾ [الحاقة: ١]، وقوله تعالى: ﴿الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]، وقوله: ﴿تَأْمُرُونِي﴾ [الزمر: ٦٤].

حكمه: وجوب مده ست حركات .

٢- المد اللازم الكلمي المخفف: وهو أن يكون حرف المد ساكن غير مشدد في الكلمة نحو: ﴿الآنَ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ﴾ [يونس: ٥١]، وقوله: ﴿الآنَ وَقَدْ

عَصَيْتَ قَبْلُ ﴿[يونس: ٩١]، فقط في هذين الموضعين في القرآن، وحكمه وجوب مده
ست حركات، ويجوز تسهيلها.

٣- المد اللازم الحرفي المثلث: وهو أن يكون هجاء الحروف الموجودة في أوائل
السور ثلاثة أحرف أوسطها حرف مد وآخرها ساكن مدغم، نحو
﴿طَسَرَ﴾ [الشعراء: ١]، وقوله ﴿الْمَصَّ﴾ [الأعراف: ١]، وقوله: ﴿الْمَ﴾ [البقرة: ١].

حكمه: يمد ست حركات.

٤- المد اللازم الحرفي المخفف: وهو أن يكون هجاء الحرف ثلاثة أحرف
أوسطها حرف مد وآخرها ساكن غير مدغم، نحو: ﴿ص﴾، و﴿ق﴾، و﴿ن﴾
المنفردة في أوائل السور.

حكمه: يمد بمقدار ست حركات.

٥- مد الصلة: وهو أن تقع هاء الضمير بين حرفين متحركين يتولد منها-
باللفظ- واو مدية عندما تكون مضمومة، وياء مدية عندما تكون مكسورة في
حالة الوصل فيها نحو: ﴿إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَيْرًا بَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٣٠]، ويمد بمقدار
حركتين .

أما إذا وقع بعد هاء الضمير همزة قطع فيكون المد مثل المد الواجب المنفصل تمد
من حركتين إلى أربع إلى خمس في الوصل فقط، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ أَنَا اللَّهُ﴾ [النمل: ٩].

أحكام الراء:

للراء ثلاثة أحكام:

الأول: التفخيم، وهو في سبعة مواضع:

١- إذا كانت مفتوحة: نحو: ﴿إِنَّ رَبَّهُمْ﴾ [العاديات: ١١].

٢- إذا كانت مضمومة: نحو: ﴿هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا﴾ [البقرة: ٢٥].

٣- إذا كانت ساكنة بعد فتح: نحو: ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦].

٤- إذا كانت ساكنة بعد ضم: نحو: ﴿قُرْآنٌ مَّجِيدٌ﴾ [البروج: ٢١].

٥- إذا كانت ساكنة بعد كسر عارض: نحو: ﴿أَمْ أَرْتَابُوا﴾ [النور: ٥٠].

وقوله: ﴿ارْجِعُوا إِلَىٰ أَبِيكُمْ﴾ [يوسف: ٨١]، وقوله: ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ [المؤمنون: ٩٩].

٦- إذا كانت ساكنة بعد كسر أصلي، وجاء بعدها حرف استعلاء

نحو: ﴿مِرْصَادًا﴾ [النبا: ٢١]، وقوله: ﴿قِرْطَاسٍ﴾ [الأنعام: ٧].

٧- إذا سُكِنَتْ بعد ساكن - غير حرف الياء - وكان قبل الساكن ضم نحو:

﴿مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧]، وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

الثاني: الترقيق: في ثلاثة مواضع:

١- إذا كانت مكسورة: نحو قوله تعالى: ﴿وَالْغَارِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٠]، وقوله:

﴿رَزَقًا لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢].

٢- إذا كانت ساكنة بعد كسر أصلي: نحو قوله تعالى: ﴿شِرْعَةً﴾ [المائدة: ٤٨]،

وقوله: ﴿جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ﴾ [الكهف: ١٠٧].

٣- إذا كانت ساكنة بعد ياء ساكنة: نحو: ﴿حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١]،
وقوله: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ﴾ [العنكبوت: ١٦].

الثالث: جواز التفخيم والترقيق:

في موضعين:

١- إذا كانت ساكنة، وما قبلها كسر أصلي، وبعدها حرف استعلاء مكسور
نحو: ﴿فَرَّقَ﴾ [الشعراء: ٦٣]، فتفخم نظرًا إلى مجرد وقوع حرف الاستعلاء بعدها
وقوته، وترقق نظرًا إلى كونها مكسورة.

٢- إذا كانت ساكنة في آخر الكلمة، وما قبلها حرف استعلاء ساكن وقبل
الحرف الساكن كسر: نحو: ﴿مُضَرَ﴾ [يوسف: ٩٩]، وقوله: ﴿عَيْنَ الْقَطْرِ﴾ [سبا: ١٢]،
لكن الأرجح في الأول التفخيم، وفي الثاني الترقيق.

صفات الحروف:

قال الجزري رحمه الله:

منفتح مصممة والضد قل	صفاتهما جهر ورخو مستقل
شديدها لفظ أجد قط بكت	مهموسها فحثة سخص سكت
وسبع علو خص ضغط قظ	وبين رخو والشديد لن عمر
وفر من لب الحروف المذقة	وصاد ضاد طاء ظاء مطبقة
قلقلة قطب جد واللين	صفيها صاد وزاي سين
قبلهما والانحراف صححا	واو وياء سَكْنَا وانفتححا
وللتفشي الشين ضادا استطل	في اللام والراء وبتكرير جعل

الوقف والإبتداء

والمراد بالوقف: معرفة ما يوقف عليه، والمراد بالإبتداء معرفة ما يبتدأ به.

النشر في القراءات العشر (١/ ٢٢٤).

وهذا فن مهم جليل تجدر العناية به؛ لأنه به يعرف كيف أداء القرآن، ويترتب على ذلك فوائد كثيرة واستنباطات غزيرة، وبه تفهم المعاني، ويؤمن من الوقوع في المشكلات.

انتهى من البرهان (١/ ٣٣٩) بتصرف.

قال النكزاوي: باب الوقف عظيم القدر جليل الخطر لأنه لا يتأتى لأحد معرفة معاني القرآن، ولا استنباط الأدلة الشرعية منه إلا بمعرفة الفواصل. اهـ من "الإتقان" (١/ ٢٣٣).

وقال ابن الجزري في النشر في القراءات العشر (١/ ٢٢٤):

لما لم يمكن القارئ أن يقرأ السورة أو القصة في نفس واحد ولم يجز التنفس بين كلمتين حالة الوصل، بل ذلك كالتنفس في أثناء الكلمة وجب حينئذ اختيار وقف للتنفس والاستراحة، وتعين ارتضاء ابتداء بعده، وتحتّم ألا يكون ذلك مما يحيل المعنى، ولا يخل بالفهم، إذ بذلك يظهر الإعجاز، ويحصل القصد ولذلك حض الأئمة على تعلمه ومعرفته.

وقال السيوطي في الإتقان (١/ ٢٣٣):

وصح به تواتر عندنا تعلمه والإعتناء به من السلف الصالح. اهـ

أقسام الوقف أربعة:

(١) تام.

(٢) كافي.

(٣) حسن.

(٤) قبيح.

فالتام: هو الذي يحسن الوقف عليه والإبتداء بما بعده، ولا يكون ما بعده متعلقاً

به، وأكثر ما يكون في رؤوس الآي، وانقضاء القصص نحو: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، فهنا وقف، و: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، ابتداء.

وقد يتفاضل التام في التمام نحو: ﴿مَا لِكَ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، و: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ

وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، كلاهما تام، إلا أن الأول أتم.

والوقف الكافي يكثر من الفواصل وغيرها نحو: ﴿وَمَا رَزَقْنَاهُمْ

يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، وعلى: ﴿مِنْ قَبْلِكَ﴾، وعلى: ﴿هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾، وكذا:

﴿يُحَادِثُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ٩]، وكذا: ﴿إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾.

والوقف الحسن: نحو الوقف على ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، وعلى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، وعلى: ﴿رَبِّ

الْعَالَمِينَ﴾، والوقف على ذلك وما أشبهه حسن؛ لأن المراد من ذلك يفهم.

ولكن الابتداء بـ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، و﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، لا يحسن لتعلقه لفظاً،

فإنه تابع لما قبله إلا ما كان من ذلك رأس آية.

وقد يكون الوقف حسناً على تقدير، وكافياً على آخر، وتاماً على غيرهما نحو قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، يجوز أن يكون حسناً إذا جعل: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]، نعتاً للمتقين، وأن يكون كافياً إذا جعل ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ رفعاً بمعنى: هم الذين يؤمنون بالغيب، أو نصباً بتقدير أعني الذين. وأن يكون تاماً إذا جعل ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ مبتدأ، وخبره: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥].

والوقف القبيح: نحو الوقف على: ﴿بِسْمِ﴾، وعلى: ﴿الْحَمْدُ﴾، وعلى ﴿رَبِّ﴾، فكل هذا لا يتم عليه كلام ولا يفهم منه معنى.

وقد يكون بعضه أقبح من بعض كالوقف على ما يحيل المعنى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا بَوَّيْهِ﴾ [النساء: ١١]، فإن المعنى بهذا الوقف لأن المعنى أن البنت مشتركة في النصف مع أبويه، وإنما المعنى أن النصف للبنت دون الأبوين، ثم استأنف الأبوين بما يجب لهما مع الولد.

وكذا الوقف على قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَحْيِبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى﴾ [الأنعام: ٣٦]، إذ الوقف عليه يقتضي أن يكون الموتى مستحيبون مع الذين يسمعون، وليس كذلك بل المعنى أن الموتى لا يستحيبون. وإنما أخبر الله تعالى عنهم أنهم يبعثون مستأنفاً بهم.

وأقبح من هذا ما يحيل المعنى ويؤدي إلى ما لا يليق، والعياذ بالله تعالى نحو الوقف على: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ [البقرة: ٢٦]، ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، و:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٧]، و: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤].

فالوقف على ذلك كله لا يجوز إلا اضطراراً لا انقطاع النفس أو نحو ذلك من عارض لا يمكنه الوصل معه، فهذا حكم الوقف اختيارياً واضطرابياً. وأما الابتداء فلا يكون إلا اختيارياً لأنه ليس كالوقف تدعو إليه ضرورة فلا يجوز إلا بمستقل بالمعنى موف بالمقصود.

وهو في أقسامه كأقسام الوقف الأربعة، ويتفاوت تماماً، وكفاية، وحسناً، وقبحاً، بحسب التهام وعدمه وفساد المعنى إحالته نحو الوقف على: ﴿وَمَنْ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٨]، فإن الابتداء بالناس قبيح، ويؤمن تام. فلو وقف على من يقول: كان الابتداء بـ: ﴿يَقُولُ﴾ أحسن من ابتداءه بـ: ﴿مَنْ﴾. وكذا الوقف على: ﴿خَتَمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٧]، قبيح والابتداء بالله أقبح.

تنبيهات مهمة في الوقف:

أولها: قول الأئمة لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه، ولا على الفعل دون الفاعل، ولا على الفاعل دون المفعول، ولا على المبتدأ دون الخبر، ولا على نحو كان وأخواتها وإن وأخواتها دون أسماؤها، ولا على النعت دون المنعوت، ولا على المعطوف عليه دون المعطوف، ولا على المعطوف عليه دون المعطوف، ولا على القسم دون جوابه، ولا على حرف دون ما دخل عليه، إلى آخر ما ذكره وبسطه من ذلك إنما يريدون بذلك الجواز الأدائي؛ وهو الذي وهو الذي يحسن في

القراءة، ويروق في التلاوة، ولا يريدون بذلك أنه حرام ولا مكروه ولا ما يؤثم، بل أرادوا بذلك الوقف الاختياري الذي يبتدأ بها بعده.

وكذلك لا يريدون بذلك أنه لا يوقف عليه البتة فإنه حيث اضطر القارئ إلى الوقف على شيء من ذلك باعتبار قطع نفس أو نحوه من تعليم أو اختبار جاز له الوقف بلا خلاف عند أحد منهم ثم يعتمد في الابتداء ما تقدم من العودة إلى ما قبل فيبتدئ به، اللهم إلا من يقصد بذلك تحريف المعنى عن مواضعه، وخلاف المعنى الذي أراد الله تعالى فإنه والعياذ بالله يحرم عليه ذلك ويجب ردعه بحسبه على ما تقتضيه الشريعة المطهرة. والله تعالى أعلم.

ثانيها: ليس كل ما يتعسف به بعض المعريين، أو يتكلفه بعض القراء، أو يتأوله بعض أهل الأهواء مما يقتضي وقفاً وابتداءً ينبغي أن يعتمد الوقف عليه؛ بل ينبغي تحري المعنى الأتم والوقف الأوجه، وذلك نحو الوقف على: ﴿وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، والابتداء: ﴿مَوْلَانَا فَانصُرْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، على معنى النداء نحو: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ﴾ [النساء: ٦٢]، ثم الابتداء: ﴿بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا﴾ [النساء: ٦٢].

ثالثها: من الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود؛ وهو ما لو وصل طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطلح عليه السجاوندي لازم، وعبر عنه بعضهم بالواجب وليس معناه الواجب عند الفقهاء؛ يعاقب على تركه - كما توهمه بعض الناس - ويجيء هذا في قسم التام والكافي وربما يجيء في الحسن.

وَاللَّهُ ﴿البقرة: ٢٥٨﴾، و: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الضَّالِّينَ﴾ [المائدة: ٦٧]، و: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤].

فالوقف على ذلك كله لا يجوز إلا اضطراراً لانقطاع النفس أو نحو ذلك من عارض لا يمكنه الوصل معه، فهذا حكم الوقف اختيارياً واضطرابياً. وأما الابتداء فلا يكون إلا اختيارياً لأنه ليس كالوقف تدعو إليه ضرورة فلا يجوز إلا بمستقل بالمعنى موف بالمقصود.

وهو في أقسامه كأقسام الوقف الأربعة، ويتفاوت تماماً، وكفاية، وحسناً، وقبحاً، بحسب التمام وعدمه وفساد المعنى إحالته نحو الوقف على: ﴿وَمَنْ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٨]، فإن الابتداء بالناس قبيح، ويؤمن تام. فلو وقف على من يقول: كان الابتداء بـ: ﴿يَقُولُ﴾ أحسن من ابتداء بـ: ﴿مَنْ﴾. وكذا الوقف على: ﴿خَتَمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٧]، قبيح والابتداء بالله أقبح.

تنبيهات مهمة في الوقف:

أولها: قول الأئمة لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه، ولا على الفعل دون الفاعل، ولا على الفاعل دون المفعول، ولا على المبتدأ دون الخبر، ولا على نحو كان وأخواتها وإن وأخواتها دون أسماؤها، ولا على النعت دون المنعوت، ولا على المعطوف عليه دون المعطوف، ولا على القسم دون جوابه، ولا على حرف دون ما دخل عليه، إلى آخر ما ذكره وبسطه من ذلك إنها يريدون بذلك الجواز الأدائي؛ وهو الذي وهو الذي يحسن في

القراءة، ويروق في التلاوة، ولا يريدون بذلك أنه حرام ولا مكروه ولا ما يؤثم، بل أرادوا بذلك الوقف الاختياري الذي يبتدأ بما بعده.

وكذلك لا يريدون بذلك أنه لا يوقف عليه البتة فإنه حيث اضطر القارئ إلى الوقف على شيء من ذلك باعتبار قطع نفس أو نحوه من تعليم أو اختبار جاز له الوقف بلا خلاف عند أحد منهم ثم يعتمد في الابتداء ما تقدم من العودة إلى ما قبل فيبتدئ به، اللهم إلا من يقصد بذلك تحريف المعنى عن مواضعه، وخلاف المعنى الذي أراد الله تعالى فإنه والعياذ بالله يحرم عليه ذلك ويجب رده بحسبه على ما تقتضيه الشريعة المطهرة. والله تعالى أعلم.

ثانيها: ليس كل ما يتعسف به بعض المعربين، أو يتكلفه بعض القراء، أو يتأوله بعض أهل الأهواء مما يقتضي وقفاً وابتداءً ينبغي أن يعتمد الوقف عليه؛ بل ينبغي تحري المعنى الأتم والوقف الأوجه، وذلك نحو الوقف على: ﴿وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، والابتداء: ﴿مَوْلَانَا فَانصُرْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، على معنى النداء نحو: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ﴾ [النساء: ٦٢]، ثم الابتداء: ﴿بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا﴾ [النساء: ٦٢].

ثالثها: من الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود؛ وهو ما لو وصل طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطلح عليه السجاوندي لازم، وعبر عنه بعضهم بالواجب وليس معناه الواجب عند الفقهاء؛ يعاقب على تركه - كما توهمه بعض الناس - ويحییء هذا في قسم التام والكافي وربما يحییء في الحسن.

فمن التام الوقف على قوله: ﴿وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ﴾ [يونس: ٦٥]، والابتداء: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٦٥]؛ لثلاثيهم أن ذلك من قولهم.

ومن الكافي الوقف على نحو: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، والابتداء: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة: ٩]؛ لثلاثيهم الوصفية حالاً...

رابعها: قول أئمة الوقف: لا يوقف على كذا، معناه أن لا يتبدأ بها بعده؛ إذ كلما أجازوا الوقف عليه أجازوا الابتداء بها بعده.

وكثير منه يجوز الابتداء بها بعده، وأكثره يجوز الوقف عليه، وقد توهم من لا معرفة له أن منعه من الوقف على ذلك يقتضي أن الوقف عليه قبيح - أي لا يحسن الوقف عليه ولا الابتداء بها بعده - وليس كذلك، بل هو من الحسن يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بها بعده.

خامسها: يعتفر في طول الفواصل، والقصص، والجمل المعترضة، ونحو ذلك في حالة جمع القراءات وقراءة التحقيق والترتيل ما لا يغتفر في غير ذلك؛ فربما أجزى الوقف والابتداء لبعض ما ذكر، ولو كان لغير ذلك لم يبح، وهذا الذي يسميه السجاوندي المرخص ضرورة، ومثاله: ﴿وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، ونحو: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

سادسها: كما اغتفر الوقف لما ذكر، قد لا يغتفر ولا يحسن فيما قصر من الجمل، وإن لم يكن التعلق لفظياً نحو: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ

وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْتَاتِ ﴿[البقرة: ٨٧]﴾، لقرب الوقف على: ﴿بِالرُّسُلِ﴾ وعلى: ﴿الْقُدْسِ﴾.

ونحو: ﴿مَالِكِ الْمَلِكِ﴾ [آل عمران: ٢٦]، لم يغتفروا القطع عليه لقربه من: ﴿تُوْتِي الْمَلِكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وأكثرهم لم يذكر: ﴿تُوْتِي الْمَلِكَ مَنْ تَشَاءُ﴾؛ لقربه من: ﴿وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وكذا لم يغتفر كثير منهم الوقف على: ﴿وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، لقربه من: ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]، وبعضهم لم يرض الوقف على: ﴿وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ﴾ لقربه من: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾ [آل عمران: ٢٦].

سابعها: ربما يراعى في الوقف الازدواج؛ فيوصل ما يوقف على نظيره مما يوجد التمام عليه وانقطع تعلقه بما بعده لفظاً، وذلك من أجل ازدواجه نحو: ﴿هَآمَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ١٣٤]، مع: ﴿وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ١٣٤]، ونحو: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، مع: ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

ثامنها: قد يميزون الوقف على حرف، ويميز آخرون الوقف على آخر، ويكون بين الوقفين مراقبة على التضاد، فإذا وقف على أحدهما امتنع الوقف الآخر كمن أجاز الوقف على: ﴿لَارَيْبَ﴾ فإنه لا يميزه على ﴿فِيهِ﴾ والذي يميزه على: ﴿فِيهِ﴾ لا يميزه على: ﴿لَارَيْبَ﴾.

تاسعها: لا بد من معرفة أصول مذاهب الأئمة القراء في الوقف والابتداء ليعتمد في قراءة كل مذهبه، فنافع كان يراعي محاسن الوقف والابتداء بحسب المعنى كما

ورد عنه النص بذلك. وابن كثير روينا عنه نصاً أنه كان يقول: إذا وقفت في القرآن على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، على قوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، وعلى: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، لم أبال بعدها وقفت أم لم أقف.

وهذا يدل أنه يقف حيث ينقطع نفسه.

انظر النشر (١/ ٢٢٦-١٣٠)، والإتقان (١/ ٢٣٤-١٣٦).

الفرق بين الوقف والسكت والقطع:

الوقف تقدم، وهو عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمنياً يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله. والسكت: هو عبارة عن قطع الصوت زمنياً هو دون زمن الوقف عادة من غير تنفس.

والقطع: هو عبارة عن قطع القراءة رأساً فهو كالانتهاء، فالقارئ به كالمعرض عن القراءة، والمنتقل إلى حالة أخرى غيرها، ولا يكون إلا على رأس آية. انظر النشر (١/ ٢٤٠)، والإتقان (١/ ٢٤٣-٢٤٤).

الخاتمة

هذا ما يسر الله جمعه في هذا الشأن مع قصر الباع، وقلة الاطلاع، ولست من فرسان هذا الميدان، ولا ممن يجول في هذا الشأن، لكن تطلعت على المتقدمين^(١) رجاء أن يضمني جميل الاحتمال معهم، ويسعني من حسن التجاوز ما وسعهم، وأنا راغب في من وقع بيده هذا الكتاب أن يدعولي.

وأردت بهذا أن تكون مقدمة لدراسة تفسير القرآن الكريم نسأل الله أن يمن علينا بإتقان كتابه، وفهمه، وتعلمه، وتعليمه؛ كما يجب ويرضى.

وطريقتي في كتابي التفسير هذا الذي أنا بصده المشار إليه في المقدمة كالتالي:

- (١) أذكر ما تيسر لي من الآيات في تفسير الآية.
- (٢) أذكر ما تيسر لي من الأحاديث في تفسير الآية.
- (٣) أذكر ما تيسر لي من الآثار في تفسير الآية.
- (٤) أذكر ما صح عندي من أسباب النزول.
- (٥) أذكر الناسخ والمنسوخ من الآيات.
- (٦) أذكر ما تيسر لي من أحكام الآية، ومعانيها.
- (٧) أذكر ما تيسر لي الوقوف عليه من الآيات أو الأحاديث التي تُعارض الآية، والجمع بين ذلك.

(١) قال نحو هذا السيوطي في معترك الأقران (١/٣١٩) وهو من صنف في هذا الباب نحو (٢٥)

مصنفاً فكيف بحالنا نحن والله المستعان.

٨) أذكر الآيات المشابهة لفظًا للآية.

٩) أذكر ما تيسر لي من القراءات في الآية.

وهذا البحث مع نفاسته إلا أنه شاقٌ وشديد، لكن الأمل في الله تعالى أن يمد

بعون وتيسير من عنده؛ فهناك يقرب البعيد، ويسهل الصعب؛ اللهم لا سهل إلا

ما جعلته سهلاً، وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلاً.

وبالله التوفيق، وعليه التكلان، وإليه المرجع والمآل.

المحتويات

٥	مقدمة الشيخ العلامة يحيى الحجوري
٦	مقدمة
٨	عملي في هذا الكتاب
١٠	تعريف القرآن
١١	تعريف الوحي
١١	أقسام الوحي الشرعي
١٥	فضل قراءة القرآن
١٩	فضل حفظ القرآن
٢٢	تعهد القرآن
٢٣	فضل تعليم القرآن
٢٥	فضل تفسير القرآن
٢٨	فضل تدبر القرآن
٢٩	فضل سماع القرآن
٢٩	فضل سماع القرآن
٣١	ذم من يقرأ القرآن ولا يعمل به
٣٢	ذم أخذ الأجرة على تعليم القرآن
٣٦	القرآن شفاء بقرائه والعمل به
٣٧	خير مؤدب هو القرآن
٣٩	أخلاق حملة القرآن
٣٩	الأول اتباعه
٣٩	الثاني تحسين الصوت به بغير تكلف
٤١	آداب قارئ القرآن ومقرئه

٤٥	معنى الآية.....
٤٧	معنى السورة.....
٥٠	القرآن كلام الله تعالى.....
٥٦	الفرق بين القرآن والحديث القدسي.....
٥٨	أسماء سور القرآن.....
٦٣	فواتح السور.....
٦٤	مناسبة السور.....
٧١	المناسبة بين الآيات.....
٧٢	كيفية معرفة المناسبة عموماً.....
٧٤	تقسيم القرآن.....
٧٤	أرباع القرآن.....
٧٤	أنصاف القرآن.....
٧٥	فوائد.....
٧٨	عدد السور والآيات والكلمات والحروف.....
٨١	ترتيب الآيات والسور.....
٨٦	علوم القرآن.....
٩٠	المكي والمدني.....
٩١	خصائص القرآن المكي والمدني.....
٩٢	فوائد معرفة المكي والمدني.....
٩٤	السور المكية والمدنية.....
١٠٠	القرآن الحضري والسفري.....
١٠١	القرآن الصيفي والشتائي.....
١٠٤	القرآن الفراشي والنومي.....
١٠٧	القرآن الليلي والنهاري.....
١٠٨	القرآن الأرضي والسمائي.....

- ١٠٩ ما نزلت من سور القرآن كاملة وما نزلت مفرقة
- ١١١ الحكمة من نزول القرآن مفرقاً
- ١١٢ ما تأخر نزوله من القرآن عن حكمه
- ١١٣ ما تأخر حكمه من القرآن عن نزوله
- ١١٥ كيفية جمع القرآن
- ١٢١ كيفية نزول القرآن
- ١٣٠ الحكمة من إنزال القرآن جملة واحدة
- ١٣١ أسباب النزول
- ١٣١ أقسام نزول القرآن
- ١٣٣ أهمية معرفة أسباب النزول
- ١٣٧ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
- ١٣٩ آية نزلت في معين ولا عموم للفظها
- ١٤١ أقسام سبب النزول
- ١٤٤ طريق معرفة سبب النزول
- ١٤٥ سبب النزول له حكم الرفع
- ١٤٦ إذا قال التابعي نزلت آية كذا في كذا
- ١٤٧ تعدد سبب النزول للآية الواحدة
- ١٤٩ متى يرجح سبب نزول على آخر
- ١٥٠ قد يكون سبب النزول واحداً والروايات متفرقة
- ١٥٠ ما نزل من القرآن على لسان بعض الصحابة
- ١٥١ ما تأخر حكمه عن نزوله
- ١٥٢ رجال أنزل الله فيهم قرآناً
- ١٥٣ الناسخ والمنسوخ
- ١٥٦ شروط النسخ
- ١٥٨ وقوع النسخ في القرآن
- ١٥٩ ما يدخله النسخ

- ١٦١..... أقسام النسخ في القرآن
- ١٦٤..... أقسام الناسخ
- ١٦٧..... ما يجوز أن يكون ناسخاً أو منسوخاً
- ١٧٠..... الحكمة من النسخ
- ١٧٢..... الفرق بين النسخ والبداء
- ١٧٣..... جملة من أدلة القرآن نسخها شيء واحد
- ١٧٥..... الآيات المنسوخة
- ١٨١..... أول ما نزل من القرآن وآخر ما نزل
- ١٩٢..... حفاظ الصحابة رضي الله عنهم
- ١٩٨..... القراء والقراءات
- ١٩٩..... مشاهير القراء
- ٢٠٤..... التفسير
- ٢٠٤..... تعريف التفسير
- ٢٠٥..... معنى التأويل
- ٢٠٧..... تعريف التفسير اصطلاحاً
- ٢٠٧..... تعلم التفسير فرض
- ٢٠٨..... العلوم التي يجب على المفسر أن يجيدها
- ٢١٠..... التفسير أربعة أوجه
- ٢١٢..... أصول التفسير
- ٢١٢..... الأول: القرآن الكريم
- ٢١٤..... الثاني: تفسير القرآن بالسنة
- ٢١٩..... الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم
- ٢٢٠..... مرجحات تفاسير الصحابة
- ٢٢١..... الرابع: كلام التابعين
- ٢٢٢..... الخامس: اللغة العربية
- ٢٢٥..... الاختلاف الوارد في التفسير بالمأثور

- ٢٢٦..... المشهورون بالتفسير من الصحابة.
- ٢٢٧..... المشهورون بالتفسير من التابعين.
- ٢٣٢..... شروط المفسر.
- ٢٣٨..... آداب المفسر.
- ٢٣٩..... ترجمة القرآن.
- ٢٣٩..... تعريف الترجمة.
- ٢٣٩..... ترجمة القرآن على قسمين.
- ٢٤٠..... شروط في الترجمة.
- ٢٤١..... كتب التفسير.
- ٢٤١..... الأول: كتب الغريب.
- ٢٤٤..... الثاني: كتب المعاني.
- ٢٤٧..... الثالث: كتب المفردات.
- ٢٤٨..... الرابع: كتب المُشْكِل.
- ٢٤٩..... الخامس: كتب الأحكام (التفسير الفقهي).
- ٢٥١..... السادس: الكتب المسندة.
- ٢٥٤..... السابع: كتب التفسير بالمأثور.
- ٢٥٦..... الثامن: كتب تفسير القرآن بالقرآن.
- ٢٥٧..... التاسع: كتب اللغة.
- ٢٥٧..... العاشر: كتب التفاسير الإجمالية.
- ٢٥٨..... الحادي عشر: كتب أسباب النزول.
- ٢٦٠..... الثاني عشر: كتب الناسخ والمنسوخ.
- ٢٦١..... الثالث عشر: كتب الوجوه والنظائر.
- ٢٦٢..... الرابع عشر: كتب فضائل القرآن.
- ٢٦٤..... الخامس عشر: كتب إعراب القرآن.
- ٢٦٥..... السادس عشر: كتب المتشابه.
- ٢٦٧..... السابع عشر: كتب التفسير بالرأي.

- ٢٦٨..... تفسير آيات الصفات على مذهب السلف الصالح
- ٢٧١..... لنص
- ٢٧٢..... حكم النص
- ٢٧٣..... الظاهر والمؤول
- ٢٧٤..... حكم الظاهر
- ٢٧٥..... المؤول
- ٢٧٧..... ما يلزم المؤول
- ٢٧٨..... المجمل والمبين
- ٢٧٩..... المبين
- ٢٨٠..... أسباب الإجمال
- ٢٨٣..... المطلق والمقيد
- ٢٨٤..... حكم المقيد
- ٢٨٨..... العام والخاص
- ٢٩٠..... الخاص
- ٢٩٠..... حكم التخصيص
- ٢٩١..... شرط التخصيص
- ٢٩١..... المخصصات
- ٢٩٣..... المخصصات المنفصلة
- ٢٩٤..... الفرق بين التخصيص والنسخ
- ٢٩٥..... وجوه المخاطبات والخطاب في القرآن
- ٢٩٦..... المنطوق والمفهوم
- ٢٩٦..... أقسام المنطوق غير الصريح
- ٢٩٧..... المفهوم
- ٢٩٧..... حجية مفهوم الموافقة
- ٢٩٨..... شروط القول بمفهوم المخالفة
- ٣٠٢..... الأمر

٣٠٢	صيغ الأمر
٣٠٢	حقيقة الأمر الوجوب
٣٠٣	معاني صيغ الأمر (بمعنى افعل)
٣٠٦	النهي
٣٠٦	حقيقة النهي التحريم
٣٠٧	معاني النهي بصيغة (لا تفعل)
٣٠٨	المحكم والمتشابه
٣١١	مزالق خطيرة وقع فيها بعض علماء التفسير
٣١٣	ما يقدر في توحيد الأسماء والصفات
٣١٥	الأول: المتشابه
٣١٩	الثاني: الحذف
٣٢٠	قوائد الحذف
٣٢٠	أسباب الحذف
٣٢١	أدلة الحذف
٣٢٢	الثالث: التقدير
٣٢٣	حكم التفسير بالإسرائيليات
٣٢٤	الإسرائيليات على أقسام
٣٣٠	المبهات في القرآن
٣٣٠	أسباب الإبهام
٣٣٢	هل في القرآن مجاز
٣٣٦	إعجاز القرآن الكريم
٣٣٦	وجوه إعجاز القرآن
٣٤٣	أقسام القرآن
٣٤٥	عجائب القرآن
٣٤٨	التجويد
٣٤٩	مخارج الحروف

- ٣٥١..... أحكام النون الساكنة والتنوين
- ٣٥٢..... أحكام الميم الساكنة
- ٣٥٢..... إدغام المتماثلين والمتجانسين والمقارنين
- ٣٥٤..... المد
- ٣٥٨..... أحكام الراء
- ٣٦٠..... صفات الحروف
- ٣٦١..... الوقف والإبتداء
- ٣٦٢..... أقسام الوقف أربعة
- ٣٦٤..... تنبيهات مهمة في الوقف
- ٣٦٨..... الفرق بين الوقف والسكت والقطع
- ٣٦٩..... الخاتمة
- ٣٧١..... المحتويات